١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذي المن والآلاء والعظمة والكبرياء والجود والعطاء والبهجة
والبهاء ذوي الفضل والاحسان والكرم والامتنان والحجة والبرهان
فسبحان من عظم شانه ووسع عفوه وامانه اسرع عدله وكثر فضله وهو انه قديم
فضله واحسانه وهو انه اول بالحجة على العلماء واخر بالحجة للاولياء احاط بالاشياء
عند اهل العقول باطن عن الادراك بالوصل والوصول صانه العلم وهو علم به وجد
الكون وهو حافظه وغير محتاج اليه ومنزه [illegible] وهو مستغن عنه فالعلماء شهدوا بوحدانيته
والاولياء اعتقدوا واتفقوا على فردانيته والعقول حارت واحترزت عن كنه صفاته
جبروته وجلاله والارواح تحيرت عن بيان قطعه ووصاله منزه عن خبر الاحداث
والحشوية وتقدس عن ملاقية الاعداد والبينونة ليس للعالم اليه مجال ولا للكون
له محل ولا حال ولا للعرش له اليه مآل واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
شهادة من اذعن في توحيده مشكورا وصار ان لا ملك الا له كان جبارا
واشهد ان محمدا عبده ورسوله وامينه بولاية الامة والانصاف ومكينه تجلى
العظمة والانكشاف شاهد المكنون الغيب وغايب عن مضمون الريب صلى الله عليه وسلم

وعلى صديقه الصديق وعلى امينه الوثيق وشهيده الرفيق وختنه الشفيق
وعلى آله وامته عدد كل ذي روح وميت قال المهتدي ابو الشكور السالمي وهو محمد
بن عبد السعيد بن شعيب الكشي رحمه الله بعد ما سألني بعض اخواني
ان امهد لهم اصول المعرفة والتوحيد مقدار ما يكشف بالعبارة ويدرك بالاشارة
فاجبتهم لذلك بعد ما استخرت الله تعالى فيه طلب الصواب هداية لاولي الالباب
فاستنبطت هذا الكتاب وسميته التمهيد في بيان التوحيد وجعلته هداية لكل
مسترشد ورشيد ثم استوثقت بالله الوثيق ومنه العون والتوفيق

الباب الاول

في العقل وفيه تسعة اقوال قال المهتدي ابو الشكور السالمي رحمه الله اعلم ان العقل
شيء لطيف لم يدرك كيفيته في اوهامنا ولم يثبت عنه نص من الفقهاء قول
صحيح في العقل وقالت الفلاسفة ان العقل جوهر مضيء محسوس مفيد يحل في الروح
ويثبت الحيوة كالروح في الجسد فيكون للروح حيوة واعمال واحوال باتصال العقل
كالجسد باتصال الروح وهذا قول لا دليل فيه من طريق النقل والقياس وان كان
العقل والروح ملاقيا به مظهرا الحيوة مفيد المعاني لو كانت الروح قائمة
موجودة قبل الاجساد وباقية ثابتة بعد الوفاة والعقل لم يفد فائدة
بملاقاة الروح كالفائدة في هذه الحالة بدليل انه ليس يتذاكر ما مضى من ايام

وما كان مميزا باحواله واعماله دل ان هذا عن صحيح واشتبه وهو ان العقل لو كان
سببا لحيوة الروح فالروح يكون ذا عقل قبل الجسد وبعده فوجب ان لا يجب عليه
الايمان والاحكام وينبغي ان يميز بين الحسن والقبح واجمعنا انه ما كان كذلك
فثبت ان الحيوة لا يتصور منه للروح لان الروح لا يبصر الاشياء ولا يعرف احدا
بانواده ولا يميز بين الخير والشر ولا يكون مكلفا ولا معاقبا وتحقيق
الكلام فيه هو ان الصبي اذا ولد كان ولد حيا مع الروح والجسد والعقل غير
ثابت فيه فلو كان العقل مجاورا للروح لكان ينبغي ان يكون الصبي والجنين
في بطن امه يعقل الاشياء كالبالغ وهذا محال فالكلام يفيد فائدة دل ان هذا الكلام
غير صحيح ومن الفقهاء من قال بان العقل جوهر بدليل ما روي في الاحاديث
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى لما خلق العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له اقعد
فقعد ثم قال له قم فقام ثم قال له تكلم فتكلم فقال الله تعالى طوبى لمن رزقتك
يعني العقل بك اعطي وبك آخذ وبك اعبد وبك اثيب وبك اعاقب
في الرواية قال له من انا فسكت ثم ان الله تعالى اكتحل بنور الكرامة فقال
انت الله الذي لا اله الا انت الواحد القهار فقال الله تعالى فربوبيتي ما

خلقت شيئا احسن منك فلو لم يكن العقل جوهرا لكان لا يقوم بذاته الا ان
هذا الحديث لا يدل على كون العقل جوهرا لجواز ان الله تعالى خلق خلقا حيا
ناطقا وركب فيه العقل ثم تكلم معه ولان العقل لو كان جوهرا لكان لا يتصور
طريانه على الآدمي الا بزيادة بصفة منه او آلة ولا يمكن زواله الا بزوال
بصفة منه ومعلوم ان العقل شيء طارئ يزيد وينقص ويعترض على الصبيان
اذا عقلوا وبلغوا فهموا وكذلك على المجانين اذا افاقوا ومعلوم ان
العقل لا يكون بعد الوفاة قائما بذاته وباقيا بحاله بل يزول بزوال الروح
وتارة يزول قبل زوال الروح ويظهر بعد الروح دل انه ليس بجوهر وقال
بعض الفقهاء الحق لا نقول بان العقل جوهر او عرض ولكن العقل سبب وآلة
لحصول المعرفة ودرك الاشياء وقال بعضهم العقل شيء لطيف يضيء في
القلب ويميز ويبصر الاشياء ويدرك اعيانها والحسن حسن باستحسانه
والقبيح قبيح باستقباح فيوجب موجبا لمصالح الاشياء واعمالها وهو موجب
لنفي المحالات وانتدادها ومثبت من جهة القبول واشباههما ويحيط بالمعارف و
ادراكاتها واياتها وهو قول المعتزلة وقال بعضهم العقل هو التمييز والكياسة
واصلاح المعيشة والفراسة وبه يتوجه الخطاب الشرعي وهو قول ابي الحسن
الاشعري وقال بعضهم العقل معنى يتوجه به الخطاب فيوجب به الثواب

فلو كان العقل مجاورا للروح لكان ينبغي ان يكون الصبي والجنين في بطن امه يعقل الاشياء كالبالغ وهذا محال فالكلام يفيد فائدة دل ان هذا الكلام غير صحيح

والعقاب وهو آلة لحصول العلم والمعرفة ومانعة عن المناهي والملاهي
والمنكرة وقال بعضهم هو جسم مخفي من البصر وقال بعضهم هو علة يصير الشخص
به عاقلا وعالما وعارفا والاصح ان نقول بان العقل عرض يحل في محله
يستدل باستعماله في معرفة الاشياء ويدرك من الشاهد على الغائب بطريق
النور واستعزان بعضهم يقولون محله الدماغ ايضا وهو قول علي رضه وحجته قول
النبي عليه السلام القرع يزيد في الدماغ والدماغ يزيد في العقل وبعضهم يقولون
محله القلب والاصح ان العقل ينشأ من القلب لان النظر والاستدلال انما يكون
بالتفكر ومحل التفكر القلب وهو منبع العقل ويستضيء منه الدماغ ويفيد بهما
جميعا ما هذا الا كالشجر يجذب الماء بعروقه ويظهر باوراقه وشقائقه كلها ويظهر
الثمر في الاغصان بهما جميعا وقالت الفلاسفة كلها محل الروح وقد سبق ذكره وبالله
العون والتوفيق القول الاول في كمية العقل وكيفيته اعلم بان الناس اختلفوا
في حد العقل وكماله وقال اهل السنة والجماعة العقل متفاوت وقالت
المعتزلة العقل متساوية احتجوا بقول الله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار
اي ذوي العقول وقال جل جلاله ان في ذلك لآيات لاولي النهى الله تعالى
امر بالاستدلال والاعتبار لاولي العقول فلو كان العقل متفاوتا لكان
كل عاقل لا يمكنه الاعتبار والاستدلال بالآيات لقصور عقله والامر عام فوجب ان لا يتجه

عقل احد

عقل احد على الآخر ليكون الكل اهلا للاعتبار والاستدلال ولان العقل حجة
من حجج الله تعالى على العباد والتفاوت فيه يوجب التفاوت في الخطاب فيؤدي الى
اهمال الاحكام وتعطيلها في حق البعض دون البعض ولان زيادة العقل يوجب
زيادة التكليف والخطاب وقصور العقل يوجب القصور في الخطاب والتكليف وهذا
محال وروي عن ابي حنيفة رحه انه قال لا عذر للعاقل عن معرفة الصانع فلو كان العقل
متفاوتا لثبت العذر في حق البعض دون البعض ولو كان العقل متفاوتا مما يجوز
الزيادة والنقصان فيه فانه لا يعرف حده ونهايته مقدار ما يتوجه به الخطاب لانه
لا يرى ولا يشاهد دل انه لا تفاوت فيه واما اهل السنة والجماعة تمسكوا بكتاب
الله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار والناس متفاوتون في الاعتبار لتفاوت عقولهم
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم اعقل الطيور الحمام واثبت للحمام نوع عقل
فلو كان العقل غير متفاوت لكان الحمام مخاطبا بالشرائع والاحكام وهذا غير صحيح
ولان العقل في اللغة عبارة عما يمنعه من المزجورات والممنوعات والجنايات
ويميز بين المنافع والمضار والمهالك ويعلم عدوه ووليه ومنه اشتقاق من
عقال البعير وهذا القدر موجود في جميع الحيوانات الا ان العقل الذي يتوجه به الخطاب
هو العقل المميز الذي يمكن الاستدلال به وتحصيل معرفة الله تعالى باستعمال النظر
في آياته ويعرف بجميع صفاته وحد العقل المميز مقدار ما تتميز الحسن من القبيح
والنفع من الضر ويعلم اللذات من الآلام ويتنبه عن السهو والنسيان وقال بعضهم

حد العقل اختيار المستحسن وامتناع المستقبح وقال بعض الفقهاء من اهل
السنة والجماعة لا خلاف في هذه المسألة في الحقيقة لان معنى قولهم لا تفاوت في
العقل ارادوا به العقل الذي يصير به الشخص مخاطبا والناس في هذا القدر غير متفاوتين
ولهذا المعنى قال ابو حنيفة رحه لا عذر للعاقل عن معرفة الصانع اراد به هذا
القدر من العقل فاما بعد ايجاب الشرع فالناس في العقل على مراتب لان الانسان
يهتدي في الاسباب والكتاب ودقائق العلوم ما لا يهتدي بها غيره وذلك من
زيادة العقل والكياسة وهذا امر ظاهر وقال بعض الفقهاء العقل الذي هو
سبب التوجه للخطاب هو آلة التمييز بين الخطأ والصواب في حد القصور والنقصان
ولا يبلغ نهايته الا الانبياء عليهم السلام وهم لا يحتاجون الى زيادة العقل لان
العقل كامل في حقهم بدليل انهم خلقوا معصومين بكمال عقلهم عن المعصية من
الكبيرة والصغيرة في صغرهم على قول وهو الاصح فاما قولهم بان زيادة العقل
يوجب زيادة التكليف قلنا اذا كانت الزيادة في حد الكمال يوجب زيادة التكليف
والخطاب الا ترى ان الانبياء عليهم السلام كانوا مخاطبين باشياء ولم يكن من الامم
وكذلك الابتلاء كانت زيادة في حقهم لا يكون لغيرهم واما اذا كانت التفاوت في
حد القصور لا يوجب التفاوت في الخطاب والتكليف لانه كما ظهر القصور في العقل فقليله
وكثيره يكون على السواء وقال بعض العلماء قسم العقل الفي جزء الف جزء للانبياء
والرسل والملائكة عليهم السلام وتسعمائة وتسعون جزءا لمحمد صلى الله عليه وسلم

ومن الواحدة

ومن الواحدة اربع دوانق اثنان للعلماء ودانق للعامة الرجال ونصف
دانق للنساء ونصف دانق لاهل العرب والرساتيق القول الثاني في فائدة العقل
وزواله اعلم بان فوايد العقل اكثر من ان يحصى الا ان الاحسن والاغلب ان يصير
الشخص بالعقل اهلا لتوجه الخطاب ويصير اهلا لصحة الايمان والاسلام قبل توجه
الخطاب خصوصا عند ابي حنيفة رحه لان الصبي العاقل قبل البلوغ لا يتوجه الخطاب
بالايمان عليه ثم عنده لو آمن فانه يصح ايمانه عند ابي حنيفة رحه وانعدام العقل
يوجب انعدام الخطاب والاحكام عنه كالمجانين فانهم ليسوا من اهل الخطاب
وليسوا من اهل الاداء لحقوق الله تعالى وكذلك لا يصح منه جميع الاحكام كالطلاق و
النكاح والعتاق وغير ذلك ولا يصح منه الايمان وكذلك الصبي الذي لا يعقل لو آمن
فانه لا يصح ايمانه بالاتفاق ولهذا المعنى قلنا بانه لا يجوز زوال العقل وقصوره في
حق الانبياء عليهم السلام سواء كانوا صبيانا او بالغين وكذلك في حق الملائكة لان
النبي صلى الله عليه وسلم كان نبيا قبل البلوغ وقبل الوحي كما انه نبي بعد الوحي
والبلوغ والدليل عليه قوله تعالى في قصة عيسى عليه السلام كان في المهد صبيا قال
اني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا ومن جوز زوال
العقل عن الانبياء يخشى عليه الكفر لان زوال العقل يوجب زوال النبوة عنه لانه
اذا زال العقل عنه فلا يصح عباداته واحكامه ولا يجوز توجه الخطاب اليه ولا يصح بيانه
للاحكام ونصبه الشرائع وهذه المعاني تدل على زوال النبوة والنبوة لا تزول ابدا
ومن جوز زوال النبوة من نبي فانه يصير كافرا واما الصعق على الانبياء

خشية الله تعالى فانه يجوز ويكون مشغولا بجلال الله تعالى وعظمته كما كان لموسى
عليه السلام حيث قال جل جلاله وخر موسى صعقا وفي ذلك يكون بحال لا يخفى عليه
الاحوال ولا يفوت عنه الاعمال ولانه لو اخفى عليه شيء لا يخفى عليه احوال الحق
عند احتياجه الى بيانه فيكون فيه ابطال الحجة ولا يجوز والله اعلم القول الثالث في
حصول المعرفة بالعقل اعلم ان العقل آلة للنظر والاستدلال في الآيات مثل
الارض والسماء والشجر والماء والهواء والنجم وفي جميع الاشياء المقدورات المصنوعات
فيثبت له معرفة الصانع ويحصل العلم به بتامل عقلي في هذه المصنوعات فيجوز
اضافة المعرفة الى العقل كما انه يجوز اضافته الى العاقل العارف لان العقل سبب
وآلة لحصول المعرفة وانكر ذلك ابو الحسن الاشعرية وقال ان العقل ليس بآلة لحصول
المعرفة والمعرفة لا يحصل بدون تامل النظر والمعرفة يحصل بالسماع بدون التامل
والنظر وهذا غير صحيح والدليل على ان العقل آلة لحصول المعرفة لان الاعضاء المجلاة
بالحس يقع بالحس آلة الدرك المحسوس كالعين والاذن واليد واشباه ذلك
والعلم بالمحسوس يقع بالعقل لا بالحس والواسطة التي يحصل العلم باستعماله عند
طلب العلم لجاز ان يكون آلة والعقل احيانا يكون آلة لحصول المعرفة فان
قيل لو كان العقل آلة لكان يقتضي ان يكون جوهرا قلنا لو نقول بان العقل جوهر
فلا يضرنا لان بعض الفقهاء اعتقدوا ذلك وان قلنا عرضا فايضا يجوز ويكون
سبب لحصول المعرفة الا ترى ان المفعول يحصل بالفعل وهي الحركة وذلك تقليد
من اليد ثم المفعول تارة يضاف الى الفعل وهي القوة والحركة وتارة يضاف الى
اليد وهي الآلة وتارة يضاف الى الفاعل فعل واحد يكون آلة لحصوله فكذلك

الى المخلوقات

المفعول بالفعل

فيما نحن فيه

فيما نحن فيه العقل محله القلب ويحصل المعرفة والعلم باستعمال العقل بالنظر والتامل
والاستدلال والعلم والمعرفة تارة يضاف الى القلب وتارة يضاف الى العقل
بدليل قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها وقوله تعالى
لا يعقلون شيئا وهم لا يهتدون وغير هذا نظائر فان قيل العقل انما يعرف
الاشياء بالدرك والاحاطة والله سبحانه وتعالى اعلى واجل من ان يدرك احد
ويحيط به شيء قلنا اولا لا نسلم ان العقل يدرك الشيء بالاحاطة لان العقل
لا يزول عن العاقل حتى يحيط بالشيء بل الاشياء يصير معلومة بالعقل بجميع صفاته
ما هو وجاز ان يحصل العلم من غير الدرك والاحاطة لانا نعلم البحر والكعبة يقينا
من غير الادراك بالحس والاحاطة بالعقل لان الدرك ان يدرك الشيء في موضعه ومقداره
وطوله وعرضه واركانه والوانه ثم لما جاز ان هذه الاشياء يكون معلوما ومعروفا
بالعلم والعقل من غير الادراك فكذلك جاز معرفة الصانع جل جلاله بالعلم والعقل
من غير الادراك والاحاطة والثاني وهو ان العلم والمعرفة يحصل بالعقل والمعرفة
مدركة والعلم محاط وان كان المعلوم والمعروف غير مدرك ولان الآلة
ما يستعمل لحصول الشيء والمعرفة تحصل باستعمال العقل بالاستدلال دل انه آلة
للمعرفة قال المهتدي ابو شكور السالمي ان الله تعالى اعطانا من العقل مقدار
ما نعرف العبودية ولا نعرف الربوبية اي لا نعرف ما يوجب علم الربوبية وحكمته
وهو تخليق الاشياء والاحياء والافناء ونهاية الاحوال والمصالح للاعيان وغضب
الشرائع فهذه المعاني كلها مفتقر علم الله تعالى وحكمته خاصة واما التامل والنظر

بالعقل

في الآيات الدالة لاثبات الصانع ومعرفته من صفات العبودية فيخبر الكافر بالعقل
علي ما بيّنا. القول الرابع في حجة العقل للعاقل وصورة المسألة وهو ان المرء
اذا ولد في شاهق الجبل او في جزيرة من جزائر البحر ولم ير احدا من العقلاء
فاما بلغ مبلغ الرجال وهو لم يعرف شيئا من الاديان ولم يكن له الاستدلال
في موجد الصانع ولم يظهر منه فعل العقلاء سوى مصالح نفسه ولا فعل المجانين
ماذا حكمه فقالت المعتزلة انه كافر بترك الايمان لان الايمان كان واجبا
عليه بالعقل وهذه المسألة فرع لمسألة اخرى وهو ان العقل هل يجب
هو موجب بدون السماع ام لا قال علمائنا رحمهم الله تعالى بان العقل
ليس بموجب وقالت المعتزلة العقل موجب سنذكره قال علمائنا رحمهم
الله تعالى الذي ولد في شاهق الجبل وليس له عقل متميز ينظر اليه ان كان لحدود
دار الكلام لحكم بالاسلام تبعا للدار ما لم يظهر منه علامة الكفر وان كان لحدود
دار الكفر لحكم بكفره تبعا للدار ما لم يظهر منه دليل الكلام وان في موضع الخلاء
يتوقف فيه لانه لم يوجد منه الانكار والاشراك فلا يحكم بكفره من غير دليل
ولم يوجد منه التوحيد والاقرار فلا يحكم باسلامه وايمانه من غير دليل
وروي عن محمد بن الحسن انه قال ان الله تعالى لا يعذب واحدا
من غير ذنب فان قيل روي عن ابي حنيفة انه قال يا ليت هذا الشخص
لو قتل على هذه الصفة لا يجب القصاص على قاتله ولا الدية فلو لم يكن
كافرا لكان يجب القصاص والدية قلنا هذا لا يدل على كفره لان القصاص

ان المراد ان ولد في جزيرة من جزائر الجبل او في جزيرة من الادميين البحر ولم ير احدا

والدية انما يجب

والدية انما يجب باحدى معان ثلاث وهو قتل نفس معصوم بعصمة الدار او معصوم
بعصمة العهد او معصوم بعصمة الدين ولم يوجد شيء ههنا فان قيل ان هذا
الشخص من اهل الجنة او من اهل النار قلنا لا نقول بانه من اهل النار
لان الله تعالى سبحانه وتعالى اجل واعز من ان يعذب احدا من غير ذنب
ولا جرم وكفر ولا يستحق الجنة لانه لم يوجد منه الايمان ولكن من الجائز ان
يدخله الله تعالى الجنة ويكون فضلا منه ولا يجوز ان يعذبه لانه لا يكون عدلا
منه فهذا اذا لم يفهم الاشارة والعبارة ولا يعرف الفاعل من المفعول فاما
اذا كان مميزا بين الاشياء فقد ظهرت ثمرة عقله فلا يكون معذورا بل يكون
مسؤولا لانه ترك الجهد والتامل والله تعالى يقول والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا فلا يحكم بكفره ولا يعتذر بترك التامل فيكون في مشية الله
تعالى ولو استدل والحق دليلا يعقله واخطا واعتقد ذلك فانه يحكم
بكفره ان كان اعتقاده كفرا وان اعتقد بدعة فانه يكون مبتدعا لانه اخطا
ولا يكون معذورا لانه لما استدل اعتقد دينا علم انه يوجب الدين والسنة
بصانعه فاذا اخطا فلا يكون معذورا لان طريق التقصير حصل منه ولانه
لو لم يقصره فربما يهتدي الى دين الاسلام وصراط المستقيم وقال ابو الحسن
الاشعرية انه يكون معذورا في جميع الاحوال انه لم يبلغ السماع القول الخامس في
الايجاب بالعقل اجتمعت الامة على ان الايجاب من الله تعالى ولكن اختلفوا

باب في دليل الوجوب

في دليل الوجوب قال بعضهم بان دليل الوجوب هو العقل في الايمان والاحكام
وكل ما وافقت العقل من الشرائع والاحكام فانه يصح شرعه واثباته والا فلا
فالواجب من الشريعة ان يوافق العقل واتبعه ويليق به وهو قول المعتزلة
وقال بعضهم من المعتزلة دليل الوجوب السماع بالامر في الايمان والاحكام كلها
ومن لم يبلغه السماع فعلى اي دين مات لا يكون كافرا ويكون مسلما وان عبد
الصنم وهو قول الحسن الاشعري وقال اهل السنة والجماعة الموجب هو الله سبحانه
وتعالى ودليل الوجوب في الاحكام والشرائع السماع وما يقوم مقامه كالكتابة
والاشارة بسبب العقل وكل ما يوجب العلم بالموجب لان اهل الفترة منهم من آمن
بالله ولم يعمل بالشرائع والاحكام بسبب انه لم يكن عالما به لعدم الدليل فانه يكون
معذورا وكذلك من آمن في دار الحرب فانه يصح ايمانه ولو لم يعلم بالصوم والصلوة
والاحكام فانه لا يجب عليه القضاء مما فاتت من الاحكام لان الاحكام تجب عليه
بالاعلام ولم يوجد في حقه والعقل لم يكن دليلا لايجاب الاحكام والشرائع و
كيفيتها ولا يهتدي في ذلك بالاستدلال ثم اما معرفة الصانع جل جلاله ووحدانيته
تحصل باستدلال العقل ولكن لا يجب الايمان بمجرد العقل لان العقل لا يوجب
بغير الايجاب من الله تعالى ودليل الوجوب من الله تعالى لو لم يوجد ولو اعتقد دينا
واحدا لم يكن معذورا ويكون كافرا وهذه المسئلة انما تتصور في احد الموضعين
وهو ان الله تعالى لو لم يبعث رسولا في الدنيا والناس كلهم لم يعتقدوا دينا و

لم يمكنوا تاملا

لم يمكنوا تاملا واستدلالا ولم يعرفوا انهم مسئولون مصنوعون ولم يعرفوا الصانع بل
يكونون كالبهائم معطلين ماذا حكمهم وكذلك من كان في شاهق الجبل وخرج
عقله ماذا حكمه قالت المعتزلة كلهم كفار لان بالعقل تجب عليهم الايمان وقد
تركوا فيحكم بكفرهم وان لم يعتقدوا اشياء وقال ابو الحسن الاشعري كلهم معذورون
وان اعبدوا الصنم لان الخطاب لم يوجد فلا تجب عليهم الايمان ولم يوجد النهي
عن الكفر فيكونون معذورين وقال اهل السنة والجماعة ان لم يؤمنوا فلا
يحكم بكفرهم بتركهم الايمان لان الايمان ما كان واجبا عليهم بدليل قوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا منهم هذا في شان الكفر اي وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا وان كفروا فلا يكونون معذورين لان من عرف الكفر فلان
يعرف الايمان اولى وقال بعضهم بان معنى قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا يعني العقل دل على انه لا يكون معذورا بالكفر بسبب العقل وهذا اما قيل فيه
ثم تفكر وعلم انه مصنوع وعرف الصانع واعتقد به الا انه لم يوجد لسانه ولم يعلم
الاقرار ولكن يعلم ان له صانعا فلا يكون طريقا غير طريق الله تعالى والاديان غير
دين الله تعالى فانه يكون مؤمنا بينه وبين الله سبحانه وتعالى عز وجل لا الاقرار
من الاحكام ووجوب الاحكام يتعلق بالسماع ولم يوجد واذا لم يكن السماع والعلم
فهو انه لا يدري كيف يكون صفة الاقرار فانه يكون مؤمنا بحكم الاعتقاد وانما قال
ابو حنيفة لا عذر للعاقل عن معرفة الصانع في حالة الايمان وانما اراد التامل لا الانكار لانه تاملا واستدل بالعقل

فانه يعرف الله تعالى فيكون مؤمنا عند الله تعالى فاذا لم يعتقد غير دين الله تعالى
واختار ترك التامل ولم يعتقد ولم يعرف الله تعالى فقد قصر في معرفته تعالى فلا يحكم بكونه
واذا لم يعتقد غير دين الله تعالى لكن لا يكون معذورا بترك التامل لان التقصير حصل
منه فيكون خشية الله تعالى والدليل على ان العقل لا يوجب الايمان بدون السماع لان
العقل مخلوق من جهة الله تعالى لتكليف الاثبات والموجود ثم العقل لم يهتد الى
معرفة نفسه واحاطة كيفيته فكيف يهتدي الى ايجاب شيء من الايمان والاحكام والدليل
على ان التفاوت في الاحكام انما يكون بتفاوت الخطاب دون العقل بدون ان الوقت
سبب بوجوب الصلوة في سائر الايام تجب على المقيم اربع ركعات وعلى المسافر ركعتين
ومعلوم انه لا تفاوت في الوقت والعقل لان الوقت واحد والعقل كما كان و
اليوم والسبب واحد فهذه التفاوت انما ظهر بتفاوت الخطاب دون العقل وكذلك صلوة
الظهر تجب في سائر الايام اربع ركعات وتجب في يوم الجمعة ركعتان والتفاوت انما
ظهر بالخطاب دون العقل والدليل على ان الوجوب انما يتعلق بالخطاب دون العقل لانه
لا يمكن نصب الشريعة بالعقل ابتداء على ان العقل لا يهتدي الى كيفية واركانه واسبابه
وآياته وحدوده لا يعلم فكذلك لا يهتدي الى ايجاب الايمان اصلا لان الايمان مما له اركان
وآيات وغير ذلك من وصف والعقل عاجز عن درك هذه المعاني بل هو عاجز عن ادراك
نفسه فكيف يدرك حقيقة الايمان ووصفه واذا لم يدرك ركن الايمان ووصفه فلا يكون دليلا
على الوجوب ولان اهل الدليل على ان ... باوصافه والعقل عاجز عن بيان الاوصاف الايمان بدون السماع ففيه ما قلنا فان

ان العقل حجة

ان العقل حجة من حجج الله تعالى من حيث انه يجوز تعليق الاحكام بدلائل العقل
وضرورته منها علة القياس ظاهرا والاستحسان خفيا والاستصحاب للحال والبديهة و
التاويل في النص والاحاديث والمعاني عقلي والعلة العقلية في المنصوص لاثبات
الحكم بالنص في موضع النص ولتعدية الحكم من المنصوص الى غير المنصوص بتلك العلة لموافقة
الوصف المؤثر بينهما لاثبات الحكم بالقياس العقلي الجواب قلنا القياس ليس بحجة عقلية
وانما هو حجة شرعية لان الشرع اعتبر القياس وجعله حجة لاثبات الحكم الدليل
عليه ان الحجة والمعنى الذي اعتبره النص انما يجد العقل فلا يجوز ان ينصب
علته لاثبات الحكم من غير ان يقاس بالمنصوص ثم العقل حجة من حجج الله تعالى
على معنى انه آلة الاستدلال لحصول المعرفة وسبب لتوجه الخطاب ولكن ليس بحجة
ودليل الوجوب هذا كالوقت في باب الصلوة فان الوقت حجة من حجج الله تعالى
من حيث انه يجب الصلوة بهجوم الوقت ودليل الوجوب هو الخطاب وكذلك
الشهر في باب الصوم والنصاب في باب الزكوة حجة من حجج الله تعالى حتى يصير سببا
للوجوب ولكن دليل الوجوب هو الخطاب لا السبب فكذلك احتجاج فيما نحن
فيه والذي يجيء علم على السماع فان علم لا يستغني عن احتجاج العقل والآلة
بالعقل لان السماع لا يصح بدون النبي عليه السلام ولا يظهر النبي من المتنبي الا
بالمعجزة ولا يقع الفرق بين المعجزة والمخرقة الا بتامل عقلي ثم ان العقل سبب
العلم وانه آلة لحصول المعرفة وقال بعض الفقهاء وضع هذه المسيلة خطاء
من الواضع وذلك لان اول الانسان آدم صلوات الله تعالى عليه وكان رسولا

قد بلغ السماع والدعوة منه ولو لم يكن السماع بعده لكان يكتفي ذلك لان الناس
كلهم يعرفونه بحكم لجزمت الاباء والاجداد تواترا فلما بلغ اليهم سماع الابوة تواترا
فكذلك بلغ اليهم سماع النبوة تواترا ثم اهل الفترة كلهم كفار حيثما اعتقدوا الكفر و
انكروا برسالة آدم صلوات الله تعالى عليه ومن بعده من الانبياء قبل الفترة و
كذلك الكفار الذين لم يبلغ اليهم خبر نبينا عليه السلام لا يكون معذورين بل يكونون
كفارا لانه بلغ اليهم دعوة غيره من الانبياء او من آدم عليه السلام القول السادس
في الاطفال لا شك بان اطفال المؤمنين مؤمنون في الدنيا والآخرة ومن اهل الجنة
فاما اطفال المشركين والكفار ما ذا حكمهم في الدنيا وما حكمهم في الآخرة اما حكمهم في
الدنيا فيحكم بالكفر تبعا لابويهم فان وجد لقيط في دار الكفرة او في موضع الكفار
فانه يحكم بكفره تبعا للمكان خصوصا اذا كان الواجد كافرا فاما اذا كان
الواجد مؤمنا ففيه الاختلاف ففي رواية اللقيط اعتبر المكان وفي رواية كتاب
الدعوى اعتبر الاسلام اينما كان وفي رواية ابن سماعة عن محمد انه اعتبر
الواجد اينما كان عن محمد فاما حكمهم في الآخرة قالت المعتزلة والخوارج انهم
من اهل النار وقال اهل السنة والجماعة بانهم لا يكونون معذبين وقال
بعضهم انهم خدم لاهل الجنة وقال بعضهم انهم من اصحاب الاعراف وقال
بعضهم من اصحاب المشية وسئل عن ابي حنيفة رحمه الله فقال لا ادري وسئل
محمد بن الحسن رحمه الله فقال انا اعلم بان الله تعالى لا يعذب احدا بغير ذنب
وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سالت ربي جل جلاله عن اللاهين

فقالهم

سئل عن اطفال المؤمنين والمشركين واطفال الكافرين ما الحكم في الدنيا والآخرة

اهل السنة والجماعة هم لا يكونون معذبين

سئل عن ابي حنيفة رحمه الله فقال لا ادري

فقال هم مورون خادمون لاهل الجنة فقيل وما اللاهين يا رسول الله
فقال اطفال المشركين وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شفعت
الى الله تعالى في اطفال المؤمنين فغفر لهم ثم شفعت الى الله تعالى في اطفال
المشركين فجعلهم خدما لاهل الجنة وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله
تعالى عنه انه قال اطفال المؤمنين ملوك يخدمون واطفال المشركين خدم
لاهل الجنة والاصح ان اطفال المشركين ولدوا على الكفر في الحقيقة
وانما الحكم بكفرهم تبعا لابويهم حكما في الدنيا لثبوت الاحكام كالولاية والارث
والتزويج وغير ذلك فاما في الحقيقة فليس بكافرين ولو ان الله تعالى
يعذب بعضا من غير كفر ولا معصية فانه لا يكون عدلا منه فان قيل
اليس انه قد روي عن خديجة الكبرى رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها سالت النبي عليه السلام فقالت اين اطفالي منك يا رسول الله عليه السلام
فقال عليه السلام في الجنة فقالت اين اطفالي من غيرك فقال عليه السلام في النار
وان شئت اسمعتك صراخهم الجواب قلنا ان خديجة رضي الله عنها ارادت
من الاطفال الذين من غير النبي عليه السلام البالغين بدليل ان الله تعالى قال ثم
نخرجكم طفلا خاطب البالغين باسم الطفل وقال بعضهم هذا اذا كان الطفل
غير عاقل فانه يوجب التوقف فيهما قال ابو حنيفة رحمه الله فاما اذا كان الطفل عاقلا
فانه يوجب ان يصح كفره كالاسلام خصوصا عند ابي حنيفة رحمه الله وكذلك ان الصبي
اذا اسلم ثم ارتد وهو عاقل فانه يصح ارتداده عندهما فكذلك هيهنا والاصح

انه لا يصح ارتداده ولا يحكم بكفره قبل البلوغ في احكام الآخرة لان الصبي ليس بمخاطب
ولا بمعاقب هذا الذي ذكرنا في الاطفال من الانس وكذلك الاطفال من الجن
فاما الاطفال الشياطين لم يذكر عن المتقدمين فيه رواية فاما عند المعتزلة
لا اشكال فيه فانهم يكونون من اهل النار واما من لا يرى تعذيب الاطفال
فانه يقول بان الشياطين لما كبروا ولدوا بالغين عاقلين واختيار
الكفر فيهم للآباء وقال بعضهم الاصح عندنا بان للشياطين اطفالا فلا يحتاج الى الجواب
وبالله العون القول السابع في ان العقل افضل ام العلم اختلف الناس
فيه قال بعضهم العلم افضل وقال بعضهم العقل افضل وروي عن علي
ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه قال العقل افضل وهو لان العلم يحتاج الى
العقل والعقل لا يحتاج الى العلم والاصح فيه انه نقول ان العلوم متنوعة
علم بالله تعالى وبالدين وبالشرائع فهذا افضل من العقل لان العبد يحتاج
في الزام العقل ولا يحتاج في الزام العلم بالدين ولان كل عاقل مخاطب
مامور بتعليم هذا العلم وطلبه وكل علم سوى علم المعرفة والدين كعلم
الحرفة والاكتساب واصطلاح الاشياء وعلم النجوم والطب فالعقل افضل
لان هذا النوع من العلم لمصلحة النفس والمعيشة والمصلحة في العقل
اكثر فاما علم الله تعالى افضل من علم كل مخلوق وعلم الله غير مخلوق ومن
قال العلم افضل اراد به علم الله تعالى وعلم دينه ومن قال ان العقل افضل
كما قال علي بن ابي طالب اراد علم الاكتساب والاصطلاح وبالله العون القول الثامن

في تفضيل اهل

في تفضيل اهل العقل من الانس والجن والشياطين لا خلاف لاحد ان الجن افضل
من الشياطين والانس افضل من الجن في الجملة والمطيع من الجن افضل من
العاصي من الانس ثم من الانس الرسل والانبياء صلوات الله عليهم اجمعين
وليس من الجن الانبياء واما الاولياء فافضل من عامة المؤمنين والانبياء
افضل من الاولياء والرسل افضل من الانبياء واولو العزم افضل من المرسلين
صلوات الله عليهم اجمعين واما الملائكة قال بعض الناس الملائكة افضل
من الانبياء والمرسلين وهذا قول المعتزلة وقال بعضهم خواص الانس افضل
من خواص الملائكة وعوامهم والعوام من المؤمنين من الانس افضل من عوام
الملائكة وهو قول ابي الحسن الاشعري ورواية عن محمد بن الحسن لانه ذكر مسئلة
في كتاب الصلوة وهو ان المصلي اذا اراد ان يسلم قال مرة بانه ينوي من خلفه من
الملائكة والمؤمنين وقال مرة بانه ينوي المؤمنين والملائكة ثم قال اهل
التاويل انه لما اراد التفضيل للملائكة فقدمهم في الذكر ولما اراد التفضيل
للمؤمنين فقدمهم في الذكر والحاصل من المسئلة ان الجواب على الاطلاق
لا يصح لان من الملائكة من كان رسولا مثل جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل
عليهم السلام بدليل قوله تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس
ومن المحال ان يكون غير الرسل افضل من الرسل ومن الانس كذلك والجواب
الصحيح بان الخواص من المؤمنين افضل من خواص الملائكة وهم الرسل والانبياء
صلوات الله عليهم السلام والعوام من الملائكة افضل من عوام المؤمنين في ما قاله

قالان عوام المؤمنين افضل من عوام الملائكة غير صحيح لان فضيلة المؤمنين
بسبب الايمان والايمان قد حصل من الملائكة بجميع اوصافه ثم طاعة الملائكة اكثر
من طاعة المؤمنين والمؤمن يتصور منه الفسق والفجور ويجب عليه الكفر و
يجري عليه العقاب والحساب والسؤال ودخول النار والملائكة من هذه المعاني
في كلها معصومون ومامونون فمن المحال ان يكون من اهل هذه الشدائد و
الاهوال والاعمال الردية بمجرد الايمان يكون افضل من الملائكة فان قيل روي
عن النبي عليه السلام انه قال ان لله عبيدا هم في الدنيا خير من الملائكة منهم
ابو ذر الغفاري قلنا الحديث ورد بطريق الآحاد والفقهاء لم يتفقوا على كونه
حجة فلا يصح الاحتجاج به فنقول بانه افضل وقتادون وعتبة ومن شخص دون
شخص فيجوز ان يكون افضل بعد الايمان بسبب الايمان وصار منقادا للطاعة والايمان والزيادة
ان يكون افضل بعد الايمان من هاروت وماروت في الدنيا لانهما معذبان
وابو ذر رضي الله تعالى عنه كان مسرورا في الآخرة وما كان مسرورا في الدنيا فاما
في الآخرة لا يكون افضل منهما ومن سائر الملائكة فليس بافضل ولان اباذر رضي الله عنه كان
كافرا قبل الاسلام وبعد الاسلام ما كان معصوما وما كان مامونا بالخاتمة والذي
قد حصل منه الكفر فلا يجوز حكمه على العصمة من الكفر في العاقبة فانه لا يكون افضل
من الملائكة الذين خلقوا مقدسين مطهرين معصومين من الكفر والعصيان ثم لا خلاف
عند اهل السنة والجماعة ان جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل والرسل من الملائكة
عليهم السلام افضل من ابي بكر وغيره رضي الله تعالى عنه من الصحابة غير ان بعض المتصوفة قالوا

ان ابا بكر رضي الله عنه افضل من الانبياء والملائكة ويزاد عليهم ثم سائر الملائكة اهل
افضل من الانبياء وابي بكر رضي الله عنه وغيره من الاولياء وقال بعضهم ان ابا بكر رضي الله عنه والاولياء
افضل وقال بعضهم الملائكة افضل هذا اصح لان الملائكة كلهم يحملون النبوة لان
معجزة النبوة حصل منهم بامر الله تعالى وهو الانبياء والالهام هو الوحي الخفي وكل
شخص يجوز انزال الوحي على يده ولسانه ظاهرا او باطنا بحكمه يكون حكم النبوة ولانه
لا يجوز العوام من الملائكة لان كلهم خواص الله تعالى وهم انبياؤه وسفراؤه ومن
ابغض ملكا يصير كافرا ومن شتم ملكا يصير كافرا والايمان بهم واجب والملائكة
والانبياء سواء في الدرجة والمرتبة فثبت انهم افضل من الاولياء من الانس
فان قيل روي بان النبي صلى الله عليه وسلم شهد لابي بكر رضي الله عنه ولبعض اصحابه
بالجنة فانه يوجب العصمة والامن من زوال الايمان عند النزع قلنا النبي عليه السلام
لما شهد لهم بالجنة صاروا مامونين عن زوال الايمان عند النزع بشهادة
النبي عليه السلام لا بشرفهم وفضيلتهم اصلا والدليل عليه انه قد حصل الكفر منهم ابتداء
والنبي عليه السلام شهد لهم بالجنة فانهم يدخلون الجنة ولكن لا بد لهم من الدخول
في النار بدليل قوله تعالى وان منكم الا واردها الآية وان لم يكونوا معذبين و
الانبياء والملائكة صلوات الله تعالى عليهم معصومين عن ذلك والله اعلم

القول التاسع في المستحسنات العقل قالت المعتزلة الحسن ما يستحسنه
العقل والقبح ما يستقبح العقل وقال علماء الفقهاء الحسن ما يستحسنه
الشرع والقبح ما يستقبح الشرع والتفصيل في هذا احسن لان الحسن والقبح

لان الحسن والقبح ... باعتبار الشرع

في الاكثار على مراتب منها ما يكون حسناً بعينه كالايمان بالله تعالى والعبادة لم
وشكر النعم ومنها ما يكون حسناً بمعنى في غيره كبناء الرباطات والمساجد واماطة
الاذى عن الطريق وكذلك في القبح هكذا ومنها ما هو قبيح بعينه كالشرك بالله
والزنا والسرقة واشباه ذلك ومنها ما هو قبيح بمعنى في غيره فنقول لكل ما هو حسن
او قبيح بعينه فان الحسن ما يكون حسناً باستحسان الشرع والقبيح ما يكون قبيحاً
باستقباح الشرع ولا مجال للعقل في هذا ولكل ما هو حسن بعينه او قبيح بعينه
فنقول الحسن حسن بعينه والشرع يستحسنه والقبيح قبيح بعينه والشرع
يستقبحه هكذا روي عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال في كتاب العالم والمتعلم ان الظلم
قبيح بعينه ولا نقول قبيح او حسن بالعقل بل نقول نعرف هذا الحسن والقبيح
بدلالة العقل كما يعرف بدلالة الشرع حتى انه لو لم يكن الشرع فالكلام والعياذ
وما يشاكله يكون حسناً بعينه والكفر والظلم يكونان قبيحتين بعينهما وفائدة الكلام
وهو ان احسن الحسنات الايمان بالله تعالى جهاراً وكتمان الايمان قبيح بالعقل
ثم انه لو كتم بتقية فانه يجوز وقد استحسنه الشرع فالدليل عليه قوله سبحانه وتعالى
قال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه ولو اظهر فانه يجوز ويكون حسناً حتى
انه لو قتل يكون ماجوراً فنقول تارة يعرف هذا الحسن بدلالة الشرع وتارة
يعرف بدلالة العقل وكلاهما يرتقي بالشرع وكذلك لو اكره على قتل انسان
فقتل النفس بغير الحق قبيح بعينه واحياء النفس حسن بعينه فلو اكره على
قتل النفس بقتل فالاحياء والاحسن ان لا يقتل حتى لو قتل هو يكون ماجوراً

تعريف حسن بعينه وحسن بغيره وقبيح بعينه وقبيح بغيره

ولو قتل مكرهاً

ولو قتل مكرهاً فانه لا يجب عليه القصاص ولا الدية لان احياء نفسه احسن عنده من
احياء الغير ولان الشرع يجوز ان يكون حسناً بعينه او قبيحاً بعينه وذلك يعرف
بدلالة العقل كما يعرف بدلالة الشرع ثم كل ما هو حسن بعينه فالشرع يستحسنه وكل
ما هو قبيح بعينه فالشرع يستقبحه لان ما وجدنا في الشريعة ان يكون الشيء
قبيحاً بعينه والشرع يستحسنه او حسناً بعينه والشرع يستقبحه الا ان الشرع يستحسن
القبيح لانعدام قبح اقبح منه او يستقبح الحسن لحصول حسن احسن منه وصورة
المسئلة وهو ان المصول عليه بالقتل اذا هرب بمخافة القتل وجلس في مكان
مطمئن فراه انسان فجاء الذي اراد قتله ويسأل الذي راه عن هذا وهو يعلم
يقيناً بانه لو اخبره فانه يقتله لا محالة جاز ان يكذب وان كان الكذب قبيحاً بعينه
ولا يجوز ان يخبره وان كان صادقاً والصدق حسن بعينه لان اتيان هذا
القبيح بسبب لانعدام القبيح اقبح منه وهذه المسئلة تحقق لقول من قال ان الحسن
حسن بالعقل والقبح قبيح بالعقل ولان العقل يستقبح الكذب لا محالة والشرع
هنا يستحسنه بمعنى الذي ذكرنا وكذلك الكفر من اقبح القبائح ولو اكره على الكفر
بقتل فانه يباح له اظهار كلمة الكفر تقية بقيا بحكم ولا الحكم بكونه فانه يستحسن الشرع
هذا وان استقبحه العقل ولان الحسن يستحسنه الشرع والقبيح ما يستقبحه الشرع
ثم لو صبر على ذلك واختار القتل فانه يجوز ايضاً ويكون ماجوراً لان الكفر قبيح بعينه
فثبت انه لا مجال للعقل في معرفة معنى الحسن والقبح الباب الثاني في المحسوس والمعلوم
خفيه سبعة اقوال وقال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله اعلم بان المسئلة المذكورة
في هذا الباب مما يتفرع ويخترع الفلاسفة والحكماء وهو هذا قول بلا دليل ولا حجة
من المعقول ولا من المحسوس بل هي خيالات يعترفون به الجهلة ويسمونه حكمة فيضلون

انه لا مجال

وينقلون ونستعيذ بالله تعالى من مقالات الكفر والتقليد في الايمان ليس بمستحسن
فكيف يثبت الكفر منها التقليد والكفر لطريا التقليد وهذا الفن مختص اوردنا هذه
المسائل المعرفة حدود الاشياء وبيان اهل الاهواء القول الاول في الحس والمحسوس
لا اختلاف بين الفقهاء ان الحس عرض من بني آدم وساير الحيوانات والحس عبارة عن
العلم وقال بعضهم الحس عبارة عن العقل الا ان الحس عبارة عن الادراك والاحاطة
وهو وسيلة العقل لدرك الشيء ويطلق معنى الحس على خمسة اوجه وهو السمع والبصر
والشم والذوق واللمس والاعضاء آلة الظهور فايدة الحس منه باستعمال الحل حتى
فايدة على حدة بحيث لا يكون لغيره وانما قلنا ان الحس وسيلة العقل لدرك
الاشياء لان العقل ليس بموجود في جميع الاعضاء والاجزاء من الجسد مثل الرجل
والاذن والبصر بدليل انه لا يجوز زوال العقل مع بقاء الحس الا ان الشخص الذي يكون
له الحس ولا يكون له العقل فانه لا يعلم الاشياء العقلية هذا كالمجنون اذا طبق فانه
يوجب زوال العقل مع بقاء الحس والعلم عن المحسوس من المذاق والالام والمس
ونحوه ثم آلة العلم عنده يكون الطبع كلما يدرك بالطبع بجنون فانه يقع له العلم
به في الاخلاق والحس عرض ولا يبقى زمانين عند اهل السنة والجماعة بل يحدث
ساعة فساعة وقالت الحكماء من الفلاسفة والطبايعية الحس واحد وهو
جوهر لطيف موضوع موجود في الجسد كالروح وقال بعضهم معنى قائم في الجسد
وهو في جميع الاعضاء قائم بذاته فانه يدرك جميع المحسوسات بذلك المعنى وهذا
كلام لا دليل عليه لان معنى الحواس لو كان جوهرا لكان يجوز قيامه بذاته ولكان
لا يحتاج الى محل عند ثبوته فلما لم يوجد في العالم شيء غير جسم او شيء غير جسم وهو
يعرف الحرارة من البرودة والحلاوة من المرارة حتى يعقل انه هو معنى الحس فكما

لم يقم بذاته

لم يقم بذاته فلا يكون جوهرا لان اقل حد الجوهر ان يقوم بذاته ويجوز وجوده وثبوته
من غير محل وهذا في معنى الحس محال القول الثاني وهو انه يجوز زوال معنى الحس عن عضو
دون عضو والعضو باق وان معنى الحس ليس بواحد وليس بجوهر لانه لو كان
واحدا لكان جوهرا فانه لا يمكنه زوال البعض وبقاء البعض فان قيل بان المعنى قائم
موجود في الذات الا ان المانع ظهر في العضو حيث شلت يده قلنا هذا يشكل
بالمجنون اذا طبق جنونه وبلغ نهايته حتى يعجز عن الادراك الاشياء بحواسه والمعنى موجود
والآلة سليمة وفي ذلك عدمت الفايدة وان هذا الكلام لا يستقيم ثم في
الباطن حواس وهو خمسة اشياء الخطرة والفكرة والضمير والعلم والكلام وحد الخطرة ما
يخطر بباله شيء من الاعمال والافعال والآراء والاجتهاد ثم يتلاشى في الساعة وحد الفكرة
ما يعود من الخطرة باختياره وتفكره ثانيا وثالثا والضمير ما يتمكن في الاشياء من الخير والشر لاجل ان يختار
الصواب في الحسن والعلم ما يقف على شيء بباطنه بجميع اوصاف ذلك الشيء والكلام
المعنى الذي يمكن ان يعبر عنه فهذا هو الحس الباطن وهذا ايضا عرض لا يبقى زمانين كالحس
الظاهر والحس الظاهر يقع على الموجود دون المعدوم والحس الباطن يتعدى الى المعدوم فالموجود
يكون محسوسا والمعلوم يكون معلوما والضمير يتعدى الى المعدوم والحس الباطن يتعدى الى
المعدوم فالموجود يكون محسوسا ومعلوما الا ان المحسوس والمعدوم يكون معلوما ولا يكون
والفرق بين المحسوس والمعلوم ان المحسوس ما يشار اليه ويكون في جهة والمعلوم ما لا يشار اليه
ولا يكون في جهة ولهذا قلنا ان الله تعالى معلوم وليس بمحسوس القول الثاني في الطبع والآلة
اعلم بان الطبع عرض محدث مجبول لا يقوم بذاته ويحل في جميع الجواهر ولا لا يتعلق به الله تعالى عنه

عام المسلمين وقالت الطبائعية ان الطبع جوهر لطيف متجزئ يتصل بعضها ببعض
والعالم لا يخلو عن الطبع وكل جزء من العالم مركب مؤلف بالطبع ثم اختلفوا فيه
قال بعضهم انه جوهر بسيط وهو قول الفلاسفة وقال بعضهم هيولى ومعادن
اولية او مادة تنشو الاجسام منه وقال بعضهم شيء لطيف وقال بعضهم علة اصلية
وقال بعضهم قوة اصلية وقال بعضهم الطبع قديم ولما اعتقدوا ان الروح جزء من
الطبع وكل شيء من العالم التي لا يخلو من الروح لانه لا يخلو من الطبع حالة الوجود فالات
الحركة والحيوة يظهر عند اعتداله في كمال مزاجه من تاثير الافلاك والطبع الاصلي وكل متحرك
يتحرك بقوة الطبع مقدار ما يوثر فيه حتى ان بعض الاشياء يتحرك بالنمو والانتشار وبعض الاشياء
يتحرك ويحدث على وجه الارض وبعض الاشياء يمشي قليلا وبعضهم يمشي على رجليه وبعضهم
يمشي اربعة وبعضهم يمشي ويصيح ويتكلم وبعضهم يعلم ويفهم ويعبر ما يوثر الطبع فيه تحصل
القوة الى ان يعلم علم الحكمة كالحكماء وقالوا ان الانبياء عليهم السلام كانوا حكماء وعلموا
العلوم والاشياء بالقوة والطبيعة المؤثرة فيهم ولم يكن لهم وحي ولا تعليم من الله تعالى وهذا
كفر لا يخفى على احد ومن قال لنبي او رسول بانه كان حكيما واراد به نفي النبوة فانه يكفر
وكذا لو قال لسليمان عليه السلام بانه كان ملكا واراد به نفي النبوة يصير كافرا وكذلك
لو قال لموسى عليه السلام او لمحمد صلى الله عليه وسلم انه كان راعيا او يتيما واراد به الحقارة
او نفي النبوة فانه يصير كافرا ولو لم يرد به الحقارة ولا نفي النبوة لا يصير كافرا ولكن يكون
مكروها وما ذكرنا من كلامهم غير ذلك كلام السفهاء وليس بكلام الحكماء فلا يعتبر واهل
الطبيعة ما تركب في بني آدم وفي جميع الحيوانات والجمادات الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة

وكل واحد منها

وكل واحد منها ضد لصاحبه والاضداد لا يجتمع في محل واحد في ساعة واحدة
الا بجبر جبار حكيم قادر عليهم وهو الله سبحانه وتعالى ولو زاد شيء من هذه الطبائع
بسبب الاغذية المختلفة المتجسمة او انتقص فانه يوجب التعليل وكل جوهر في العالم
لا يخلو عن الانتقال على الاحوال بتقدير الله تعالى وتجوز التفاوت في احدى الطبائع
بتاليف الله تعالى اياه وذلك من علوم الطب والمعالجة فلا يحتاج اليه في هذه المواضع
الا ان الطبائعية اعتقدوا بان الطبع قديم وهو الفاعل للاشياء والجاعل للاحياء
والمعلم للعلوم الى النفوس الانسانية من الحرف والرمي واشباه ذلك وهذا كله كفر
ومن حق المناظرة معهم ابتداء السؤال فقل بان الطبع ما ذا فان قال انه الشيء
المركب في الاشياء والاجسام فقل بان هذا عرض لا يقوم بذاته وما ثبت وجوده
من غير جسم وتركيب وهو عاجز عن ذلك فان قال بان هذا الاجسام هو الطبع فانه
لا يستقيم لان هذه الاجسام مما ينعدم ويفنى والفاني لا يكون قديما فان قال
بان الطبع الذي حل فيه وانشاه وركبه وصيره بهذه الصفة فقل بان الذي
صيره بهذه الصفة وهو الطبع عندك جوهر او عرض فان قال انه عرض فالعرض
يزول ويفنى فلا يكون قديما بل يتغير من حال الى حال فلا يستقيم كلامه فان قال انه
جوهر يكون خطا لان الطبع لا يقوم بنفسه والجوهر يقوم بنفسه فقل بان الطبع لو كان
جوهرا ثبت وجوده وقيامه من غير جوهر آخر فلا يمكن فيبطل كلامه ثم بعد المساحة
فقل ان الجوهر الذي ذكرت حي او ميت فان قال ميت فانه لا يتصور منه الفعل وان
قال حي فقل بانه مريد مختار او مجبور عالم او جاهل مؤلف او غير مؤلف فان قال انه

الانسانية

عالم مريد مختار موصوف حكيم جبار فيكون هذا صفات الله تبارك وتعالى فاذا ثبت
هذه الصفات فكلمهم بعد ذلك في الذات بانه مقدر محدود او غير محدود فان قال
بانه مقدر محدود فقل يكون قديما او قل بانه متجزي متبعض كما زعم الافغان
قال انه متجزي متبعض فقد انكر قدمه لان التجزية والتبعيض يوجب التغير والحدث
وهذا ليس من صفات القديم ولو قال لا يتجزى ولا يتبعض وليس بمحدود ولا متناهي
فقل بانه لا يكون جوهرا لان الجوهر لا يكون خاليا عن هذه المعاني فان قال بانه ليس بجوهر
فقد اثبت الصانع واقر بالصانع الذي اثبتناه بجميع صفاته وبان الا انه اخطأ في
الاسم ولا يجوز لاحد ان يسمي الله تعالى طبعا او جوهرا لان اسماء الله تعالى انما يكون
بالمعنى الجامع المتفق عليه او بالسماع سمعناه ثم من يسمي الله تعالى باسم لم يسم الله تعالى
به نفسه على ما يتفق عليه المسلمون فانه يكون ضالا كما حكي ان عشرة نفر من الزنادقة دخلوا
على هارون الرشيد فجمع الفقهاء وامرهم بالمناظرة فغلبهم الزنادقة فاغتم هارون
حتى احضر مقاتل بن سليمان من البصرة من طريق المدارقة فسألهم عن الدود والجراد
والظبي والنمل فقالوا ان هذا كله منشأة من الطبع فسألهم عن دود القرحاد فقال
انا نطالب الدود ويصير سيئا وان اكله الفار يصير عسلا وان اكله الظبي يصير مسكا وان
اكله الجراد يصير قيئا فقالوا الكل من الطبع فقال لو كان من الطبع يجب ان يكون كلها في
حالة واحدة مسكا او كله قيئا او كله عسلا او كله ابريسما فتحير واسلم اثنان
وقتل الباقون باذن الله تعالى النوع الثاني في الجزء والكل اعلم بان مدار هذا الكلام
في مذهب الفلاسفة والطبائعية وهم توهموا باوهامهم من الكلمات الفاسدة و
اعتقدوا ذلك بلا دليل ولا حجة كقولهم في العالم انه جزء وكل فالكل ما ذكرنا من

حكاية عجيبة هارون الرشيد مع الزنادقة
النحل

الطبع الاشياء وهو جوهر بسيط هيولاني والجزء ما يتصل بالاشياء الكلية العالمية الجسمانية
واذا فسد ذلك الشيء فان الجزء الذي يكون فيه ويقوم به يرجع الى اصله وكله وبيانه
ان الماء رطب بارد فرطوبته من الهواء وبرودته من الارض ثم ان الماء اذا اهريق
على الارض ويختلط مع التراب ثم ييبس فقالت الحكماء ان رطوبته يرجع الى الهواء وبرودته
ترجع الى الارض ثم الفساد يؤثر في الجوهر والمحل ولا يؤثر في الطبع وكذلك في جميع الاشياء هكذا
وكذلك الحيوانات اذا ماتت فانه لا يكون فناء ولا عدما الا ان قالبه تغير وفسد وطبعه
رجع الى اصله ثم يعود في قالب آخر وهو في الحقيقة باق وقالوا ان الروح جزء من الطبيعة
اذا زال من شخص يرجع الى الطبع القديم ثم يعود الى شخص آخر وقالوا بان الطبع قديم والعالم
والارواح وسائر الاشياء جزء من الطبيعة واجزاء القديم يكون قديما فمن زعم ان العالم
بجميع الاشياء قديم بحكم الطبيعة ومحدث بحكم الصنعة والجوهر وهو المحل للطبيعة يقبل
الفساد بالتغير من حال الى حال ويقبل الحدوث وهو الصنعة فاما اصله يكون قديما
هذه كلمات الكفرة وهم اشد كفرا من غيرهم ومن حق المناظرة معهم بان الطبع الذي
سميتموه مطلقا ليس هو جوهرا او عرض فان قال هو جوهر متداخر مستقل لان الجوهر لا يخلو
عن اعراض تسعة الماهية والكمية والكيفية والمضاف والمكان والزمان
والفاعل والمفعول والتغير كما يقال بالفارسية والله الموفق مر ديبي دراز نيكو در
خانه خويش امروز بر خوز الاستيمر كار خويش زمان مفعول كيفيته فاعل هذه
الاوصاف لا توجد في الطبع فلا يكون جوهرا فهذه اوصاف الحدث فلا يصلح للقديم
فثبت ان الجوهر لا يكون قديما ومنهم من قال بان الطبع فلك قلنا لا يستقيم هذا لان
الفلك جوهر مطبوع ثبت ان الطبع غير الفلك والثاني ان الفلك ماله ضد ونِدّ وشكل

الطبيعة
المؤمنين من صفات الدرويش

[illegible]

ومثل فيقع التشكيك بينه وبين شئ طبع ومثله بان الفلك هذا او ذلك هو اذا وقعت الشبهة
فلا نقول به فان قال بان الفلك واحد فنقول بان الفلك جوهر غير الطبيعة ثم هو الطبيعة
فان قال جوهر غير الطبيعة يبطل كلامه لان الجوهر الذي هو غير الطبيعة هو محل الطبيعة يقبل
الفساد فالطبع الذي يكون غير يرجع الى الاخر فيكون هذا جزءا فلا يكون كلاما فلو
قال بان الفلك هو الطبع فنقول بانه ليس بحل لان من زعم انه يتجزى واجزاؤه
يحل في محل آخر فالجزء الذي بان منه فانه يوجب النقصان فيه تبارك القدر وما
ينقص لا يكون كلاما لان الحل عبارة عن الكمال وهو غير كامل فان قال بان
الاجزاء لا يزول عنه بل هو متصل به والعالم جوهر طبيعي لا يخلو مكانا عنه فنقول
بان الكلام في الجزء والحل فاسد لانه لما كان متصل بعضه بعضا فلا يكون جزءا
ثم نقول بان الحل والطبع لا يجوز ان يكون قديما والمناظرة في هذه المسئلة على المسئلة
الاولى سواء فلا يكون صحة كلامهم **القول** الرابع في الروح والحركة اجتمعت المسلمون
على ان الروح محدث مخلوق الا انه لا تفنى لانه لما خرج من الجسد فان ارواح المتقين
تكون في دار النعيم كما قال الله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وارواح المجرمين
تكون في نار الجحيم كما قال الله تعالى كلا ان كتاب الفجار لفي سجين ثم يعود الروح الى جسده
ويقوم للحساب بامر الله تعالى يوم التناد فيكون في الجنة او في النار مع جسده
خالدين دائمين واما حكم الجسد بعد الوفات سنذكره وقالت الطبايعية
والفلاسفة والقرامطة والتناسخية والبراهمية وطائفة من اليهود وطائفة
من النصارى وطائفة الروافض بان الروح قديم والعقل قديم قال
بعضهم جزء من القديم وقال بعضهم اصله قديم لانه خلق من النور القديم

وقال بعضهم

وقال بعضهم ان الروح قديم على معنى ان الله تعالى صير هذا الشخص حيا فتقبره
اياه فعله وصنعه فصنعه يحل فيه لانه يبدأ من الصانع وينتهي الى المصنوع
وهذه الطائفة يسمون حلولية وهم صنف من التناسخية ولاجل هذا يسجدون
للاشياء من الماء والشجر والحجر والذهب والمدر والسباع والبهايم والحي والميت
لان هذه الاشياء انما جعلت بهذه الصفة بجعل الله تعالى اياه وفعله باق
به ويحل فيه وهذه الكلمات كلها كفر ومن اعتقد بهذه الكلمات على هذا النهج فهو كافر
بالله تعالى لان الروح لو كان جزءا من القديم او فعل القديم يزول عنه صفة القديم
فالقديم هو الله تعالى ثم يكون الجزء منه يصير ناقصا او يزول الفعل يصير عاجزا
يحتاج الى فعل آخر فهذا لا يكون صانعا الها ثم ان الروح لو كان جزءا من الصانع
القديم فان القبائح حيث يوجد فهو الذي يفعل ويعقل به مثل اللواطة والزنا
وغير ذلك ومن اعتقد هذا يصير كافرا وهو لا ادم يعرف الصانع حيث وصفه
بهذه الصفة وهذا من صفات المحدث والمجبور فيحتاج الى المحدث الجبار ولان
الروح ينتقل من مكان الى مكان وتجاوز الاشخاص ويزول عنه ومنتقل المزال
يحتاج الى ناقل ومزيل خصوصا اذا لم يكن للمنقول حيوة وعقل لان الروح سبب الحيوة
وعلته وليس له حيوة واذا لم يكن له حيوة لم يكن له عقل واذا لم يكن له عقل تثبت
انه لم يفعل بذاته شيئا بل هو سبب فيحتاج الى مسبب وقال بعضهم الروح قديم
الا انه مما هو من جهة الله تعالى ثم ان بعض الارواح خالفوا امر الله تعالى والله تعالى

طردهم وخسف بهم الارض ثم يخرجون من الارض مع النبات والثمرات والزروع
واحتجوا بقوله تعالى فاحيينا به الارض وقوله تعالى فاحيينا به بلدة ميتا وقوله كيف
يحيي الارض بعد موتها وقالوا بان حركة الاشياء كلها من الروح ثم ان البهائم
والطيور يأكلون النبات والحبوب والادمي يأكل الكل من الحيوان والحبوب
والنبات وهذه الارواح المتفرقة المتجزئة يرجع الى النفس الادمي بعد اصابة التعب
والعقوبة ولهذا المعنى يسمون الانسان النفس القايم لان جميع الاشياء يرجع الى
ويقوم به ويقال للادمي النفس والنفوس لانه يرجع النفوس كلها اليه بالاول والاخر وهو
الرجع وقالوا بان الانسان عبارة عن الاشياء كلها لانه يقوم في الصلوة والقيام صفة
الاشجار ثم يركع فيكون على صفة البهائم ثم يسجد فيشبه الطيور ثم يقعد فيشبه التبنية ثم ينام
فيشبه السمك والحية ونحوه فله نصيب من صورة كل شيء ولهذا المعنى يسمون الادمي
صورة القصور ومن حق المناظرة معهم ان يتكلم في صفات المحدث وصفات القديم
على ما ذكرنا ثم هذه الصفات كلها من صفات المحدث فلا يستقيم كلامهم ومنهم من
جعل الحركة على ضربين حركة مستوية وحركة مستديرة فالحركة المستوية على ضربين
منها ما يتحرك من العلو الى السفل كنزول المطر والثلج وسقوط وحركة من السفل الى العلو
كحركة النار والريح وحركة المستديرة كحركة الرحا والفلك والكرة ومنهم من جعل
الحركة في ستة اضرب حركة الكون والفساد وهو الحدوث وحركة الزيادة والنقصان
وهو السمن والهزال وحركة الاستحالة وهو الكيفية وحركة الانتقال وهو السير وهذا كله خطاء

لان حركة هذه الاشياء

لان حركة هذه الاشياء بارادة الله تعالى وهذا كله مجبور في الحركة والاصح ان الحركة واحدة
وهو الكسب والاختيار في افعال الحي ثم ازداد على ذلك حركة ضرورية بارادة الله تعالى
النوع السادس في اثار العلوي اعلم بان التغير والانتقال بالزيادة والنقصان في
الجواهر من المراكز والمعادن واليواقيت والحديد والرصاص والملائكة وجميع الاشياء
الظاهرة والباطنة لا يخلو من تاثير المؤثر بالاجماع قالت الطبايعية والمنجمة بان
ذلك من تاثير الطبيع والانجم وكذلك الموت والحيوة والاحداث والايجاد والايلاد
وقالوا بان النجم كذا اذا بلغ برج كذا ودرجة كذا ودقيقة كذا فانه لا يكون المولود
خيرا والاخر شرا ويكون للواحد سعيدا وللاخر شقيا وكذلك في المواليد والحبوب والثمار والمطر
وغيرها من الاشياء يكون بتدبير الفلك والكواكب ويكون بتاثير الطبيع فان الانجم والافلاك
يؤثر في الهواء والارض والطبيع ثم الهواء والطبيع يؤثر في هذه الاشياء ثم هذا لا يخلوا اما ان
يريد الفعل والتدبير من الله تعالى وجعل هذه الاشياء سببا للظهار فذلك الحكم والتدبير او
يريد الفعل والحكم من غير الله تعالى او جعل الفلك خالقا فان قال بان الصنع والتقدير
والتدبير من الله تعالى والفلك والانجم سبب فهذا يكون مومنا على الحقيقة الا انه يكون
مخطيا باشتغاله بعلم النجوم لان المقدم والمؤخر والمدبر والمؤثر والمقدر هو الله تعالى
والفلك والنجوم مجبور في الحركة والسير بارادة الله تعالى لمصلحة العالم فاضافة
الافعال الى هذه الاشياء يكون على سبيل المجاز لان الفعل يضاف الى المسبب حقيقة
والى السبب مجازا كما نقول في الاحكام الشرعية بان الزنا يوجب الحد فالموجب في الحقيقة هو الله تعالى

ولكن جعل الزنا سببا يوجب الحد الا انه يجوز اضافة الحد الى السبب مجازا لان السبب علامة
لظهور الحكم فكذلك سير النجوم ودوران الافلاك يجوز ان يكون سببا لظهور الاحكام بتسبيب الله
تعالى اياه سببا كما ان طلوع الشمس سبب لضياء النهار وغروب الشمس سبب لظهور الظلمة الليل
وكذلك في سائر الاحكام الا ان السبب يجوز ان يكون خاليا عن الحكم ولا يخرج عن كونه سببا
لان الفرق بين العلة والسبب هذا وهو ان العلة لا تخلو عن الحكم في المعلول والسبب
يجوز ان يكون خاليا عن اثبات الحكم في بعض دون بعض وموضع المسئلة اصول الفقه
وانما قلنا لانه مخطئ في اشتغاله بعلم النجوم لان علم النجوم كان مشروعا حقا في زمن
ادريس عليه السلام وقد نسخ بالاجماع والاشتغال بالمنسوخ خطأ والعمل به باطل وحكي
ان شمس الائمة عبد العزيز احمد الحلواني البخاري رحمه الله انه سئل عن المنجم وعلم النجوم قال علم النجوم
في السماء حق وفي الارض منسوخ والعمل به باطل والمنجم مخطئ ومن رأى الفعل والتدبير
من غير الله تعالى فهو كافر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن حلوان
الكاهن وهو عطاء الكاهن وروي عنه عليه السلام انه قال من اتى عرافا وصدقه على ما يقول
فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم يعني القرآن والمعنى فيه والله اعلم ان الكاهن
اذا قال ان الفلك يفعل كذا او النجم يفعل كذا او لا يفعل من هذه الاشياء فانه يكون
كافرا ومن صدقه على ذلك يصير كافرا ومن لا يرى الفعل من الله تعالى وعرف هذه الاشياء
سببا بانه يقول بان النجم كذا فانه يكون بامر الله تعالى كذا فانه لا يصير كافرا ولكن يخطئ
على ما ذكرناه وروي عن قتادة رحمه الله انه قال ان الله تعالى خلق النجوم لثلث معان

لزينة السماء

علم النجوم في السماء حق وفي الارض منسوخ والعمل به باطل

اوكاهنا

لزينة السماء حيث قال انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وللاهتداء لقوله تعالى وبالنجم
هم يهتدون ولرجم الشياطين لقوله تعالى وجعلناها رجوما للشياطين فان قيل ان
الله تعالى ذكر عن ابراهيم عليه السلام انه نظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم وقد قيل
بانه نظر في علم النجوم ولان الله تعالى قال فالمدبرات امرا قيل انه اراد بالمدبرات جبرائيل
وميكائيل واسرافيل وعزرائيل صلوات الله تعالى عليهم فلما جاز ان يكون الملائكة
مدبرين فكذلك يجوز ان يكون الافلاك والنجوم مدبرا الجواب قلنا ان التدبير من الله تعالى
والملائكة انما صاروا مظهرا لتدبير الله تعالى وتقديره بامره وكذلك الافلاك والنجوم
مسخرات بامر الله تعالى والتدبير من الله تعالى بدليل قوله تعالى يدبر الامر من السماء الى الارض
ثم يعرج اليه في يوم كان مقداره الف سنة وقوله تعالى ومن يدبر الامر فسيقولون
الله ثم تفويض ظهور الامر والتدبير الى الملائكة صح بكتاب الله تعالى وبسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واما التفويض الى الافلاك والنجوم لم يصح وكذلك التدبير يصح من الملائكة ولا يجوز
لان هذا من صفات الاحياء فيجوز التفويض اليهم ولا يجوز التفويض الى الافلاك والنجوم
وكذلك لا يصح التدبير منه لانه لا حيوة لهم سير النجم ودوران الافلاك يكون بارادة الله تعالى
مصلحة للعالم فلا يجوز ولا يصح ما قلتم واما علم النجوم كان حقا في زمن ادريس النبي
عليه السلام ونسخت في زمن سليمان عليه السلام فقال بعض الفقهاء ان معرفة علم
النجوم على معنى ان الله تعالى اجرى عادته ان النجم كذا اذا بلغ برج كذا او درجة كذا او
دقيقة كذا فحكم كذا بان حكمت على كذا او قد انتسخت فلذلك نسخت ولو كان
المنجم يرى الفعل من غير الله تعالى او جعل الافلاك صانعا فانه يكون كافرا بلا خلاف
ومن اخوة المناظرة معهم بيان حدوث العالم واثبات الصانع وصفاته

وروي عن النبي عليه السلام انه قال في المراكز والمعدن بان الله تعالى خلقها يوم خلق
السموات والارض **القول الاول** كانه للمدود وابداع اعلم ان هذا الكتاب مشتمل على معرفة حدود
الاشياء من الاجسام والالوان والاكوان المعارضة المبتدعة مقدار ما يحتاج الفقهاء اليه
لا لاقتضاء اثبات الاحكام والمعاني في المعتقدات والشرعيات فيما خالف الناس فيه والاختلاف
الواقع بين الناس والاديان لجهالة معرفة حدود الاعيان واوصافها لان الحد عبارة
عن الطرف والكمية ثم الحد يذكر ويراد به الاوصاف والحد وصف الشيء والوصف لا يكون
حدا والحد هو المنتهى ولهذا سمي البواب حدادا لانه يمنع الدخول فكذا الحد يمنع المحدود
عن غيره وجنسه والمقصود من الحد معرفة الشيء باوصافه او باركانه او بحدوده وكميته
فنقول وبالله التوفيق القديم في اللغة عبارة عما يتقدم على الشيء ولهذا المعنى نقول ان
الله تعالى قديم لتقدمه على الاشياء وتقدمه على الاشياء ليس من جهة الكينونية والوجود
بل كان قديما بلا كينونية وموجودا بلا وجود وقد خالفت الدهرية في القديم قالوا
ان الصانع قديم لا من حيث انه لم يزل كان ولكن تقدمه بالظهور والوجود على الاشياء
ثم انه بقوة تقدمه على الاشياء ثم عاد الى اصله وهو العدم وهذا كفر ظاهر لان المعدوم لا
يتصور وجوده وتكونه من غير موجد مكون لانه لا يتصور الفعل من المعدوم وانما يحصل بقوة
او بعلة او بموجد فيكون الصانع هو لو كان هو ممن هذا يحتاج الى صانع آخر فيودي الى
ما لا نهاية له فلا بد فثبت بان الصانع قديم والقدم صفة وقال بعض الناس بان القديم
والقدم شيئان غير محدث واحد وهذا لا يجوز الجواب قلنا القديم شيء حي والقدم صفة الشيء
ولا نقول انه غير الموصوف كما سنذكر في النعت والصفة ثم النعت عند اهل اللغة ما
يتحلى الشيء به بحيث لا يمكن زواله كالعيب والاثر والحاجب واليد والصفة ما يعترض

ويزول كالسن

ويزول كاللون والكلام والشم والذوق والطرف واشباه ذلك هذا بيان اللغة والاشارة
فاما بيان الاصول على ما يصح به الاعتقاد ويجوز اضافته الى الله تعالى ولا يجوز عندنا
الصفة والنعت لا يجوز اضافته الى الله تعالى ومعلوم ان الله تعالى موصوف بالصفات
ومنعوت قديم بالنعات على ما نذكره ثم هذا قالت المتقشفة والكرامية الصفة
ما لا يجوز تقديم اثبات الذات عليه بل يثبت الصفة باثبات الذات ويوجب نفي
الذات بنفي الصفة والنعت ما يجوز اثبات الذات بدونه سنذكره وقال
الفقهاء من اهل السنة والجماعة لا فرق بين الصفة والنعت وحدهما والصفة
ان يعرف الموصوف به من غيره وحد الاسم عند اهل اللغة ما يشار به الى تعريف
المسمى وهو العلامة واشتقاقه من السمو وعند اهل التحقيق والاصول حد الاسم
ما يعلم المسمى به من غيره وحد المحدث ما يقبل التغير وقال بعضهم حد المحدث الوجود عن
العدم وحد الجوهر ما ينفرد بنفسه ويقوم بذاته ويقبل الاعراض وهو مذهب اهل السنة والجماعة و
وعند الفلاسفة والطبايعية والكرامية حد الجوهر القائم بذاته وحد الجسم عند الكرامية المستغني
عن المحل وعند المعتزلة ما له طول وعرض وعمق وعند اهل السنة والجماعة ما له
تركيب وتاليف الدليل عليه قوله تعالى وزاده بسطة في العلم والجسم وحد العرض
ما يعترض على الغير ويحتاج الى المحل ولا يبقى زمانين هذا عند اهل السنة والجماعة
ولهذا سميت العلة عارضة لانها تعترض على الغير وعند المعتزلة والمتقشفة ما
يقوم بالغير وحد الصورة والهيئة والجثة والبدن ما له حدود ونهاية وتاليف وحد الكون

والشيء والذات الموجود بالعلم عند اهل السنة والجماعة وقالت الباطنية
والجهمية النفسي على الشيء والذات ما يقبل الحدوث وحد الموجود ثابت بالذات وحد
العدم ضد الوجود وحد الحسن المدرك من الطبع وحد الطبع ما يوجد الآلام والتلذذ
ويحتمل الجمع والتقسيم وحد العلم الوقوف على المعلوم على ما هو وقال بعضهم الوقوف
على الشيء على ما هو وهذا غير صحيح لان المعدوم معلوم وليس بشيء وحد الكلام
المعنى المفهوم عند اهل السنة والجماعة وقال ابو الحسن الاشعري حد الكلام معناه
قائم في الذات وقالت المعتزلة الاصوات المقطعة من حروف المنظومة واما الحشوية
من الكرامية قالوا اولا القدرة على التكلم وقالوا ثانيا ما يعبر عن المعنى وحد القول
بيان الكلام واظهاره وحد النطق صوت منظوم من حروف المقطعة وحد القوة
قوة الجوهر عند ظهور الحركة وحد الكتابة اثبات المكتوب وحد الانسان حي بالطبيعة
ناطق بالشهادة وحد الجنس موافقة الشيء بالمعنى وحد النوع ما يوافق الشيء
من جهة ويخالفه من جهة بيانه ان الحيوان اسم جنس يدخل فيه الانسان والبهائم والطيور
وكل ما يدب ثم البهائم نوع من الحيوان والغنم نوع من البهائم والبقر نوع والابل نوع
ونحوه فهذه الاشياء يخالف كل واحد منها صاحبه بالصورة والصفة ويوافقه بالحيوة
واما الجوهر فاسم جنس مشتمل على جميع المخلوقات من الجماد والحيوان سوى الريح والماء وغيره
ثم الحجر اسم نوع والمدر اسم نوع والمار نوع آخر وحد الاشارة تعيين الشيء من الاجناس
وحد الفعل الجهد في اثبات الشيء عند اهل السنة والجماعة وقال بعضهم القوة على اثبات الشيء

والجهمية

حد الحيوان عند المنطقيين جسم نام حساس متحرك بالارادة

بالجهانية

وعند المتقشفة

وعند المتقشفة والاشعرية ما يظهر عن الفاعل ويؤثر في المفعول وحد المكان ما
يشتغل كونه عن غيره وحد المحل ما ينزل فيه نازل وحد الازل لا بداية له في الزمان وحد
الابد لا نهاية له في الزمان وحد الفناء انعدام الشيء وحد البقاء ديمومة وجود الشيء
القول السابع في حدوث العالم اعلم بان الاستحالة في اثبات الشيء يدل على نفيه والاستحالة
في نفي الشيء يدل على اثباته وكذا الاستحالة على اثبات الشيء يدل على تركه والاستحالة على ترك
الشيء يدل على اتيانه ثم العالم صنفان جوهر وعرض فهذه عبارة المتكلمين وقال
بعضهم التكوين والمكون وقال بعضهم التغير والمتغير فهذه عبارة المتقدمين من الفقهاء
والصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وقال الحال والمحال وقال بعضهم الحدوث
والمحدث وهذا المعنى واحد وهو الجوهر والعرض والجسم نوع من الجوهر اما العرض
فمما يجوز ازالته واعدامه وكذلك التكوين والتغير والحدوث وهذه الاشياء تحتمل التبديل
والابدال تحت هذا المعنى ويعترض عليه بزوال المبدل فيكون هذا دليلا على حدوث
البدل والمبدل جميعا لان البدل لم يكن قبل هذا ثم كان يكون محدثا والمبدل زال ببدله وما
يزول لا يكون قديما لان زواله يوجب عدمه لا محالة وما يجوز اعدامه في الحقيقة يجوز نفي
بدايته والقديم منزه عن العدم وتوهمه وهذا مما يجوز عليه العدم دل انه ليس بقديم واذا لم يكن
قديما يكون محدثا لان المحدث هو الموجود عن العدم ثم التحويل والازالة من خصائص وصف
الاعراض وظهور التحويل والازالة هو الحدوث وما ظهر بالحدوث فهو محدث والثاني هو
ان العرض يحتاج الى المحل ولا يجوز وجوده وبقاؤه بدون المحل وما لا يكون قائما قديما بذاته

بعضهم

ويحتاج وجوده الى المحل يكون محدثا ولان حلوله في هذا المحل حدث وقبل الحلول
ما كان موجودا بعينه دل انه محدث واذا ثبت حدوث العرض فانه يوجب حدوث
الجوهر لان العرض حال في الجوهر والحال اذا كان محدثا فالمحل ايضا يكون محدثا لانه لا يجوز
وجوده قبل وجود العرض لانه لا يجوز ان يكون خاليا عن العرض ولا يجوز وجود العرض
من غير جوهر ثم العرض حاله بداية ونهاية على ما ذكرنا فكذلك الجوهر ينبغي ان يكون
له بداية ونهاية وكل ما كان له بداية ونهاية فانه يكون محدثا بالضرورة على ما بينا
فان قيل ان الله تعالى هل هو قادر على ان يخلق حركة غير متحركة قلنا بان الله
تعالى قادر على الكمال الا ان العرض لا يجوز ان يدخل في حيز الوجود من غير محل وهو
الجوهر والحركة عرض فوجود العرض من غير الجوهر ووجود الجوهر من غير العرض محال
والله تعالى اعلى واجل من ان يفعل المحال **الباب الثالث** في اثبات الصانع
قال المهتدي ابو شكور السالمي وفقه الله تعالى اعلم بان العلم على ضربين علم قديم
وعلم محدث فالعلم القديم صفة من صفات الله تعالى وعلم المحدث علم المخلوقات ثم
علم المخلوقات على ضربين ضروري واستدلالي فالعلم الضروري ما يحصل بالحواس وهو
انه اذا راى شيئا او سمع يعلم يقينا بان ذلك الشيء ما هو وكيف هو وكم هو حيا او ميتا
ذكرا او انثى طويلا او عريضا والعلم الاستدلالي ما يحصل بالتفكر والنظر وقال بعض
المتكلمين لا فرق بين علم الضروري والاستدلالي اذا ثبت بدليل من غير الشبهة
ثم هذا هو الاصح لان ما يحصل من العلم بالاستدلال على طريق اليقين يوجب الضرورة

ضرورة ويوجب

ضرورة ويوجب العلم قطعا ويقينا فصار كالعلم الضروري بيانه ان العلم الاستدلالي
لمعرفة الصانع يحصل بالنظر والاستدلال في الآيات الدالة على اثبات الصانع وكذلك
اثبات الرسالة والوحي يحصل بالتفكر والنظر في المعجزة وكذلك قول الرسول اذا سمع او نقل
من الله تعالى او من الرسول من غير شبهة وكذا اجماع الامة وهذه الجملة بعد التفكر
والنظر يوجب العلم قطعا ويقينا ويصير علما ضروريا يوجب الايمان والقبول والعمل من
غير شك ولا شبهة ومن شك في هذا يصير كافرا وهذا كما نقول في الشاهد ان الدخان
دليل على النار فيوجب العلم ضرورة حتى ان الرائي اذا راى الدخان فانه يعلم يقينا
بانها تولدت وتنفخت من النار وان لم ير وقودها وكذلك المنسوج دليل على الناسج
والمخيط دليل على الخياط فبهذا الدليل يحصل العلم بالمدلول عليه باليقين وكذلك
المطر دليل على السحاب والاثر السحاب حتى ان الاعمى اذا اصابه المطر فانه يعلم يقينا ان
المطر نزل من السحاب والاثر السحاب فيوجب العلم بالسحاب ضرورة يقينا
وكذلك البناء دليل على الباني والمصنوع دليل على الصانع على ما قررناه وانما قلنا انه لا فرق
بين العلم الضروري وبين العلم الاستدلالي اذا ثبت بطريق اليقين لان الحسي
ليس العلم بنفسه وانما هو دليل الوقوف في العلم على المعلوم والآيات الدالة دليل
لوقوع العلم على المعلوم ثم العلم اذا وقعت على المعلوم على ما هو بدلالة دليل
يدل عليه لا يقع الفرق بينهما اذا كان الدليل يدل على دليل آخر وكذلك الدليل يدل على
المعلوم اذا لم يكن الشبهة فيه وكذلك لو كان ثلثة او اكثر وهذا كما نقول في الخبر المتواتر
والقرآن نقل الينا من النبي عليه السلام نقلا متواترا من ايدي الناس وافواههم

بحيث لا يتوهم عليهم التواطؤ على الكذب فانه يوجب العلم قطعاً ويقيناً فكذلك
فيما نحن فيه العلم عليه وسماعك من الناس كسماعك عن الرسول عليه السلام و
كذلك النبي عليه السلام اذا اخبر عن الله تعالى وربما اخبر عن جبرائيل عن ميكائيل عن
اسرافيل عن الله تعالى او عن الوحي عن الله تعالى فحصل ذكره لهذا الخبر بجميع الوسائل
يكون كسماعك عن رسول الله تعالى او عن الله تعالى لان هذه الوسائل الاخبارية لا
توهم الكذب فلا يورث الشبهة ومثله لو ثبت الخبر على طريق الاحاد فان الشبهة
في الرواة تحكى من جهة السهو والغلط والعدالة ودرك الموافقة والكذب ايضا فهذا الخبر
من حيث انه خبر النبي عليه السلام لا شك ولكن من حيث توهم السهو والغلط والشبهة
في الرواة لا يوجب العلم قطعاً ويقيناً فكذلك فيما نحن فيه المار والشجر والسحاب والمطر
والسماء والشمس والقمر كل ذلك دليل على ان لها صانعاً خالقاً قادراً مليكاً قديماً ثم بهذه
الآيات دليل على اثبات الصانع على القطع والبتات لحصول دليل المعرفة ووجوب
العلم بهذه الادلة كالعلم الضروري اذا ثبت حسا لزوال الشبهة عنه وتحقيق هذا
هو ان العالم اجزاء مؤتلف واجرام مركبة يحتمل القسمة والتقدير ويشتمل التحديد
والتصوير والتقدير ثم لا يجوز وجود الفعل لا من اجناس العالم ولا من جزء العالم
كما انه لا يجوز وجوده عقل حيثوثية وحيازته ما كان شيئاً وبعد حدوثه وكينونته ليس هو حياً
والاحداث والحدوث لا يتصور من غير الحي من دون الشيء والمعدوم لا يدخل في
حيز الوجود عادة وعقلاً فيحتاج الى الموجد فثبت ان للموجودات المحدثات موجداً
ومحدثاً ولهذه المقدورات المكونات مقدراً ومكوناً ثم كل ما هو مركب مؤتلف

لا بد له من مركب

لا بد له من مركب مؤتلف لا بد له من مركب مؤتلف وكل ما هو جسم مصور لا بد له من مجسم
ومصور فصح ان للعالم صانعاً مبدعاً محدثاً فان قيل هل رأيتم في الشاهد بناء بناه
بان علمنا من طريق الضرورة ان لكل بناء بانياً يحتاج الى الباني فاما في العالم
وبنائه ما رأيناه في الشاهد بناء مثل العالم بناه بان حجة نستدل بالشاهد على
الغائب قلنا بناء العالم وغير العالم على نمط واحد لان حد البناء ترتيب الاجزاء
وتركيب الاشياء بعضها ببعض والشيء اذا كان مرتباً مركباً لا يقع الفرق بينهما وبين
بناء اذا كان صغيراً او كبيراً ولان البناء في الشاهد من جنس العالم من اجزائه ومع
ذلك لا يكون من غير بان فاصل العالم اولى ان لا يكون من غير بان فان قيل ان
النطفة قديمة وهي قابلة للطبع والحب قديم وهو اصل النبت والطبع قديم
وهو اصل العالم قلنا ان النطفة لا يجوز ان يكون قديماً لان النطفة تجيء من الظهر والجسد
يكون من النطفة والنطفة يكون من الجسد فاصل الجسد من النطفة فكان يؤدي الى ما
لا نهاية له ثم الدليل على ان النطفة غير قديم لان النطفة متغير ومتغير وتلوين ومتلون
وقد بينا ان التلوين والمتلون والتغير والمتغير حدث ومحدث وهذا المعنى
موجود في الحبة والحاصل ان الطبع قديم ممن حق المناظرة معه كالمناظرة في باب
الطبائع والفلك والافلاكية وقد ذكرنا ثم قولوا بان الطبع لا يجوز ان يكون قديماً لان
الطبع منقلب متحول والانقلاب والتحويل لا يخلو عن الحركة والحركة عرض والعرض محدث
وكذلك المحل المتحرك وجب ان يكون بجالة على ما بيناه فان قيل ما الدليل على ان للعالم صانعاً

قبل وجودنا من العدم **القول** الثاني في القدم أجمعنا على أن صانع العالم قديم لانه
لو لم يكن قديما لكان محدثا ولو كان محدثا لاحتاج الى محدث فالصانع يكون ذلك المحدث
وفي حق المحدث الاول المسئلة بحالها ولو لم يكن قديما فيكون محدثا فيحتاج الى محدث فيؤدي
الى ما لا نهاية فثبت انه قديم بلا حدوث فان قيل لو قلنا بان الصانع قديم فالقدم
يكون صفة فالصفة والذات والقدم والقديم يكون شيئان في محل واحد وهذا محال قلنا
هذا الذي ذكرت من صفات المحدثات فيكون الصفة عرضا يحتاج الى المحل والذات
جوهر يحتاج الى المكان فاما صفات الله تعالى ليس بعرض وذاته ليس بجوهر حتى يحتاج
الى محل ومكان فنقول بانه موجود موصوف من غير التمكن والحلول فهذا السوال لا يصح ثم
وجود الشيئين في محل واحد في المحدثات غير محال لان العرض والجوهر شيئان واحد وهما
موجودان في محل ثم وجود الجوهرين في مكان واحد يجوز كالماء يجري في الثوب جوهر قد اشتغل
مكانه بذاته والماء يحل في مكانه بالاتصال والمجاورة وكذلك الروح في البدن والله اعلم
فان قيل بان الصانع قديم لاستحالة حدوث الاشياء بنفسها فانه يحتاج الى المحدث وتقديم
القديم على المحدث يكفي بساعة واحدة واما ما وراء ذلك فاين الدليل على اثباته
وقدمه قلنا اذا ثبت انه تقديم على المحدثات بالقدم والوجود ثبت انه قديم لم يزل
كان لانه لا يجوز عليه التحويل والحدوث فيكون قديما بلا ابتداء ولا انتهاء ولانا قلنا
بان الله تعالى تقدم على المحدثات بجدة تحسب فان اول مدة يدل على حدوثه فلا يكون
قديما بل يكون محدثا ويكون هو اول المحدثات فيحتاج الى محدث وهذا غير صحيح ولان

الفرق بين القديم

الفرق بين القديم والمحدث بخمسة اوجه اولها لا نقول بان الله تعالى اول
وآخر بل نقول هو الاول بلا ابتداء والآخر بلا انتهاء والمخلوق يكون لهم اول وآخر والثاني
لا يقال له جنس ونوع كما يقال للمخلوق في جنس ونوع والثالث ان الله تعالى لا يتغير عليه
الحال ولا يوصف بالحال وعلى المخلوق يتغير الحال والرابع والخامس لا يقال لله تعالى مكان
وزمان وللمخلوق مكان وزمان ثم لما ثبت ان قدمه لم يزل كان قديما بلا ابتداء
ولا يزال يكون باقيا بلا انتهاء ولانا لو قلنا ان تقدمه لوجوده اول فانه يؤدي
الى القول بحدوثه لان قبل الوجود يقتضي ان لا يكون موجودا او لم يكن ثم كان فيؤدي
القول بحدوثه فيكون محدثا فيحتاج الى محدث وهذا غير صحيح فثبت انه موجود بلا
اول ولا ابتداء ويكون باقيا بلا آخر ولا انتهاء فهو القول بقدمه والله اعلم
بالصواب **القول** الثالث في الوحدانية اعلم بان الصانع واحد بذاته قديم بصفاته
والدليل عليه انا اثبتنا الصانع بضرورة وجود الصانع وحدوث العالم وتلك
الضرورة ارتفعت باثبات صانع واحد فلا يحتاج الى الثاني والثالث ولا دليل
على اثبات الثاني والثالث فان قيل هذا عدم العلة والدليل وعدم العلة والدليل على
اثبات الشيء لا يكون دليلا على نفيه وان الشيء اذا كان يصلح ان يكون دليلا على اثبات
صانع واحد فيصلح ان يكون دليلا على اثبات الثاني والثالث كالدرة الطريق دليلا على
الطارق والماشي فيجوز ان يمشي عليه واحد واثنان واكثر فكذلك المخيط دليل على الخياط
فيجوز ان الخياط واحد واثنان واكثر الجواب قلنا عدم العلة والدليل على اثبات الشيء لا يكون دليلا

ولا دليل م

على نفيه الا ان الشيء اذا لم يكن محسوسا ولا يكون معلوما بالدلائل ولا مدلولا فلا يحكم بنفيه حكم العدم
وكل ما هو في حكم العدم لا يسمى شيئا موجودا الا بالدليل ههنا فلا يوجب القول به واما قوله بان الشيء
الواحد كما يصلح ان يكون دليلا على اثبات صانع واحد يصلح ان يكون دليلا على اثبات الثاني
والثالث كالطرق والخيط قلنا انما كان كذلك اذا لم يكن الاستحالة في اثبات الثاني والثالث
فاما اذا ظهرت الاستحالة في تحقيق اثبات الثاني والثالث فانه يوجب نفيه ولا يوجب اثباته
لانا بينا ان الاستحالة في اثبات الشيء يدل على نفيه والاستحالة في نفي الشيء تدل على اثباته وقد وجدت
الاستحالة ههنا في اثبات الثاني والثالث فلا يلزم وجه الاستحالة هو ان الصانع لو كان
اثنين لا يخلو اما ان يكون كلاهما متصلا بصاحبه او منفصلا عنه فان كان متصلين فانه يكون
واحدا لانه لا يقع الفصل بين هذا وذلك ولا يعرف حد كل واحد منهما ولا يمكن محالا ولو كانا
منفصلين فان البينونة والانفصال يوجب التحديد وكل محدود مقدور له حيز ونهاية فيوجب
الشبهة فيحتاج الى مقدر فكل واحد منهما لا يجوز ان يكون الها فثبت ان الصانع واحد فان قيل
يجوز ان يكون اثنين وكل واحد منهما لا يكون منفصلا عن صاحبه ولا متصلا به وهذا كما تقول ان
الصانع موجود والعالم موجود وصانع العالم ليس بمتصل بالعالم ولا هو مباين عن العالم فكذا
ههنا الجواب قلنا نعم ان الصانع موجود والعالم موجود ولكن العالم ليس من جنس الصانع ولا الصانع
ليس من جنس العالم والوصل والقطع انما يكون بين المتجانسين او بين النوعين او بين
جنس ونوع فلم يوجد ههنا فاذا لم يكن بينهما جنسية ولا نوعية فلا يمكن الفصل والوصل بينهما بخلاف
مسئلتنا ههنا لان الصانع لو كان اثنين فانه يكون كل واحد منهما جنسا لصاحبه فيجوز الاتصال
بين الجنس ويجوز الانفصال كل واحد منهما لصاحبه يكون واحدا وان لم يتصل فلا بد من الانفصال وذلك يوجب

[illegible]

التحديد على ما بينا

التحديد على ما بينا والدليل على وحدانية الصانع بالاستحالة في اثبات الثاني والثالث هو
انه لا يخلو اما ان يكونا صانعين على سبيل الاشتراك او على سبيل الافتراق فان كانا
صانعين على سبيل الاشتراك فان كل واحد منهما لا يكون الها على الكمال لان كل جزء
من العالم يكون بينهما تصفيف وكل مالك او مملوك يكون بين الشريكين لا ينفذ تصرف
كل واحد منهما في المملوك على سبيل الكمال او كل واحد منهما يكون ممنوعا عن التوقف من
حيث الحكمة والجواز والممنوع مقهور والمقهور لا يجوز ان يكون الها ولو كان امرهما
نافذا على سبيل الكمال فالاستحالة ههنا اكثر لان احدهما لو اراد ان يميت شخصا والاخر
يريد ان يحييه فيتعرض نافذ فالشخص الواحد يكون حيا وميتا في ساعة واحدة وهذا
محال والله تعالى يقول لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فان قيل يجوز ان يكون
اثنين فيهما ولا يقع الخلاف بينهما لان الحكمة الكاملة لا يوجب الخلاف فيكون
كلاهما قادرين عالمين صانعين حكيمين كاملين على سبيل الكمال فكل ما يجوز ويقتضي
من حكمة هذا فكذلك يجوز ويقتضي من حكمة الاخر فلا يجوز الخلاف بينهما الجواب قلنا اذا
كان كل منهما قادرين عالمين صانعين حكيمين كاملين فاحدهما بهذه الصفة
يكتفي فلا فائدة في الثاني فاذا لم تظهر الفائدة فالخالق منه يكون مستغنيا عنه ومن
لم يكن للناس اليه حاجة فظهر الاستغناء عنه فلا يكون الها لان الاله هو الصانع
الخالق الرازق وان الاشياء كلها من الجماد والحيوان والجواهر والاعراض يكون
محتاجا اليه في تقويم باقامته اياه لان الحي يكون حيا باحيائه والميت يكون ميتا باماتته والباقي

يكون مبقيا بابقائه والموجود يكون موجودا بايجاده والمعدوم يكون معدوما

باعدامه والاشياء كلها باسرها يكون غير مستغنية عنه في لحظة واحدة فاذا حصلت الكفاية

والرعاية من الواحد فقد ظهر الاستغناء عن الثاني فيوجب اعلامه فهو ما قلنا هذا

اذا كانا اشتركا في الصنع اما اذا افترقا فان كل واحد منهما لو خلق خلقا على احدة او

صنع شيئا على احدة فالاستحالة هنا اكثر واقبح لان العبد اذا لم يعرف صانعه ومصوره

ولا يعرف من الذي خلقه ورزقه وامره ونهاه فلا يصح الايمان لوقوع الشك في

المعرفة بين خالقه ورازقه وبين صاحبه وهذا محال والدليل على صحة هذا قوله سبحانه

تعالى وما كان الله معه من اله اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على

بعض فثبت من الطريق الضرورة ان الصانع واحد لا شريك له ولا شريك له قال لو

كان معه الهة كما يقولون اذا لابتغوا الى ذي العرش سبيلا وقوله ولا ندله

جل جلاله القول الرابع في الضد والند والله اعلم بان الصانع جل جلاله منزه عن الاضداد

والانداد وانما قلنا انه منزه عن الاضداد لان حد الضد ما ينافي ضده ولو كان له

ضد فانه لا يجوز بقاؤه مع وجود ضده ومن يكون له ضد لا يجوز ان يكون صانعا ثم

حكم الضد يثبت في الوصف ويوجد فيما بين الجواهر والذوات والانفس فلا والله

تعالى ليس بعرض حتى يجوز ان يكون له ضد وانما قلنا ان وجود الاضداد في الاعراض لا غير

لانه لا يتصور بقاء الضد مع ضده في ساعة واحدة في محل واحد كالليل مع النهار

والسقم مع الصحة والسواد مع البياض وكل ما كان بحاله يجوز بقاؤه كبقاء العين

والله ارحم الراحم

مع وجود عين اخر

مع وجود عين اخر ويجوز بقاء الجوهر مع بقاء وجود جوهر اخر وكذلك النفس والذات

لان الاعيان لا يحتاج الى المحل فيكون كل واحد في شكله ودائرته والاعراض مما يحتاج الى

المحل ولا يوجد بدون المحل فاذا اشتغل المحل بعرض اخر فلا فانه لا يحتمل ثانيا ولو طرى

عليه عرضا اخر فانه يوجب زوال هذا كما ان البياض في الثوب عرض لا يجوز وجود السواد

مع البياض في هذه العين في ساعة واحدة لانه طري عليه احدهما يلزم زوال الثاني ودل

ان الاضداد يثبت ويتصور في الاعراض والله تعالى ليس بعرض فلا يجوز ان يكون له ضد

وانما قلنا انه لا ند له لان الند عبارة عن الشكل والمثل والجنس والشبيه وهذا كله لله

محال لانه لو كان له مثلا ونظيرا لا يخلو اما ان يكون قديما او محدثا فان كان قديما لا يخلو اما

ان يكون متصلا ملازقا به او مباينا منفصلا عنه والاتصال يوجب الوحدانية فيكون

واحدا ولا يكون نظيرا والانفصال يوجب التحديد والتحديد يوجب نفي صفة الاولوية

فثبت انه لا يجوز اثبات القديمين وان كان محدثا فالمحدث لا يكون مثلا ونظيرا

للقديم والله تعالى قال ليس كمثله شيء وهو السميع البصير اي ليس كمثله شيء ولان النظير

انما يكون من جهة الجنس او من الصورة ولا جائز ان يكون له جنس لان الجنسية

انما يكون بين الشيئين متفقين بالصورة او بالمعنى والله تعالى ليس له صورة

حتى يوافق احدا اما المعنى فالله تعالى منفرد بصفاته لا يشاركه ولا يوافقه

احد لان صفاته قديم وصفات الغير محدث والمحدث لا يوافق القديم

وعلى هذا المعنى قلنا بان الله تعالى واحد لا من اصل العدد ولا من كمية العدد

لانه لا جنس له حتى يضم اليه واحد ويعد معه وليس من اصل العدد لانه
لا ثاني له فثبت انه واحد منفرد من غير جنس ولا نوع فان قيل اليس الله تعالى
شيء والعالم شيء فيوجب الجنسية بالشيئية قلنا مقتضى العقل انه لا نقول
له نفي او شيء ولكن هذا ثبت سماعا ومن الدين ان من الصفات المتشابهة
اذا ثبت بالسماع نقر به ونؤمن ولا نفسر ولا نتفكر فان كان الخصم يقول
بالسماع فهذا هو الاعتقاد وان انكر النص والسماع فليس له ان يورد علينا ما لا نؤمن
به فلا يجب المناظرة معه بآيات الوحي والشرع ثم بغيره فثبت انه ليس لله تعالى جنس
واذا لم يكن له جنس فلا يجوز ان يكون له نظير ومثل من جهة الجنسية ولا جائز ان
يكون له نظير ومثل من جهة الصورة لان الصورة عبارة عن التركيب والتاليف والتقطيع
بدليل قوله تعالى فصرهن اليك اي قطعهن اليك في المقطع والمركب في المولود يحتاج
الى مركب وموقت ومقطع فلا يجوز ان يكون قديما فصح ما قلنا فان قيل روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى خلق آدم عليه السلام على صورته وفي رواية على
صورة الرحمن قيل له في الميزان اليهود قالت هكذا ولا حجة فنقول ان الناس كلهم
خلقوا من النطفة والنطفة من آدم وآدم خلق على صورته اي صورة آدم عليه السلام
من غير نطفة وقيل ان النبي عليه السلام مر برجل وهو يضرب على وجه غلام له
ويقول قبح الله تعالى وجهك ووجه من اشبه بوجهك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
احدكم اذا ضرب غلامه فليتق الوجه فان الله تعالى خلق آدم على صورته وانما لحق

الوعيد لانه شتم الانبياء عليهم السلام حيث قال ووجه من اشبه بوجهك
وجواب آخر ان الله تعالى خلق آدم عليه السلام على صورته بعد الزلة كما كان
قبل الزلة يعني ما قبح وجهه ولا غير صورته بل خلق الله على صورته هذا قبل
الزلة وبعدها كذلك بخلاف ابليس وحية وطاوس فان الله تعالى غير اصواتهم
وصورتهم فاما قوله ان الله تعالى خلق آدم على صورة الرحمن اي على صورة التي
اختارها الرحمن له فان قيل روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رأيت ربي
في احسن صورة الجواب معناه في احسن صورة اي كنت في احسن صورة لان
العرب يقول رأيت فلانا راكبا يعني كنت راكبا يقع على الرائي والمرئي ايضا وقال
بعضهم اراد به رؤية بكر الرازي فكان رأيته غلاما لعثمان رض وقال بعضهم ربي ربيع
الدار اراد به تابع من توابع الجن يسمى رؤية فاراد ان يصرع عني فحفظني الله تعالى
وجواب آخر رأيت ربي يعني سيدي جبرئيل عليه السلام في احسن الصورة الدليل عليه
قوله تعالى اخبارا عن يوسف عليه السلام قال اذكرني عند ربك اي عند سيدك وروي عن
ابو هريرة رضي الله عنه انه قال رأيت ربي في سكك المدينة يمشي عليه حلة حمراء
وفي رجليه نعلان من ذهب قيل لابي هريرة اكفرت بعد الايمان فان الرب الذي
فتبسم وقال رأيت ربي اي سيدي الحسن ابن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهما
فثبت ان الرب هو السيد والنبي عليه السلام اراد بالرب هو السيد وهو جبرئيل عليه السلام

فان قيل روي عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى يتجلى لاهل الموقف في
القيمة على صورة لا يعرفونه ثم يتحول الى الصورة التي يعرفونه قلنا الصورة يذكر ويراد
بها الصفة الا يرى انه يقال ما صورة هذا الامر وما صورة هذه الحادثة اي
ماذا صفة فكذلك ههنا النبي عليه السلم ذكر الصورة واراد به الصفة لان العباد يعرفون
الله تعالى في الدنيا بصفة التجاوز والكرم ويرجون العفو واذا كان يوم القيمة فان
الله تعالى يظهر السياسة والعدل كانشقاق القمر والشمس وسقوط النجم فيقول العباد لا
بشر هذا يعني ما كنا عرفنا بهذه الصفة فيتحول الله تعالى الى الصورة التي يعرفونه اي الى
الصفة التي يعرفونه وهو ان يظهر بعد ذلك الكرم والاحسان والمغفرة فلا يصح ما قلتم
والدليل على ان الله تعالى ليس بصورة قوله عز وجل هو الله الخالق البارئ المصور يعني
الله تعالى نفسه مصورا ومن قرأ بفتح الواو متعمدا فانه يكفر ولان المصور يحتاج الى
المصور فلا يكون قديما فصح ما قلنا ان الله تعالى ليس له مثل ولا شبيه ولا صورة
ولا نظير ولانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير القول الخامس في الاثبات انه لا تحويه الامكنة
قال بعضهم ان الله تعالى موجود في كل مكان وهم صنف من الجهمية واحتجوا بقوله تعالى
وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وقوله تعالى وهو الله في السموات وفي الارض
وقوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقوله تعالى ما يكون من نجوى
ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم الجواب قلنا معنى قوله وهو الذي في السماء
اله وفي الارض اله اي اله اهل السماء واله اهل الارض وقوله وهو الله في السموات و
الارض اي تدبيره في السموات والارض وقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم

محسنون اي بالنصرة

محسنون اي بالنصرة والتوفيق والتأييد وقوله ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم اي
سميعا بمقالتهم بصيرا بافعالهم ونحن هكذا نقول بان الله تعالى لو كان في كل مكان
يؤدي الى ان يكون في اجواف الدواب والكلاب وافواه الناس والاماء وهذا كفر
قبيح وصنف من الجهمية والمعتزلة قالوا ان الله تعالى فوق العرش وبينه وبين
العرش هواء وقالوا بان الله تعالى له حد ولا يبينوا معنى الحد وهذا كفر لان
الله تعالى لو كان فوق العرش لكان يوجب التحديد والتحديد يوجب التصوير وقد بينا
هذا وقالت المتقشفة من الكرامية ان الله تعالى استقر على العرش واحتجوا بما
روي الكلبي عن ابن عباس رضي الله عنه قال في تفسير قوله الرحمن على العرش استوى اي استقر
وفي رواية استيلاء العرش الجواب قلنا معناه استقر العرش من هيبته وسئل
عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه اين كان قبل ان يخلق العرش فقال علي رضي الله تعالى
عنه هذا سؤال عن المكان كان الله تعالى ولا مكان وهو الآن كما كان وسأل رجل
عن مالك بن انس رضي الله عنه عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال له كيف استوى
فقال له الاستواء غير مجهول والكيفية غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة
وقال ما اراك الا ضالا فاخرجوه فامر به فاخرج من عنده فاذا هو
جهم بن صفوان وروي عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه انه قال التوحيد من ثلثة
اضرب ان تعرف بان الله تعالى ليس في شيء ولا من شيء ولا على شيء وقال ابو مطيع
البلخي انه سألت ابا حنيفة رحمه الله عمن قال لا ادري اين الله تعالى فقال ابو حنيفة انه
يكفر لانه وصف الله تعالى بالمكان فقال له ابو مطيع فلم يكفر قال ابو حنيفة لانه خالف

والله تعالى يقول الرحمن على العرش استوى استوى بها قال ابو مطيع كيف استوى قال
أمروها كما جاءت الجواب كان الله ولا مكان قال المهتدي ابو الشكور السالمي
وفقه الله يجوز ان ابا حنيفة رضي الله عنه حكم بكفره لانه جهل عن معرفة الله تعالى
حيث قال لا ادري ومن جهل عن المعرفة فهو كافر ويجوز ان يكون له معنى آخر وهو
انه اعتقد ان الله تعالى اينية وهو لا يدري ومن اعتقد بان الله تعالى اينية
فانه يكفر قال المهتدي ابو الشكور السالمي وفقه الله تعالى ناظرت المتقشفة في هذه المسئلة
فسألني بان الله تعالى هل هو موجود قلت نعم موجود لا كالموجودات قال ثم خلق الخلق
والعالم انما خلق في فوقه وامامه وتحته او خلفه او يمينه او شماله ولا يجوز ان يقال ان العالم
فوق الصانع او بمقابلته لان ذلك يوجب الذم فنقول ان الله تعالى فوق العالم
والله تعالى يقول وهو القاهر فوق عباده قلت بان الله تعالى كان موجودا قبل العالم
والله تعالى محدود او غير محدود فان قلت انه محدود فانك ما عرفت الصانع لان
المحدود معدود والمعدود مصنوع والمصنوع لا يكون صانعا ولان الحد انما يكون للجسم
والجوهر والله تعالى منزه عن ذلك فاذا ثبت ان الله تعالى غير محدود فقد بطل سؤالك لانه
اذا لم يكن له حد ونهاية فلا يوصف بالتحت والفوق والاصح بان تقول ان الله تعالى
صانع العالم عز وجل ذكره ليس في العالم ولا في خارج العالم لانا لو قلنا انه في
العالم فانه يكون ابعاض من العالم ويكون في المكان والظرف وهذا كفر ولو قلنا انه خارج
العالم لا يخلو اما ان يكون متصلا بالعالم او مباينا عن العالم فان كان متصلا
بالعالم فانه يكون من جنس العالم ويكون من العلم والعالم اجسام مصنوع وليس بصانع ولو قلنا انه

مباينا عن العالم فان البينونة عبارة عن القطع والفصل فانه يوجب التحديد والمحدود
مقدور فلا يكون صانعا فنقول انه صانع العالم بلا اينية ولا كيفية المقول
السادس في الماهية اذا اردت ان تعرف شيئا فتحتاج اولا الى ماهيته وذلك الشي
ثم الى مائيته ثم الى كميته ثم الى كيفيته ثم الى اينيته ثم الى لميته فاما معرفة الصانع جل جلاله
يحصل بدون هذه المعاني وهو مستغن عن سؤال هل وما وكم وكيف واين ولم
وانما قلنا انه مستغن عن سؤال هل لان لكل محدث مصنوع ليس بمستغن عن المحدث
وعن الصانع وانما يحتاج الى سؤال هيئة الشيء اذا لم يكن دليلا على اثباته او لا يكون
معلوما عند وجود آياته والله تعالى معلوم بعلومنا انه صانع العالم باياته ودلائله
على الصنعة فلا يحتاج الى سؤال هل فلا نقول هل هو ولا نقول ما هو لان الماهية عبارة عن
الجسم والجوهر والعرض والجسم والعرض محدث والصانع من هو محدث وهذه الاشياء محدثة
والصانع جل جلاله غير محدث والصانع من هو محدث هذه الاشياء فلا نقول ما هو ولا
يجوز ان يقال كم هو لان الكمية توجب الاعداد والتعديد يوجب الاجناس وذلك من صفات
المحدثات والصانع لا جنس له فلا نقول كم هو ولا جائز ان نقول كيف هو لان الكيفية
انما يكون بالمائية والكمية واللون والله تعالى منزه عن ذلك ولان الكيفية من
صفات الجسم والجوهر والله تعالى منزه عن ذلك فلا نقول لم ولا جائز ان نقول لم هو
لان اللمية طلب العلة لاثباته والعلة للاختصاص والتخصيص يوجب الجنسية حتى
يخص احد الجنسين بالعلة فاحد الجنسين يصير مخصوصا بذلك العلة لان من الجائز ان
يكون جنس مثله في الخاص والعام والصانع لا جنس له حتى يحتاج الى العلة بتخصيص عن اجناسه ولان العلة

وتمكن الوجود
مخلوقات

انما يكون في الجائز واثبات الصانع واجب بلا علة فاما الاديان كلها تشعبت من مسئلة الامانة وقالت الفلاسفة ان الصانع علة العالم القديم لان علة وجود المصنوعات صنعته وهو علة صنعه وهذا كفر لان العلة في اللغة اسم حال يحل في محل يوجب تغير ذلك المحل بحلول ذلك الحال ولا يجوز حلول الباري جل جلاله في شيء ما وهذا غير صحيح ولا جائز ان يقال بان علة لهو شيء صنع لان صنعه صفة لا ينفك عنه ولا يحل في محل فلا يجوز ان يكون علة وقال بعض المشبهة ان الباري نور يتلالا واحتجوا بقول الله تعالى الله نور السموات والارض قال النبي صلى الله عليه وسلم يا نور النور وقوله تعالى اني آنست نارا قال ابن عباس رضي الله عنه ذلك نور رب العزة يعني المنور في الاية والجواب النور يعني الهادي واما قول ابن عباس رضي الله عنه ذلك نور رب العزة لنسبة اليه كناقة الله تعالى وكتاب الله تعالى وبيت الله تعالى وقالت المتقشفة ان الصانع جوهر لانه موجود يقوم بذاته ومن ضرورة الموجود القائم بالذات ان يكون جوهرا وهذا غير صحيح على الاعتقاد لان صفة الجوهر ما له شطر ودائرة يزاحمه داخل دائرته وشطره بحله عما عزه فهو موصوف بالغلظ والتحيز وهذا هو حد الجوهر وصفه والله تعالى منزه عن ذلك وقال عمر بن صفوان بالبصرة ان الله تعالى كهيئة ليظهر عند الرؤية في الجنة وهذا كفر ومن حق المناظرة معهم ان يقال ان الجسم اذا كان حيا لا يخلو اما ان يكون مذكرا او مونثا والتانيث من صفات النقص فوجب ان يكون مذكرا فلو كان مذكرا اوجب ان يكون كاملا في صفاته فيما يكون فيه جمال الذكران كاللحية وان رضي بالذكر والخفية وغير هذا اللهم ان بعض الكرامية اثبتوا على جميع ما ذكرناه

وبيّن وصف الله تعالى

٣٠

ومن وصف الله تعالى بهذه الصفة فهو غير عارف بالله تعالى كافر وفيه مقالة وقال بعض الحشوية والمتقشفة ان الصانع جسم كالاجسام وحد الجسم عندهم المستغني عن المحل والمنفرد بالوجود قلنا ما ذكرتم من حد الجسم لم يثبت سماعا ولا اجماعا ولم يتفق اهل الاجتهاد عليه من المبرزين من الامة والائمة وفساد ذلك ظهر بالنص بوبين الله تعالى اطلق اسم الجسم واشار الى جملة ما له تركيب وتاليف وتجزي وتبعيض فلا يجوز ان يسمى الصانع جسما فان قيل يجوز ان يكون جسما ولم يكن له تركيب وتاليف وهو ان يتجزى اذا تجزى وتبعض حتى يصير بحال لا يحتمل التجزية والتبعيض فانه يكون جسما ولا يكون مركبا ولا مولفا ولا متجزيا فهذا جزء ما لا يتجزى وهي النقطة الاولى الجواب قلنا ذلك الجزء انه لم يحتمل التجزية انما لا يحتمل لصغره ولكن هو من جنس ما يتجزى على انه لم يكن التبعيض لكن يحتمل التنصيف ولهو ماله جنس فلا بد له من القطع والفصل فيكون محدودا فلا يصح ان يكون القائم للجزء الذي ما لا يتجزى لا يكون اقل من نقطة واحدة ولم جنس مثل والنقصان اذا اجتمعا فيه مادة كالالف ويحتمل مثل ذلك في الجانب والثالث والرابع فيصير شطلا او دائرة فالنقطة الاولى والثاني لا يتجزى فهو اصل الاشكال والتركيب فلا يجوز ان يكون الصانع جزء ما لا يتجزى كالاجسام وقالت الطبايعية ان الصانع هو الطبع والهيولى وقد سبق ذكره وقالت المنجمة وهم اثنا عشر صنفا ان الصانع هو الافلاك وبعضهم قالوا ان الافلاك واحد وبعضهم قالوا اثنين الى خمسة وعشرين صنفا وكل صنف سموا الافلاك الذي اعتقدوا فيه ان الخير والشر والسعد والنحس منها باسم مخصوص وبعضهم سموا الافلاك فلك الاثير لان التاثير منه وبعضهم سموا مدبرة لان التدبير منه وبعضهم سموا المحيط لانه يحيط

وبعضهم سموا الاعظم وبعضهم سموا الايلها وبعضهم سموا الالام وقد سبق ذكره
وقالت التناسخية ان الصانع هو الروح وهو ثلثة اقسام كلي وجزئي ومواصلي
فالجزئي ما يتصل الى الحيوانات ويتولد منه الحيوة والسمع والبصر والعقل والقوة
والمواصلي هو النفس وهو من الروح متصل من الجزء الى الكلي ويبقى الحيوة بسببه لانه
يوثر الحيوة من الكل الى الجزء فاذا مات الشخص يرجع الجزء الى الكل لانه منه وهذا كفر
سبق جوابهم لان الصانع لا يجوز ان يتجزى ولا ان يحل في كل شيء وقال بعضهم ان
الله تعالى ليس بقديم بل القديم من كان قبله واسم الاول والدليل عليه قوله تعالى هو
الاول كما ذكر الاول بالهوية والهو هو اشارة الى الغير ثبت انه قبله كان اولا
ثم ان الاول خلق الله تعالى والله تعالى خلق الاشياء وفعل وصنع وتكلم وهذا كفر
قبيح وهو قول الاولية والجواب عنه ان الله تعالى قال هو الاول والمراد به الذكر على سبيل
المقابلة وذكر المغايبة للتعظيم والاحتشام وهذا كما يقول في قوله تعالى انا انزلناه ذكر
على سبيل الجمع ومعلوم انه جل جلاله ليس بجمع ولا تفرقة فكذلك هنا وقالت المجوسية
ان خالق الخير والحسن والنور هو الله واسمه يزدان وخالق الشر والقبيح والظلمة
ابليس واسمه اهرمن وهذا كفر لان ابليس لو كان خالق الشر فان الله تعالى لا يخلو
ان يكون عالما لانه لو كان لا يريد الشر فلا يكون هو خالق الشر لكان يقدر ان يمنع ابليس عن
تخليق الشر ولانه يجب عليه من طريق الحكمة ان يصون ملكه عما لا يريد وينهاه عن
نفسه فقال الاشعرية محال ان ضرورة القبيح والكفر واذا كان يقدر على ذلك ولا يمنعه ما يكره
ولا يريد ذلك فانه يكون سفيها واذا كان لا يقدر يكون عاجزا وكذلك الجواب عن القدرية
فانهم قالوا ان العباد خالقوا افعالهم ولو كان العبد يقدر ان يخلق شيئا من افعاله

فلم لا يقدران

فلم لا يقدر ان يخلق احدا مثله ويخلق ما لا ينتفع به فلما عجزوا عن هذا فكذلك عن
سائر الاشياء عجز وكذلك الثنوية قالوا ان الله تعالى خالق الخير وهو الداعي وخالق
الشر غيره وهو اللاهو وقد سبق الجواب فاما اليهود قالوا ان العزير عليه السلام
ابن الله واما النصارى فقالوا ان المسيح ابن الله وهذا كفر سنذكره وقالت
الاباحية والمقنعية بان العبد اذا بلغ غاية المحبة وعبد الله تعالى بالحقيقة
فان الله تعالى يحل فيه فيصير ربانيا فيعلم علم الكائنات والغيب كما قال الله تعالى كونوا
ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وهذا كفر لا يخفى على احد
وقالت الحلولية من المانوية والخاجانية من بلاد الترك ان الله تعالى يحل في
كل شاهد وصنف من الروافض وهم الغالية قالوا بان الله تعالى حل في كل
شخص ثم يرجع الى السماء وهذا كفر النوع السابع في المترجي المدعي بالربوبية من
المخلوقين اذا ظهر من نفسه ما هو ناقض للعادة من غير سحر والخلق يعجزون
عن اتيان مثله هل يجوز ام لا ان يكون كذلك في حكمة الله تعالى قال بعض الفقهاء
من اهل العلم بانه لا يجوز من الله تعالى ان يمهل احدا وهو يترجى ويظهر من نفسه
ما هو ناقض للعادة من غير سحر حجة لحاله يعجز الناس عن اتيان مثله لانه
يورث الشبهة للاولياء اذا رأى ذلك فيعلم يقينا انه من غير سحر ثبت عليه الحجة
من اهل الضلال ولو امن به والحق ينبغي ان يكون معذورا وهذا لا يجوز وهو قول
المعتزلة وقال عامة الفقهاء بانه لا يجوز من الحكمة ان يمهل الله تعالى نفسا يترجى
ويظهر على يديه ما هو ناقض للعادة من غير سحر حتى ان الناس يعجزون عن اتيان مثله

[illegible]

الدليل عليه قصة فرعون عليه اللعنة اذ ادعى الربوبية و ... الى الملأ و جرى الماء في
المفازة على الكل صعب في سهل و جبل و ركبته بانه ربه و كذلك ورد في الاخبار ان الدجال
يخرج في آخر الزمان و هو يدعي الالوهية و الربوبية و يكون معه بلدة من الماء و الشجر و المدر
و الخبز و الحلاوة و التمر يفرقونه او نحوه و هذا لا يورث شبهة للعقلاء و لا يخفى على العاقل
انه ليس باله فان كل من يرى تخصيصه و تصويره و تكلمه و لونه و الصورة محتاجا الى الاكل
و الشرب و غيرها فانه يعلم يقينا انه مجسم مصور مركب مولد و ليس هو اولى من الآخر من
اجناسه و اشكاله بالربوبية و لابد له من مجسم و مصور و من مركب و مؤلف فذلك هو الله
سبحانه و تعالى هو رب خالق الخلق و رازقهم و هذا المتنبي يدعي كاذبا و هو لا يخلق
و لا يرزق فلا يقع الشك بين هذا او ذلك فان قيل ما الحكمة في هذا قلنا الحكمة هو الابتلاء
و الامتحان لان كل صنف من العقلاء لا يعتقدون بانهم على الصواب و انهم لا يخلصون الدين
الا لله تعالى لاجل الله تعالى عز و جل و الدار دار الابتلاء فابتليهم الله تعالى بذلك و امثاله
ليظهر الصادق من الكاذب و ليعلم الصادق صدقه و يرجو الثواب من الله تعالى بحقه
بوعده اياه و يعرف الكاذب كذبه و يعاقب بعد اظهار الحجة لان الله تعالى لا يعاقب
احدا ما لم يلزم الحجة عليه عند الائمة و الله اعلم **الباب** الرابع في اثبات الصفات قال
المتهدي ابو شكور السالمي اعلم بان الله تعالى موجود موصوف قديم بصفاته و لا يجوز
ان يقال قديم مع صفاته لان كلمة مع للمقارنة بين الشيئين و الصفة ليس هي شيء
غير الموصوف حتى لو تقول بان الصفة و الموصوف شيئان فان قال احد بان الصفة
ماذا شيء ام غير شيء فلو قلنا بان الصفة ليس بشيء فالموصوف كيف يكون موصوفا بلا شيء

جوابه جزء ثبت خبر مبتدا المحذوف ١٢

ولو قلنا ان

و لو قلنا ان الصفة شيء فهذا الشيء يكون غير الموصوف فلا يجوز ان يكون قديما الجواب
ان تقول بان هذا صفة الشيء و لا نقول شيء او غير شيء فان قال الصفة قديم او غير قديم
فنقول بان هذا صفة القديم لان الذات موصوف قديم بصفاته و لا يجوز ان يقال
بان صفاته يقوم بذاته و لكن نقول ذاته موصوف بصفاته و لا جائز ان يقال بانه
موصوف بالوصف بل نقول بانه موصوف بصفاته بالصفة لان الوصف صفة الواصف
و هو كان موصوفا قبل ان يصفه احد و لا جائز ان يقال بانه قديم بجميع صفاته لان
و الفرق لا يجوز في صفاته فنقول قديم بصفاته و بعض الناس انكروا الصفات و النعوت
اصلا و قالوا ان الصفة و النعت ليس هو ذات الباري فلا بد من ان يكون غيره لا يخلو
اما ان يكون قديما او حادثا محدثا و لا جائز ان يكون حادثا محدثا لانه يوجب القول
بحلول المحدثات في القديم و هذا كفر و لا جائز ان يقال بانه قديم لان الصفات لو كانت
قديما يوجب القول باثبات القديمين و تثنية و اكثر و هذا محال و هو قول المعتزلة
و قالوا بان الله تعالى حي قادر عليم و سميع بصير مريد بذاته اما لا يجوز ان يكون
له حيوة او قدرة او علم او سمع او بصر لان هذه الاشياء تصير علة لصيرورته موصوفا
بهذه الصفة و لا جائز ان يكون له علة و الصفة علة ثم الصفة لا يخلو اما ان يكون
هو الموصوف او غير الموصوف و كلاهما محال و اما اهل السنة و الجماعة قالوا
بان الله تعالى لم يزل كان موصوفا منعوتا ازليا و لا يزال يكون موصوفا منعوتا ابديا
ثم نقول ان صفات الباري جل و علا لا هي ذاته و لا هي غير ذاته بل ذلك صفاته و بيانه
ان الصفة اذا كان غير الموصوف فانه يوجب ان يقوم بذاته و الشيء اذا قام بالشيء

فانه يقوم به بالتمكن والحلول كالعرض في الجوهر وكل ما جاز عليه التمكن والحلول جاز
عليه التنقل والزوال وهذا من صفات المحدثات فثبت ان الصفة ليست هي غير الموصوف
وان قلنا ان الصفات ليست هي غير الموصوف لان الصفات لو كانت الموصوف
يؤدي الى اثبات صانعين وثلثة واكثر لان الموصوف صانع وهو موصوف بصفة
العلم وبصفة القدرة وبصفة الحيوة وغيره فاذا كانت الصفة والموصوف واحدا
فالصفة يكون صانعا فيكون العلم صانعا والحيوة والقدرة صانعا وكل صفة
على حدة يكون صانعا وهذا محال فصح ان الصفات ليست هي الموصوف ولا هي غير الموصوف
فلهذا المعنى قلنا ان الصفة لا هي هو ولا هي غيره وأما قول المعتزلة بان الله تعالى
ليس له صفة قلنا نفي الصفة يوجب نفي الموصوف لان الصانع لو لم يكن عالما لكان لا يعلم الاشياء
والاحوال وحيث احدث شيئا وهو لا يدري من الذي صنعه وفعل فانه يوصف بالجهل فلا
يكون صانعا وهذا محال فيلزم انه يكون عالما حتى يصح فيجوز ان يكون الباري صانعا
جل جلاله واذا ثبت انه عالما يقتضي انه يعلم الاشياء كلها والاحوال باسرها فيعلم جميعها او قالتنا
واشكالها واذا علم الاشياء صارت الاشياء معلومة له وبدون العلم لا يجوز ان يكون الشيء
معلوما للعالم لان المعلوم يقتضي العالم لا محالة فثبت انه بالعلم صار معلوما له فنفي العلم
يوجب نفي العالم واثبات العلم يوجب اثبات العالم فصح ما قلنا فيما ذكره وهو ان العلم
يتوقف العلم على المعلوم يعني المعلوم معلوما له واذا لم يكن له علم فبأي شيء يتوقف على
المعلوم واذا لم يتوقف على المعلوم فانه لا يعلم الاشياء وهذا محال فان قيل الباري تعالى
جل جلاله يعلم الاشياء بالذات والمعلومات كلها يكون له معلوما بذاته فتقول له ذات عالمة فتنفي الصفات لا يوجب نفي الذات

قلنا العالم

قلنا العالم لو علم الاشياء بالذات والمعلوم له بذاته فذاته يكون علما فيكون العلم هو الذات
والذات هو العلم لان المعلوم لا يكون معلوما بدون الوقوف عليه وبدون العلم
فكل ما يقف به على المعلوم يكون عالما فان قيل لو قلنا بانه موصوف بالصفة يوجب
القول باثبات القديمين وثلثة واكثر لان الصفة لا يجوز ان يكون حادثا ومحدثا
ولو قلنا بانه قديم يكون فيه هذا اثبات القديمين واكثر قلنا هذا لا يلزم لان الصفة
ليست هي غير الموصوف والصفة انما يكون غير الموصوف اذا كان عرضا واذا لم يكن
عرضا فلا يوجب القول بغيريته عن الموصوف واذا لم يكن غير الموصوف فلا يكون فيه
اثبات القديمين وقيل يجوز ان يكون الصفة صفة فلا يكون عرضا كما انه لا يجوز ان يكون
الذات موجودا وليس بجوهر فاذا كان الذات لا يكون جوهرا فكذلك الصفة لا يكون عرضا
فلا يلزم فصح بهذا الدليل ان الصفة لا هي هو ولا هي غيره واذا ثبت هذا المعنى في العلم
ثبت في جميع الصفات كالقدرة والحيوة والسمع والبصر وغير ذلك القول الثاني في صفات
الذات وصفات الفعل قال ابو الحسن الاشعري ان صفات الذات قديم وهو ثمانية
الحيوة والقدرة والعلم والكلام والسمع والبصر والارادة والتقدم وما وراء
ذلك من الصفات من مقتضيات القدرة والعلم وما يدخل تحت القدرة فهو
صفات الفعل كلها محدثة وقالت المتقشفة من الكرامية ان صفات الذات قديمة
وهي خمسة الحيوة والقدرة والعلم والسمع والبصر وما وراء ذلك نعوت وليس بصفات
كلها محدثة وقال بعضهم حادث وهذا الكلام كفر محض لان الله تعالى قبل حدوث هذه
الصفات عندهم يكون ناقصا وبعد حدوث هذه الصفات يصير كاملا ومن يعتقد

منه هذا فاذا تغير كان فانيا ولان الحدوث والاحداث يوجب التغير من صفة الى صفة ومن حال
الى حال ولا يجوز التغير على الله تعالى قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله تعالى ناظرت
حشويا من الكرامية بيوزجان فقلت له ماذا تقول في الصانع وصفاته من صفات
الفعل قال انها حادثة محدثة قلت ان الصانع قبل حدوث هذه الصفات يكون
ناقص الصفة وهذا محال قلت وماذا تقول في الانبياء عليهم السلام قبل الوحي قال ان
النبي قبل الوحي ما كان نبيا وما كان معصوما من ما يوجب سقوط العدالة قلت اذا فعل
شيئا يوجب سقوط العدالة يصير فاسقا فلو ان الله تعالى اوحى اليه في ذلك الساعة يكون
وحيا الى فاسق فيكون الرسول فاسقا قلت وماذا تقولون فيمن قال لا اله الا الله
واعتقد غير ذلك نعوذ بالله قال انه مؤمن قلت فماذا يشكم الا ان تقولوا بان الرب ناقص
والرسول فاسق والمؤمن منافق والله ورسوله منزهان عما قلتم فتحير و[illegible]
انقطع عن كلامه لان الباطل لا يقابل الحق والحق يعلو ولا يعلى النوع الثالث في ان الله تعالى
لم يزل كان خالقا قال اهل السنة والجماعة ان الله تعالى لم يزل كان خالقا موصوفا
بهذه الصفة وسائر الصفات من صفات الذات ومن صفات الفعل وقالت الاشعرية والكرامية
ما لم يخلق الخلق لم يكن خالقا وهذا كفر لانا نقول ان الباري جلت قدرته خالقا لم يزل كان
موصوفا بهذه الصفة وسائر الصفات من صفة الخالقية قبل ان يخلق الخلق لان الفاعل
والصانع يجب ان يكون موصوفا قادرا بالصفة وهو عالم به ومريد له بالصنعة غير عاجز عنه ومن
يعلم الصنعة ويقدر ان يصنع وان لم يشتغل بتلك الصنعة فانه يوصف ويسمى بتلك الصنعة
اذا كان مخصوصا بذلك ولان صفات الله تعالى لا يوجب التكرار حتى يقول انه اشتغل بفعل كذا او فرغ

لان الباطل لا يقابل الحق [illegible]

كذا او ترك

كذا او ترك فعلا كذا او اخذ فعل كذا حتى يوصف عند الشغل بتلك الصفة ويوصف عند
تركه بانعدام تلك الصفة والله تعالى منزه عن ذلك لا يوصف بالشغل والفراغ ولا يوصف
بالتكرار والاعادة فنقول بان الله تعالى فاعل بفعل واحد وجميع المفعولات مفعول
بفعل واحد ولا يزول عنه فعل حتى يحدث فيه فعل آخر وسائر الصفات هكذا والله جل
جلاله لا يشغله شان عن شان حتى انه لو خلق واحدا وافقر واحدا واغنى واحدا واحيا واحدا
واماتت واحدا او رزق واحدا في ساعة واحدة ولحظة واحدة يؤثر جميع صفاته
اليه اذا انه منزه عن شغل ولا فراغ عن يوصف فانه يوصف بجميع الصفات في تلك الساعة
فاذا لم يكن له فراغ عن ذلك فلا يوجب ان زوال الصفة عنه لانه لم يتغير من حال والحقيقة
هو ان الله تعالى قبل الخلق كان والآن كما كان لا يزيد ولا ينقص فلكل صفة
استحق بعد الخلق فقبل الخلق كان مستحقا لتلك الصفة بتحقيق وهو انا لو قلنا ان
الله تعالى قبل وجود الخلائق ما كان خالقا فيقتضي ان يكون قبل وجود العابد
ما كان معبودا وقبل وجود العباد ما كان الها وقبل وجود المرئيات ما كان بصيرا
وقبل وجود المعلومات ما كان عالما فيوجب نفي الالوهية عنه وهذا كفر فان قيل اذا
لم يتحقق الفعل فلا يوصف بتلك الصفة كالحائك والخياط ونحوهما ما لم يتعلم الحياكة
والخياطة ولم يعمل به فلا يوصف بتلك الصفة قلنا اذا تعلم ذلك وعمل به ثم تركه فانه
يوصف ويسمى بذلك الاسم والصفة بعلمه وبقدرته على ذلك وكذلك الصانع جل جلاله كان عالما
قادرا قبل الخلق فكذلك لو ضرب احد سيفا للقطع فانه قبل ان يقطع ويصرم ويضرب
فانه يسمى صارما قاطعا لانه يصلح لذلك فكذلك هاهنا فان قيل ان الله تعالى لو كان خالقا

لم يزل يقتضي ان نقول بان المخلوق لم يزل كان مخلوقا لان صفة الخالقية بالتخليق
والتخليق تقتضي الخالق والمخلوق لا محالة فيلزم القول بقدم الدهر والعالم وهذا محال
الجواب قلنا ليس كما ذكرت لان الله تعالى كان موصوفا بصفة الخالقية لان تاثير الصفة
لم يظهر ما لم يخلق ومثل هذا في صفات الصانع يجوز الا ترى الى قوله تعالى والله سريع الحساب
وصف نفسه بسرعة الحساب قبل ان يحاسب احدا لان الحساب يكون في القيمة وقد
جاز اثبات الاسم والصفة قبل الحساب فكذلك ههنا قال المهتدي ابو شكور السالمي
ناظرت اشعريا فقال ما الوضوء والصلوة عندكم ان يجلس احدكم تحت الميزاب حتى يبتل
وجهه وذراعاه وقدماه ثم يسقط خرء الحمام ويقوم عليه ويقول بالفارسية ايش خدايا
بزرك يعني الله اكبر ويقرا بالفارسية مقدار اية ويقول دو برك سبز يعني قوله مدهامتان
ثم يركع ويسجد ساكتا ويقعد مقدار التشهد ووقت القعود ثم يضرط فهذه عبادتكم فقال
هذا طعن لابي حنيفة والصحابة رحمهم الله تعالى في جبهته وقلت انكم تعتقدون بان الله
ماكان خالقا ولا رازقا ولا معبودا قبل ان يخلق الخلق والان ليس بمعبود ولا مثيب
ولا معاقب والرسول اليوم ليس برسول وقبل الوحي ما كان رسولا والمؤمنون بالمعصية ينقص
ايمانهم فكذلك المعبود الذي اعتقدت بانه ما كان ربا معبودا ثم صار ربا وان هذا الرسول
الذي ما كان رسولا ثم صار رسولا ثم اعزل وان المؤمن الذي ينقص ايمانه بالضحك والحكوة يكتفي
هذا القدر من العبادة نعوذ بالله من ذلك القول السادس في علم الله تعالى قالت الجهمية
وهي صنف من المعتزلة ان الله تعالى لم يعلم الاشياء ما لم يخلقها وهو لا يعلم المعدوم وهذا
كفر لانه لو لم يعلم الاشياء قبل ان يخلق فلو اراد ان يخلقها كيف يدري ما لم يعلم يخلقها وكم
بجرايها يمكنه?

يخلقها ومتى

يخلقها ومتى يخلقها وكيف يخلقها فيكون هذا تعطيل الالوهية وهذا كفر والصحيح ان
الله تعالى عالم على الكمال يعلم الاشياء على ما هو بعد ان يخلق وقبل ان يخلق ويعلم المعدوم
والموجود اما قولنا بانه يعلم الموجود لا خلاف فيه وقولنا يعلم المعدوم من حيث العلم
يعلم انه معدوم والله تعالى يعلم لو يكون من المعدوم شيئا فكيف يكون الا ترى ان الله عليه
الله تعالى اخبر عن المعدوم انه لو كان المعدوم لا يكون معلوما كيف يكون خبرا عنه
وهو قوله تعالى ان زلزلة الساعة شيء عظيم وقوله وترى الناس سكارى وما هم
بسكارى ولكن عذاب الله شديد والله تعالى اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال
لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين فلما كان كما اخبر دل انه يعلم الاشياء قبل وجودها
ومثل هذا يجوز في المخلوقات ثم ان الرجل اذا تفكر ان يبني قصرا طوله كذا وعرضه كذا
وبساتينه كذا وجدرانه كذا وابوابه كذا وصورة كذا الى غير ذلك يعلم انه كيف يكون
ومعلوم ان ذلك القصر يكون معدوما قبل البناء ومع ذلك يجوز ان يكون معلوما
لنا وما يخفى على الله تعالى الا ترى والله تعالى يقول قل لا يعلم من في السموات والارض
الغيب الا الله تعالى وروي عن ابي حنيفة رحمه الله انه سئل عن هذه المسئلة فقال
ان الله تعالى لم يزل كان عالما ولا يزال يكون عالما وهو يعلم الغيب والله تعالى
يقول ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال حكاية عن نوح عليه السلام ولا يلدوا
الا فاجرا كفارا ولهذا نظائر ثم لا يجوز السهو والغلط والنسيان في علم الله لانه
لو جاز السهو والغلط يؤدي في ابطال الايات والاحكام والاعمال كلها لانه
من الجائز ان يكون الرسالة في علمه لغير محمد صلى الله عليه وسلم فاذا ذنب احد فيعاقب غيره

وهذا محال ومن اعتقد هذا يصير كافرا قال المهتدي ابو شكور السالمي وفقه الله
قد سألني مجوسي ببخارا وقال بان الكافر اذا مات كافرا فان الله تعالى هل يعلم انه
يموت كافرا قلت نعم قال اذا كان يعلم انه يموت كافرا فهذا الكافر هل يقدر ان
يؤمن في هذه الحالة ام لا قال ان كنت تقول انه يقدر فعلم الله تعالى يكون خطاء
وهذا لا يجوز وان كنت تقول انه لا يقدر فيكون جبرا فقلت بان الله تعالى
يعلم انه يموت كافرا وعلم الله تعالى لا يوجب سلب القدرة عنه فالقدرة موجودة
صالحة للايمان كما انها صالحة للكفر ولكن مع وجود القدرة فهو لا يؤمن والله تعالى
يعلم بانه لا يؤمن لانه يعلم الاشياء كما هي وبمثل ما يكون فان سأل احد ان الله تعالى
هل يعلم المعدوم مثلا فان كنت تقول انه لا يعلم فقد وصفت الله تعالى بالجهل ولو كنت
تقول بانه يعلم فقد وصفت الله تعالى بالمثل فمن حقك ان تقول بان الله تعالى يعلم انه ليس له
مثل ولا شكل ولا ضد ولا ند وسئل جهم ابن صفوان عن مثل هذه المسألة ان الله تعالى
هل يعلم نهاية عدد انفاس اهل الجنة والنار فقال ان اقول بانه لا يعلم فيكون في هذا اضافة
الجهل الى الله تعالى وان اقول انه يعلم فيكون في هذا افناء الجنة والنار فاختار هذا او قال يعلم
ولهذا المعنى قال ان الجنة والنار يفنيان والصحيح ان تقول بان الله تبارك وتعالى عالم
بانه ليس لعدد انفاس اهل الجنة والنار نهاية **القول** للخمس في السمع والبصر اعلم بان المعتزلة
والجهمية انكروا الصفات كلها مثل السمع والبصر وقالوا ان الله تعالى سميع بصير جل جلاله
وليس له سمع ولا بصر وقال بعض المعتزلة ان الله تعالى ليس بسميع ولا بصير ولا رائي ولا مرئي
بل يعلم هذا العلم وهم كفروا بالله تعالى لانهم انكروا النص ورجعوا عن الايمان الى الكفر لانه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم يدعون الله تعالى ورفعوا اصواتهم فقال عليه السلام لا ترفعوا
اصواتكم فان الذي تدعون ليس بغائب ولا باصم ثم نفي السمع والبصر يوجب الاثم والدليل
عليه قصة ابراهيم عليه السلام قال لوالده لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئا
والله تعالى يقول قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله الآية
اجزاء يسمع في الماضي ويسمع في المستقبل وهو يسمع الآن ومن انكر ذلك يصير كافرا **القول** في
في الارادة والمشية اختلف الناس في هذه المسألة قالت القدرية والمعتزلة والجهمية
ان الله تعالى لم يرد الشر والقبائح ولا يقضي بها وقال بعضهم الطاعة بمشية الله تعالى من
الحسن والقبح والخير والشر والكفر والايمان والطاعة والمعصية ثم الخير والحسن بمشية
وارادة والقبائح يكون بمشية الله تعالى ولا يكون بارادة الله تعالى لان الارادة لا تخلو
عن المحبة والرضا وقال بعضهم الطاعة بارادة الله تعالى وبمشيته وبقضائه ولكن
القبائح لا تكون بحكمه لان الحكم يوجب الجبر والتسليط وقال بعضهم الطاعة بمشية الله تعالى
وارادته ولكن مشيته وارادته مخلوقة كالقرآن وهو مشية العبيد وارادته مفوض
الى الله تعالى على سبيل التمليك وقال اهل السنة والجماعة ان الخير والشر كله يكون بقضاء
الله تعالى وبقدرته وبمشيته وبارادته وبعلمه وبحكمه ثم الخير والطاعة يكون بامر الله
وبرضائه والشر والمعصية ليس بامره ولا برضائه والدليل عليه ما روي عن عبد الله بن عمرو
العاص رضي الله تعالى عنهما قال كنا جلوسا عند رسول الله عليه السلام فسمعنا صوتا فخرج ابو بكر
وعمر رضي الله تعالى عنهما يرفعان صوتهما وسمعنا انهما فقال النبي عليه السلام رفعتما صوتكما
فقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه اختلفنا في مسألة انا قلت ان الخير والشر كله من الله تعالى
وقال عمر رضي الله تعالى عنه انا قلت ان الخير من الله تعالى وان الشر من العباد فقالا احكم بيننا

فقال النبي عليه السلام اقضي بينكما بما قضى اسرافيل بين جبرائيل وميكائيل صلوات
الله تعالى عليهم فقال عليه السلام مثل قولك يا عمر وقال ميكائيل مثل قولك يا ابا بكر رضي الله تعالى عنه
فقال جبرائيل اختلفنا في هذه المسألة كما تختلف فيها اهل الارض حتى تحاكما الى اسرافيل عليه السلام
فقضى بينهما بقضاء الله تعالى في اللوح المحفوظ فقضى مثل قولك يا ابا بكر ولم يقض مثل
قولك يا عمر فقال عمر رضي الله تعالى عنه تبت الى الله وروي عن ابي ايوب الانصاري
رضي الله تعالى عنه انه سأل رسول الله عليه السلام أن الله تعالى يقضي بالشر فقال نعم فقال أيقضي
بالشر ثم يعذبهم فقال عليه السلام لا يُسئل عما يفعل وهم يسئلون وروي ان رجلا
دخل على علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وقال اخبرني عن القدر فقال طريق
مظلم فلا تسأله فسكت ساعة ثم قال له اخبرني عن القدر فقال بحر عميق فلا تلج فسكت
ساعة ثم قال اخبرني عن القدر فقال سر الله في الارض فلا تفتشه فسكت ساعة ثم
قال اخبرني عن القدر فنداه علي رضي الله عنه بالسؤال فقال له اخبرني بمشيتك مع مشية الله تعالى
او دون مشية الله فتحير الرجل فقال علي رضي الله تعالى عنه قل انت فقال له ان قلت
بان مشيتي مع مشية الله تعالى فقد ادعيت المشاركة مع الله وان قلت ان
مشيتي فوق مشية الله تعالى فقد ادعيت الالوهية فتعلم ان مشيتك تحت مشية
الله تعالى فقال الرجل تبت الى الله تعالى وقام فقال علي رضي الله عنه لاصحابه قوموا
فصافحوه فانه الآن اسلم وفي هذا دليل على ان من انكر القدر يصير كافرا ولان النبي
عليه السلام قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا
تشهدوا جنائزهم واولئك شيعة الدجال وحق على الله تعالى ان يلحقهم بالدجال ولانهم انكروا
القول لان الله تعالى قال وما تشاؤون الا ان يشاء الله رب العالمين فان قيل

لو كان كذلك

لو كان كذلك ينبغي ان لا يكون العبد اذا شاء ان يصير الحشيش ذهبا فيوجب ان يصير ذهبا
لانكم تقولون ان العبد لا يشاء الا ان يشاء الله تعالى وقلتم ان الله تعالى شاء ان يشاء العبد
هكذا فقد هكذا او لو شاء الله تعالى ان يصير الحشيش ذهبا يوجب ان يصير ذهبا وروي ان غيلان
البصري قدم من البصرة الى الكوفة يجمع الفقهاء وناظرهم فغلبهم وكان ابو حنيفة رضي الله عنه
عشر سنين يختلف الى حماد فقال حماد لابي حنيفة رضي الله عنه اذهب يا فتى الى هذا الرجل وناظره
فجاء ابو حنيفة رضي الله عنه الى باب السلطان فدخل عليه فناظره وغلبه فقال غيلان لابي حنيفة
رضي الله عنه اخبرني ما شاء ابليس عليه اللعنة من فرعون عليه اللعنة فقال شاء منه الكفر فقال ما
شاء موسى عليه السلام من فرعون عليه اللعنة فقال شاء منه الايمان فقال ما شاء الله تعالى من فرعون
فقال شاء الله تعالى منه الكفر فقال كيف وافقت مشية الله تعالى بمشية ابليس ولم يوافق
مشية الله بمشية موسى فكان ينبغي ان يوافق مشية الله بمشية موسى فقال ابو حنيفة رحمه الله
شاء الله تعالى ان يشاء ابليس من فرعون الكفر وشاء الله تعالى ان يشاء موسى عليه السلام
من فرعون الايمان وشاء الله تعالى ان يشاء فرعون لنفسه الكفر فكان ذلك بمشية الله تعالى وحده
المسألة راجعة الى حرف واحد وهو ان الشر والكفر مخلوق الله تعالى او مخلوق غيره فان
قال بان الله تعالى لم يخلق الشر والكفر وذلك مخلوق غير الله تعالى فقد اثبت خالقا
وخلاقا غير الله تعالى فيكون مشركا بالله تعالى ويكون كافرا وان قال ان الشر مخلوق
الله تعالى بدون ارادته ومشيته فقد اعتقد بان الله مجبور مكره في تخليقه وهذا كفر
فثبت ان الكل بمشية الله تعالى وبارادته وقضائه وقدرته ومن انكر القدر فهو كافر
بالله العظيم **القول** السابع في الفضل والعدل اعلم بان الله تعالى موصوف بصفة
الفضل والعدل من غير اختلاف ولا شبهة ففضله يكون من غير تغير وعدله من غير جور
ثم اختلفوا في تاثير الفضل والعدل قال اهل السنة والجماعة صفة الفضل وتاثيره زيادة اللطف

من الله تعالى فهو منة ما لم يكن للغير وهو الهداية الى الايمان وانشراح الصدور والالهام
الصواب والقبول على ذلك والتوفيق على الطاعة والاحسان والاختصاص بالكرامة و
الولاية ما لم يكن لغيره وقالت المعتزلة هذا ليس بفضل بل يكون ميلا لان الناس
كلهم عبيد الله تعالى واماؤه فهو اذا اعطى لاحد شيئا من غير سبب ومنع عن الآخر
من غير جرم فيكون بخسا في حق هذا او ميلا في حق الاول وهذا ليس بمقتضى الحكمة
وصفة الفضل عندهم هو ان الله تعالى خلق الخلق عاقلا مريدا مختارا فاعلا وبين
لهم السبيل بالرسل بالدلالة والاحكام وهذا هو معنى الهداية والفضل عندهم فمن آمن
واطاع يكون مثابا ومن انكر وعصى يكون معاقبا وليس من الله فيهم شيئا غير هذا وما
ذكرنا فهو صحيح لان الله تعالى اختص الانبياء صلوات الله تعالى عليهم من كافة الخلق
وخصهم باربعة اشياء وهو ان اجسادهم عجنت بطينة طيبة وارواحهم خلق
من روح القدس واكرمهم بالتأييد والعصمة واطعمهم من الحلال من غير شبهة
فضلا على الوحي والرسالة فلما جاز زيادة اللطف والتأييد والعصمة والنبوة
والرسالة في حق الانبياء عليهم السلام من غير سبب وعلة جاز لغيرهم من بعدهم بقدره
واما قولهم انه لو منع عن الآخر يكون بخسا قلنا ليس كذلك لانه لم يجب للعباد على
الله شيء ولو اعطى احدا خيرا او مالا فانه يكون متفضلا من غير الوجوب ويجوز
لاحد ان يفضل عبيده بما اراد ثم لو لم يعط لاحد شيئا او منع ما اعطاه فانه لا يكون
ذلك منع الواجب حتى تكون بخسا بل يكون عدلا منه لانه لم يجب عليه شيء واجمعنا على
ان الهداية من الله تعالى جاز اما العناية قال بعضهم انه يجوز وقال بعضهم بانه لا يجوز
لان العناية لا يخلو عن الميل والنعج ان نقول بان العباد من الله تعالى معونة ولا
نقول عناية لان هذا اللفظ لم يرد سماعا ولم يتفق اهل العلم على هذا وليس فيه موجبات

الضرورة فلا نقول

الضرورة فلا نقول به اما صفة العدل وبيانه في ستة اشياء عند اهل السنة و
الجماعة احدها ان يعلم ان الله تعالى لا يظلم احدا من عباده مثقال ذرة والثاني
ان الله تعالى لا يبخس من حسنات احد مثقال ذرة والثالث ان الله تعالى لا يعذب
احدا من غير ذنب والرابع ان الله تعالى لا يؤلم احدا من عباده من غير جرم
ولا غرض جزيل والخامس ان الله تعالى لا يجبر احدا على شيء من المعاصي والسادس
لا يكلف الله تعالى احدا فوق طاقته فان قيل هل يجوز من الله تعالى ان يخلق
خلقا في النار ويعذبه من غير معصية الجواب قلنا بان الله تعالى اعلى واجل من
ان يعذب شخصا من غير جرم ولا ذنب ولو خلق خلقا في النار فان النار
لا يكون عذابا له ولو عذبه من غير ذنب لا يكون عدلا والله تعالى لا يفعل شيئا
الا بالفضل وبالعدل والدليل عليه قوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة وقوله جزاء
بما كانوا يعملون وقالت المعتزلة العدل من الله ان لا يخلق الكفر والقبائح ولا يقضي
به ومصالح العباد في احتياجهم واجب على الله تعالى ولو منعه لا يكون عدلا منه سبحانه و
تعالى هذا هو صفة العدل حتى انه لو خلق الشر والكفر ثم عذبهم على ذلك يكون ظلما وجورا
وهذا الاعتقاد منهم كفر لان العبد اذا اراد لنفسه الكفر والله يريد منه التوحيد فيكون
ما اراد العبد ولا يكون ما اراد الله تعالى فارادة العبد يكون فوق ارادة الله
وهذا محال واجمعنا على ان الكفر يعلم الله تعالى وهو يعلم ويقدر ان يمنعه جبرا ولو
لم يمنع لا يكون عدلا عند المعتزلة لان الاصلح والاصوب في حق العباد واجب
على الله تعالى ولا اصلح في الكفر ولا صواب كذلك في حق الله تعالى اولى ان لا يكون واجبا

في زعمهم والعبد اذا ترك ما هو الاصلح والاصوب في حق العبد وهو يعلم ويقدر ان
يمنع جبراً ولا يمنع يكون مسيئاً في حق العبد ولا يكون عدلاً امنة والعيب يرجع اليه
فكذلك في حق الله تعالى اذا علم ان العبد يكفر ويشرك وقد ترك ما هو الاصوب
عند الله في حق الله تعالى والله يعلم ويقدر ان يمنع جبراً كان العيب يرجع
الى الله تعالى ولا يكون عدلاً امنة وهذا لا يجوز ثم اجمعنا لان الله لم يمنع العباد
عن الكفر والقبائح جبراً بدون النهي مع قدرته عليه وعلمه به وصفة القبيح يرجع الى
العبد كما في العلم وكذلك لو ارادوا خلق الكفر والشرك والقبيح يرجع الى العبد كما في
العلم فان قيل كيف يجوز من الحكيم ان يريد الكفر والشرك في حق نفسه ويريد الشر و
القبائح لنفسه قلنا كما انه يجوز من الحكمة ان يخلق نفساً ويعلم انه يكفر ويشرك ويفسق و
مع ذلك يريد تخليقه مع علمه به فكذلك ههنا اذا كفر كيف يجوز ان يكون بارادة الله تعالى
والعيب يرجع الى العبد كما في العلم والله اعلم وصلى الله على محمد واله اجمعين

الثامن في التكوين

والمكون قال ابو الحسن الاشعري والكرامية ان التكوين والمكون واحد وقال اهل
السنة والجماعة التكوين فعل المكون للمكون وتاثير التكوين يكون غير المكون
وصورة المسئلة هو ان المكون اذا كون شيئاً فالفعل يزول عنه فيحل في المكون والمفعول
عندهم وعند اهل السنة والجماعة الفعل لا يزول عن الفاعل في المفعول والتكوين
لا يتميز عن المكون وهذه المسئلة فرع المسئلة الاخرى وهو ان صفات الله تعالى
حادثة ومحدثة عندهم وعند اهل السنة والجماعة لا يجوز ان يكون حادثاً ومحدثاً وقد
ذكرناها فلما جوزوا حدوث الفعل والصفة في الباري جل جلاله قالوا ان الفعل هو

الصفة والتخليق والتكوين يبدأ منه ثم يزول عنه عند تفعيله وتكوينه ويحل في المكون
والمفعول وهذا كفر لان هذا لا يخلو اما ان يكون الفعل محدثاً او غير محدث فان قال
محدث فقد اعتقد بان الله تعالى محل للحوادث ويجوز عليه التغير والتكوين والتحويل وهذا
كفر وان قال بان الفعل غير محدث بل هو صفة القديم فقد اعتقد حلول صفة القديم في
المحدثة فيؤدي الى قدم الدهر او بقاء الدهر لان الدهر يصير محلاً للقديم عندهم ومحل القديم
يوجب ان يكون قديماً وهذا كفر وقال بعض المتصوفة ان علة كل شيء صنعه ولا يصح هذا
لان الصنع لو كان علة فانه يحل في المعلول فهذا والمسئلة الاولى سواء فان قيل
ان الله تعالى هل هو قادر على ان تغير صفته قلنا ان الله تعالى قادر على الكمال ولكن
لا يجوز التغير في صفات الله تعالى فوجود هذا محال والله تعالى منزه عن المحال والسؤال
عنه كفر لانه جوز التغير في صفة الله تعالى القول التاسع في عدد الصفات قال اهل السنة
والجماعة صفات الله تعالى لا تتكرر ولا تتعدد بيانه وهو ان الله جل جلاله فاعل بفعل واحد
ويفعل جميع المفعولات بفعل واحد وهو حي بحياة واحدة وسميع يسمع بسمع واحد ويسمع
جميع المسموعات بسمع واحد وهو متكلم بكلام واحد وسائر الصفات ايضاً كذلك والمعنى فيه
وهو ان صفاته قديم والعدد والتكرار من صفات المحدثات ولو قلنا ان صفاته تدخل
في حد التكرار يؤدي الى زوال صفة الاولى وحدوث الثانية حتى تكرر وهذا كفر على ما ذكرنا
وهذا المعنى يوجد في سائر الصفات فان قيل ان صفات الله تعالى كلها صفة واحدة
او كل صفة على حدة غير الصفة الاولى قلنا فيه اختلف اصحابنا من يقول بان الله تعالى موصوف
بصفة الحيوة والقدرة والعلم وسائر الصفات وكل صفة على حدة ومن اصحابنا من يقول

ان الصفات كلها صفة واحدة والاصح ان نقول ان صفات الله تعالى واحد في الحقيقة
لا تدخل تحت العدد فاما تاثيره واسماؤه معدودة لان من انكر صفة من صفات
الله تعالى يصير كافرا ولو زاد صفة يصير كافرا فهي معدودة بالكلام والتاثير والايمان بالكل
واجب وصفاته كلها واحدة في الحقيقة حتى انه لو قال ان قدرة الله تعالى وحيوته
شيئان او عددان او اثنان يصير كافرا فنقول ان الحيوة صفة الله تعالى
والقدرة صفة الله تعالى فالقدرة ليست هي الحيوة ولا هي غير الحيوة فنقول
لا هي هي ولا هي غيرها فكذلك العلم مع الارادة والسمع مع البصر وكل صفة منه
صفة نقول لا هي هي ولا هي غيرها كما في صفات الذات لان صفاته ليست
من المعدودات فنقول بان الله تعالى واحد بصفاته وهذا هو المذهب عند اهل
السنة والجماعة فاذا تيقنا ان صفات الله تعالى ليس بمعدود ولا بمتكرر
فكذلك واجب ان لا يكون متضادا او لا يكون متناقضا كما نقول في السخط والرضاء بان
رضاء الله تعالى ليس بسخط ولا بضد لسخط وسخطه ليس برضاه ولا بضد رضاه فنقول
لا هي ولا غيره وهو موصوف بالرضاء والسخط وانما قلنا ان الرضاء ليس بضد للسخط
لان الرضاء لا يزيل سخطه ولا يشغله عن السخط وسخطه لا يزيل رضاه ولا يشغله
عن الرضاء ولا يزول عنه صفة بحال من الاحوال والتضاد والتناقض انما يظهر اذا
كان احدهما يشغله عن غيره او يزول عنه ضده ولا يجوز اثبات الشغل في صفات
الله تعالى ولا يزول عنه صفة ولا التضاد في صفاته النفي والاثبات فثبت انه لا يجوز
في صفاته من التضاد والتناقض فان قيل ان المكر والمخادعة هل يجوز في صفات الله تعالى

قلنا هذا

قلنا هذا من معاني الرؤية والصفات القبيحة فلا يجوز ان يكون صفات الله
بمعنى الرؤية والقبائح ولكن يجوز ان يجازي ذلك بما عملوا في جزائه بمكرهم ومخادعتهم
واستهزائهم بمثل افعالهم وهذا معنى قوله تعالى الله يستهزئ بهم وقوله تعالى يخادعون الله
وهو خادعهم وقوله تعالى ومكروا مكرا فيكون هذا جزاء بما كانوا يعملون النوع
في المتشابه فان اهل السنة والجماعة الايمان بالمتشابه واجب ولا يجوز التغيير ولا التبديل
ولا يجوز ان يقال ان الله تعالى موصوف بهذه الصفة بل نقول بان هذا كلام الله تعالى
ولكن نؤمن بما انزل الله تعالى على ما اراد الله تعالى بهذا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان لله تعالى يدين كلتاهما يمينان وان الله تعالى يقول بل يداه مبسوطتان وقوله
تعالى الرحمن على العرش استوى ومثل ذلك من الاخبار والآيات المتشابهة فالايمان
به واجب بان هذا كلام الله تعالى وكلام رسوله ولا يجوز التأويل وقالت المعتزلة
والجهمية ان التأويل واجب وقالوا المراد من اليد القوة والنعمة وهذا لا يستقيم
لان الله تعالى قال بل يداه مبسوطتان ولا يجوز ان يقال بل قوتا الله تعالى قوتين ولان
الله تعالى قال لما خلقت بيدي استكبرت فلو كان اليد عبارة عن القوة لكان
ابليس يقول انا مخلوق بقوتك وبنعمتك فثبت ان المراد من اليد ليس بقوة ولان
التأويل لو كان واجبا لكان يجب اولى على النبي عليه السلام لانه بعث مبينا واذا لم يبين
ولم يتأول دل ان التأويل غير واجب ولان التأويل اقوى واوضح من التفسير ولان
التأويل ما يؤول اليه المراد ولو كان التأويل واجبا مشروعا لكان ينقل الينا كما
نقل القرآن والتفسير والقراءة فلما لم ينقل من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين

لم يتأولوا فيها فإن التأويل غير واجب وقال أبو الحسن الأشعري والمتقدمون
من مشايخ بخارى بأن المتشابه صفات الله تعالى بلا تفصيل ولا تشريح ولا كيفية
قالوا إن الله تعالى موصوف بصفة اليد وموصوف بصفة الوجه وموصوف بصفة
النزول والقدم وغير ذلك مما ورد في الأخبار والآيات فإن الله تعالى موصوف
بتلك الصفة بلا كيف وهذا أيضا لا يستقيم لأن الله تعالى قال وأخر متشابهات
والمتشابه ما أراد به اشتباه المعنى إلا ما اشتبه عليهم معناه ولو قلنا بأن هذه صفات
الله تعالى خرج من حد الاشتباه فيكون مفسرا أو روي عن محمد بن الحسن أنه سئل عن
مثل هذه الآيات والأخبار فقال آمنوا بها في الحديث يقال مررت الشيء إذا أجريته
كما جاءت على ما أراد الله تعالى وعن سفيان الثوري رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال
القرآن على أربعة أوجه علم لا يسع جهله وهو علم الحلال والحرام وعلم يعلم العرب
وهو علم الكلام وعلم التفسير وهو القصص والنزول والشأن وعلم لا يعلم إلا الله تعالى
وذلك قوله تعالى وما يعلم تأويله إلا الله فقال مشايخ سمرقند المتشابه ما اشتبه علينا
معناه فنقرؤه ونؤمن أن هذا كلام الله تعالى وخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
آمنا بكلام الله تعالى وبكلام رسوله عليه السلام على ما أراد الله تعالى وأراد رسوله عليه السلام
فإن قيل هل يجوز في الحكمة من الله تعالى أن يرسل رسولا وأنزل إليه كتابا وأحلى ما
ثم يستر عليه بعض ما أنزل الله تعالى إليه قلنا من تقتضي الحكمة يوجب هكذا لكيلا يقف
أحد على علم الله تعالى في جميع الكلام والدليل عليه ما روي في الأحاديث أن الله تعالى أمر
للقلم بأن يكتب في اللوح فلان سعيد إن شئت وفلان شقي إن شئت وفلان كذا إن شئت

انما اراد بذلك

إنما أراد بذلك أن لا يعلم اللوح والقلم والملائكة الذين ينظرون في اللوح بجميع علم الله
فيكون ذلك سرا لله تعالى فلا جاز هذا في اللوح فإنه يجوز في سائر الكتب بعد أن
لا يستر على أحد من علم ما يحتاج الخلق إليه فأما ما لا يكون إليه حاجة فإنه
يجوز أن يكون سرا لله تعالى فأما التأويل عند المعتزلة واجب وعند أهل السنة
والجماعة غير واجب ولكن يجوز أن يتأول المتشابه لأن المشبهة أخذوا بظاهر الآية
وقالوا بأن الله تعالى صورة ويدا وإصبعا كسائر المخلوقين اعتقدوا ذلك وذلك
كفر فيجوز التأويل عند تشبيههم لنفي الخطأ عن قول المشبهة ولكن لا يقولوا بأن المراد فيما
ذكرنا من التأويل فيقولوا إنه يجوز أن يكون كذلك ولكن لا يعلم تأويله في الحقيقة إلا
الله والله أعلم **باب الخامس** في الأسماء قال المتقدمون أبو شكور السالمي وأجمعوا
جميعا على أن الله تعالى مدعو بأسمائه بدليل قوله تعالى قل ادعوا الله أو ادعوا
الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى وأجمعوا أنه مذكور بذكر اسمه بدليل قوله تعالى فاذكروني
أذكركم وقوله تعالى ولذكر الله أكبر واختلفوا في أنه هل يسمى بأسمائه قالت المعتزلة
إنه لا يجوز أن يكون مسمى بأسمائه لأن الاسم للإشارة والإشارة للتمييز بين أجناسه
والله تعالى منزه عن الجنس فلا يحتاج إلى الاسم للإشارة فالاسم لا يكون اسما له وإذا لم يكن
له اسم فلا يكون مسمى بالاسم وقال أهل السنة والجماعة أن الله تعالى مسمى بأسمائه
والأسماء أسماء الله تعالى بدليل ما روي عن النبي عليه السلام أنه قال إن لله تعالى تسعة
وتسعين اسما مائة غير واحدة من أحصاها وقرأها دخل الجنة ودل أن الله تعالى

اسماء الله تعالى ثم الاسم تارة يكون للاشارة وهو للمحدثات وتارة يكون للافادة
دون الاشارة وهو اسماء الله تعالى وانما قلنا ان اسماء الله تعالى للافادة دون الاشارة
لان اسماء الله تعالى كلها على معنى واحد لان المعاني التي تذكر في الاسماء كلها تذكر
بذكر اسم واحد بيانه اذا قلت الله فان معنى الرحمن والرحيم والعليم والحكيم ومعاني
سائر الاسماء تكون موجودة مذكورة بذكر اسم الله تعالى وكذلك سائر الاسماء هكذا او الله
مسمى بالاسم لا بالتسمية وهو كما سمى نفسه وليس كما سماه غيره والدليل على انه مسمى بالاسم
لان الله تعالى امرنا بالايمان بوحدانية ذاته فالايمان بالذات واجب ونحن
نذكر في الايمان اسمه فلو لم يكن الذات مسمى بالاسم لكان لا يصح ايمان احد في العالم ونظيره
الكلام وهو ان الله تعالى عرفنا نفسه بصفاته واسمائه واراد به معرفة ذاته فلو لم
يكن موصوفا بصفاته او لم يكن مسمى باسمائه لكان لا يصح تعريف ذاته ببيان الاسم وهذه
الصفة فاذا عرفناه بتعريفه ايانا بذكر الاسم والصفة دل انه مسمى بالاسم وموصوفا
بالصفة **القول** الثاني في ان الاسم هو المسمى ام غيره قالت الاشعرية والحشوية
ان الاسماء على ثلث مراتب اسماء الذات واسماء الصفات واسماء الافعال فاما
اسماء الذات كالحي والشيء والقديم والغني والذات وما يليق به واسماء الصفات
كالقادر والحكيم والمريد والسميع والبصير والمتكلم واسماء الافعال كالخالق
والرازق والغافر ونحو ذلك واختلفوا في اسم الله تعالى قال بعضهم ان الله
اسم للذات وهو اسم موضوع وقال بعضهم ان الله اسم الصفات وهو اسم مشتق

اسماء الذات كالحي والشيء والقديم والغني والذات وما يليق به

ومن مذهبهم

ومن مذهبهم ان اسماء الذات قديمة والاسم الذات واحد واسماء الصفات قديمة
لا هو ولا غيره واسماء الافعال محدثة والاسم غير المسمى وقالت المعتزلة ان
اسماء الله تعالى كلها غيره وكلها مخلوقة وقال اهل السنة والجماعة ان اسماء الله
تعالى كلها اسماء قديمة لا هو ولا غيره ولا يجوز التفصيل والتوقيف في الاسماء كلها
كما في الصفة ولا يجوز ان يكون اسمه محدثا او صفاته محدثة بل هو جل ذكره قديم
بصفاته واسمائه ثم ان اسماء الله تعالى كلها حسنى وليس فيها غير حسنة وانما قلنا
انه قديم باسمائه لانه هو الذي سمى نفسه في كلامه ولا يجوز الحدث فيه ولا في كلامه
وانما قلنا ان اسماءه لا هو ولا غيره لان الاسم لو كان غير المسمى ليقتضي القول باثبات
المسميات عشرة وعشرين واكثر لان الالهة معدودة حكما وان لم يكن من اهل العدد
ولا من جنس العدد ولكن هو معدود في الحكم عندنا فلو كان المسمى هو الاسم والاسم
هو المسمى فيكون المسمى معدودا كالاسم فيكون في هذا اثبات الالهة لان هذه
الاسماء اسماء الالهة وهذا يكون محالا والثاني وهو ان الاسم لو كان هو المسمى فكان
الله تعالى يكون في افواهنا فيقتضي ان يكون الذات وهو المسمى في افواهنا لان
الاسم في افواهنا وهذا محال فلو قلنا ان الاسم غير المسمى لكان لا يصح ايمان مؤمن
في العالم ولا يصح رسالة رسول فقط ولا كنا امنا بالله جل جلاله وعلى الله عليم خالقنا
فلو كان الاسم غير المسمى لكان الله غير الخالق فايماننا لا يكون بخالقنا لان
الاسم في افواهنا وهذا محال وكذلك محمد اسم رسول الله ونحن امنا بمحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولو كان الاسم غير المسمى فمحمد يكون غير الرسول فلا يصح الايمان به وبهذا لا يستقيم فثبت
ان الاسم ليس هو المسمى ولا هو غير المسمى فنقول لا هو ولا غيره كالصفة **القول** الثالث
في عدد الاسماء اجتمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان اسماء الله تعالى في الحقيقة غير
محدودة ولا معدودة ولا متناهية ولكن اذكارنا والفاظنا وعباراتنا عن
الاسم معدودة محدودة فالاسم معدود في الذكر والايمان وواحد في الحقيقة
والعبارة وهذا كما نقول في القرآن فان القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ولا محدث
ولا حادث ولا احديث ولا محدث وليس له حد ولا نهاية وليس له قطع وفصل
وليس له ابتداء وانتهاء ولكن قراءتنا وتلاوتنا يكون محدودا معدودا له القطع والفصل
والبداية والنهاية فكذا الاسماء كلها في المعنى اسم واحد غير مخالف ولا مختلف
ولا محدود ولا معدود ولكن في الحكم والعبارة كل اسم على حدة حتى انه لو
اقر بالله تعالى وانكر بالرحمن والرحيم فانه يكون كافرا وكل اسم يكون اسما على حدة
معدودا في الذكر والايمان فيجب الايمان بجميع الاسماء واما قلنا ان الاسماء في العبارة
والحقيقة واحد بدليل انه لو آمن بالمسمى وذكر اسما واحدا فانه يصح ايمانه بالله
فيكون كانه ذكر جميع الاسماء لان معنى جميع الاسماء مجموع في اسم واحد وكذلك لو قال
بان الله تعالى في المعاني غير الرحمن غير الرحيم كان كافرا فيما قلنا والثاني هو ان اسم الله
ليس هو غير الرحمن والرحمن ليس هو غير الرحيم وغير الله فنقول لا هو ولا غيره وكذلك السميع
غير البصير والبصير ليس هو غير السميع فنقول لا هو ولا غيره كما نقول في الاسم والمسمى لا هو ولا غيره وكذلك الصفة في الصفة جميعا

وإنما

ذكرنا فاما اسماء كتب الله تعالى من الصحف والتورية والانجيل والزبور والفرقان فهذه الكتب
كلها كلام الله تعالى وكلام الله تعالى واحد ثم الانزال على سبيل التكرار لا يوجب التكرار في القول
في حق الله تعالى ولا الاختلاف في الاسم لا يوجب الاختلاف في المسمى ثم القرآن كلام الله تعالى
والتورية والانجيل والصحف كلام الله تعالى والقرآن ليس هو غير التورية في حق الكلام ولا هو التورية
فنقول لا هو ولا غيره وكذلك الانجيل ليس هو غير التورية ولا هو التورية فيكون
لا هو ولا غيره وساير الصحف والكتب كذلك فكله كلام الله تعالى وكلام واحد ليس بمحدود
ولا معدود وكذلك الاسماء ليس بمعدود حتى انه لا يوجب العدد في الكلام وليس هو الحجة
انه يوجب الايمان بكل كتاب على حدة فلو انكر واحدا منها يكفر كالاسم والصفة **القول**
الرابع في الاسم بغير السماع واجمعنا جميعا على ان من سمى الله تعالى باسم لم يسم به نفسه
ولم يوافق معنى الربوبية ولم يرد به الخبر فانه يكفر ولو سمى الله تعالى باسم لم يسم به نفسه ولم يرد به الخبر
ولكن يوافق معنى الربوبية قال بعضهم بانه يجوز وقال بعضهم انه لا يجوز والاصح انه نقول
انه اذا سمى الله تعالى بالمعنى وذلك المعنى كان منبئا عن معنى العبودية لا يجوز وان كان ذلك المعنى
من خصائص معنى الربوبية والالوهية فانه يجوز وبيانه ان الاسم بالمعنى الذي يشوب معنى
العبودية كالصاحب والسيد والملك والعالم والرحيم ومثل ذلك من هذه الاسماء
مشترك بمعنى انه يجوز ان يسمى العبد بهذه الاسماء ولكن ليس في الاسماء اشتراك على الحقيقة
ولو لم يكن السمع لما جاز ان يسمى الله تعالى بهذه الاسماء واما الاسماء التي خالصة لله تعالى مثل الله

وإن كان ذلك المعنى من خصائص الربوبية والالوهية فانه يجوز

والرحمن والرحيم والخالق والقديم فهذه من خصائص اسماء الربوبية وما يكون بمنزلتها
الى ليس لله تعالى بهذه الاسماء وبمنزلتها ولو لم يكن السماع الآن فهذا لا يتصور لان لها معنى
من خصائص معنى الربوبية فان الله تعالى سمى نفسه حيث قال ولله الاسماء الحسنى
ولكن للخلاف في صحة اللفظ لان ذكر اللفظ في الاسماء لم يكن مسموعا فقالوا انه يجوز لان الخلاف
في اللفظ لا يوجب الخلاف بالمعنى فلم يتوهم غلطا وخطاء بهذا الخلاف فيمن آمن بالفارسية
او بالتركية او بالهندية او بلغة اخرى فانه يجوز في صحة ايمانه وقد ذكر الله تعالى بلفظ لم
يسم نفسه مع ذلك يجوز لانه لم يتوهم خطاء ولم يتغير معنى فلذلك ذكر فيما لحق فهذا في الله تعالى
بالمعنى الصحيح فانه يجوز **النوع** الخامس في اسماء الرسل والملائكة اجمعنا ان اسماء الملائكة
تثبت لمعنيين احدهما معنى الافادة والثاني معنى الاشارة وانما قلنا انها للافادة
لان اسماء الملائكة ثبتت بما الله تعالى اخبر اياهم فيكون وحيا فالايمان بعينه
واجب به ولا يجوز التغيير فيه فيكون للافادة وانما قلنا انها للاشارة للتخصيص وتعيينهم من
اجناسه واما الاسماء الانبياء عليهم السلام فلما ثبت عندنا بالنص فالايمان بعينه واجب
ولا يجوز فيه التغيير وما لا يثبت عندنا بالنص فانه يجب الايمان بالمعنى واما الكلام فهل يجوز تغييره
ام لا قال بعضهم انه يجوز وقال بعضهم انه لا يجوز والاصح ان نقول انه لا يجوز تغيير اسمهم بعد
وفاتهم وقبل وفاتهم ولو تغير اسمه عليهم معروفا بالكلام المحدث ولم يرد به العيب
والمعارة فانه يجوز ان يسمي به ولو اراد به التغيير والتحقير فانه لا يجوز ولم كفوا **النوع**
السادس في اسماء الاشياء اعتقوا واجمعنا على ان الاسماء الموضوعة باللغة معتبرة معقولة

والاحكام مبنية

والاحكام مبنية على الاسامي كما انها مبنية على الحقائق وموضوع المسئلة اصول الفقه فاما اثبات الاسم
بالمعنى بخلاف اللغة فيما اذا حكم فانه يعتبر ان كان الاسم ثبت بالنقل او بالخبر او بالاجماع
فانه يعتبر بهذا الاسم ويعير الاسم اسماء لا يعتبر اللغة ولو ثبت بغير النص والاجماع فانه لا يعتبر
بيانه ان الصلوة في اللغة عبارة عن الدعاء وفي الشريعة عبارة عن عبادة افعال مخصوصة
وان كان موصوفة ثم لو انكر فرضية الصلوة ويقول اردت به الدعاء فانه لا يعتبر قوله ويصير كافرا
وكذلك لو حلف ان لا يصلي ويقول اردت به الدعاء فانه لا يعتبر قوله حتى لو صلى ركعة كاملة
فانه يحنث في يمينه وكذلك الزكوة في اللغة عبارة عن النماء والزيادة وفي الشريعة عبارة
عن اخراج المال مقدر من نصاب كامل معلوم بعد حولان الحول ثم انكر فرضية الزكوة ويقول
اردت به النماء فانه لا يصدق ويصير كافرا والمعنى فيه هو ان الاسماء للاشياء علامة ودليل
ونصب الدليل بالشريعة اولى من نصبه باللغة فاذا اورد الشرع بخلاف اللغة فاعتبار
الشرع اولى من اعتبار اللغة والله اعلم بالصواب **الباب** السادس في اثبات الوحي
على الرسل وفيه عشرون قولا قال المهتدي ابو شكور السالمي اعلم ان الوحي من الله تعالى
والرسالة الرسل واجب في حكمه ثابت في الشريعة وركن من اركان الرسالة ثابتة حاكمة
صحيحة عند كافة المسلمين واتفقوا على ذلك اليهود والنصارى وكذلك المجوس تابعوا
متبعين وهو الزردشت ثم انكارهم الكلام اتفقوا ان الوحي جائز ثابت لمتابعتهم
المتنبي وسنذكره وبعض الناس انكروا ذلك وهم الوهمية والكونية والفكرية
وقالوا ان الوحي غير جائز والناس مستغنون عن الوحي والرسالة لان الناس يعرفون
الله تعالى بالعقل ثم لما كان العقل آلة لحصول المعرفة بالمنعم فشكر المنعم وهي

فاعتبار الشرع اولى من اعتبار اللغة

العبادة التي يعرف بالعقل لان المعرفة اصل والعبادة فرع والاصل الذي هو المعرفة لما كان يحصل بالعقل فكذلك الفرع يحصل بطريق العقل وهو الاولى وقيل الادراك عندهم الوهم والتفكر فكل ما يتوهم بوهمه ويخطر بباله ويذكره من اختيار المستحسن والامتناع عن المستقبح يجب اتباع ذلك عندهم وهذا كفر ومنهم الالهامية قالوا ان الله تعالى الهمنا معرفة ذاته بالاثبات والوحدانية فكذلك يلهمنا شكر نعمة قلنا التفكر والالهام لا يخلو اما ان يكون من الله تعالى بلا واسطة او يكون بواسطة ملك او يكون من تلقاء نفسه فان قال بان الالهام من الله تعالى بلا واسطة فقلنا بانه اثبت الوحي والخطاب لنفسه لان الالهام هو الوحي الخفي ومعنى الوحي الخفي والالهام واحد وهي الدلالة على الشيء بالقول او بالفعل وان قال ان الالهام بواسطة ملك فقد اثبت لنفسه رسولا على حدة لان الملك رسول الله تعالى ومبلغ للوحي وكلامه نفي الوحي لا يستقيم ولو قال ان الالهام من تلقاء نفسه فقد ادعى الربوبية فاثبت الامر والنهي لنفسه فيكون كافرا ومنهم الاخافية والتناسخية والبراهمية والاباحية قالوا بان العبادة شكر المنعم وهو بالتفكر والحرمة والتعظيم لسلطان الكائنات والحاكم فلا يحتاج الى مبين ومعلم فيتدارك بلطافة الارواح وصفوة وقالوا بان كلا من الافاق فيه خطاب من طريق الاشارة ولان النار محرقة طبعا ومن طريق الاشارة كانه خاطب الناس ان لا تقربوا الى النار كيلا تحترقوا وفي كل شيء من المحظور والمباح معنى توجب تفهيم ذلك من طريق العقل ومن لا خطاء ولا عتق دين كفر وقالت الفلاسفة والطبائعية والمنجمة بانه لا يجب على العباد شيء سوى معرفة الصانع وكذلك مما يعرف بالعقل فلا يحتاج

الى الوحي والرسالة

الوحي الخفي والالهام واحد

الى الوحي والرسالة وهذا منهم كفر فانا قلنا باثبات الوحي والرسالة حق لانه لا يجوز من الله تعالى من طريق الحكمة ان يعطل عبيده من الاوامر والنواهي مع احتياجهم بذلك لانه يوجد من العبد الضرب والشتم والقتل والظلم عادة وطبعا وذلك شيء للحكمة غير جائز فيحتاج الى الانزجار والمخافات في الدنيا حكما فيوجب المجازات والعقوبة في الاخرة عدلا منه ولو لم يكن الامر والنهي فلا يكون لله تعالى عليهم حجة فلا يجب المخافات في الدنيا والعقوبة في الاخرة ثم لما وجب الامر والنهي من طريق الحكمة فانه لا يكون بدون الخطاب ولا يكون الخطاب بدون السفير والسفراء هم الرسل والانبياء عليهم السلام ثم السبيل الدليل على اثبات الوحي من ثمانية اوجه منها بيان حد الظلم والعدوان ومنها المنع والانزجار عن العدوان ومنها ايجاب المخافات والزجر في العاجل حكمة ومنها حد المخافات والزجر وتقديره ومنها بيان النعم في الدنيا والمباحات وبيان ايجاب الشكر على النعمة للمنعم ومنها بيان احداث الشكر والعبودية ومنها بيان الحقوق والمصالح ومنها بيان حد اظهار الحسن والقبح وانما قلنا ان بيان حد الظلم والعدوان دليل على اثبات الوحي والرسالة لان اقل درجة من الظلم الشتم وهو اقله وذلك على نوعين منها ما يقع في نفسه ومنها ما يقع في اهله واقاربه ولا يجوز الاغماض في كلا الوجهين لانه يوجب العار والانتشار فيحتاج الى الزجر والمخافات حكما وعقلا فوجب ان يكون الزجر والمخافات ابلغ عيبا من جهة لانه لو كان اذونا او مثل ذلك فربما لا ينزجر من جهته لخساسة طبعه وقلة عقله ثم لو شتم لاحد في نفسه يوجب التعزير والصفع ولو شتم لاهله يوجب الحد والسوط وغيره ومقدار كل واحد منهما لا يدرك قياسا وعقلا ومن الظلم والعدوان الضرب وهو على وجهين خطأ وعمدا وكل وجه على وجهين منهما ما يوجب الايلام ومنها ما لا يؤثر في الهلاك

والتلف فيوجب الزجر والمكافات بقدر العدوان في كل موضع فان كان خطأ كالقتل
يجب الدية والكفارة ولو كان عمدا يوجب القصاص وحد الظلم والتعدي وضع الشيء في غير
موضعه وحد العدوان تعدية الفعل منه الى غيره من غير حق ثم تارة يتعدى في حقوق
العباد وتارة يتعدى في حقوق الله تعالى فالعدوان في حق العباد القتل والضرب والشتم والقذف
واخذ المال من غير الحق والسرقة وقطع الطريق والغصب وغيره والعدوان في حق
الله تعالى اتيان محارمه كالزنا واللواطة وشرب الخمر والشرك والكذب ونحوه ففي كل موضع
يحتاج الى الزجر والمكافات بقدرها فيوجب بيان حد المكافات وتقديره وهذا كالقول في
باب السرقة لان ذلك عدوان في حق الناس ويؤثر ذلك في فساد العالم لان القوي يأخذ
مال الضعيف قوة ويدا والضعيف يأخذ مال القوي خفية وسرا فيحتاج الى الزاجر
في كلا الموضعين والقوي ابلغ من الضعيف لان فساده اكثر ثم يحتاج الى معرفة
حد المال المسروق وقدره ويحتاج الى معرفة حد الزجر والمكافات فنقول ان من اخذ
جهرا فانه يقطع يده ورجله من خلاف ومن سرق سرا فانه يقطع يده ويحتاج الى معرفة
موضع القطع لان اليد اسم لعضو مخصوص من اطراف الاصابع الى المنكب فنقول بانه يقطع يده
من مفصل الكوع لان الفعل حصل منه وقدر المال المسروق عند ابي حنيفة رضي الله عنه
دينارا واحدا وعند الشافعي ربع دينار ثم المال على نوعين منها ما يوجب بسببه بقاء
العالم ومنها ما لا يوجب بسببه بقاء العالم فاذا اخذ مالا خطيرا بحيث يوجب منه
بقاء العالم فانه يوجب الزجر والقطع ولو اخذ مالا حقيرا بحيث لا يوجب منه بقاء العالم
او يكون تبعا لغيره ولا يكون باصله مالا فانه لا يوجب القطع فيه ويتعين بالعادة مثل
الطعام والحطب والحشيش والفواكه ونحو ذلك والعدوان في حق الله تعالى كشرب الخمر

والحنث في اليمين

والحنث في اليمين بالله تعالى والظهار واللعان والزنا فهذا يوجب الزجر والحد
والكفارة ومقدار هذه الاشياء لا يعرف قياسا وعقلا ثم الزنا اكثر قبحا وفاحشة من هذه
المعاصي شرعا وعقلا ومنه نفي الانساب وقطع القرابة وعدم الارحام لان الزنا لو لم يكن
محظورا فالنكاح لا يكون مشروعا فانه لا يعرف واحد والده ولا يوجب ثبوت النسب
من احد ولا يكون الولاية على الاولاد ويتزوج الرجل باخته وابنته اذا لم يعرف نسبها
منه او من غيره وكذلك تعطيل الارث فان اذا مات فانه لا يكون لماله مستحق لعدم النسب
والقرابة فيؤدي الى فساد العالم فيحتاج الى الزجر والمنع ههنا اكثر وابلغ حتى انه اذا
زنى وهو غير محصن فانه يجب الحد مائة جلدة ولو كان محصنا يجب الرجم وهذه المقادير
لا يعرف قياسا وعقلا وكذلك نعم الله تعالى وجب شكره وحدوده واركانه
وكيفيته وكميته لا يعرف قياسا لان النعم متنوعة نعمة مالية ونعمة بدنية فيوجب
الشكر متفاوتة لتفاوت النعم ثم اصل وجوب الشكر والزجر مما يدرك بالعقل فيجب لوقوع
الحاجة اليه او الحسن الكائن فيه فاما كيفيته وكميته وحدوده لا يقع العلم به بالعقل
والقياس ولكل احد لا يهتدي الى الصواب في ذلك لان الخلق يتفاوتون في العقل بين تفاوت الاعلام
من الادراك لكل شخص ولو كان الامر مفوضا الى رأيهم لكل واحد يفعل ما يشاء وما
شاء وكيف يشاء ما يقتضي من عقله وليس لاحد ان يمنعه عن ذلك فلا يجوز لاحد ان يقتدي
الى غيره لان عقله يكفيه اذا كان مفوضا الى رأي عقله وذلك ادى الى التقليد الى غيره فيقع
الخلاف والتفاوت فيه والاختلاف في العلم لتفاوت الرأي والاجتهاد فيكون لكل
قوم طريق ويشتمل ما لا يكون فيه لغيرهم كمثل الاديان المختلفة فانه يقع الخلاف والخلاف

بسبب اختلاف في الآيات حيث وردت في العالم فلو لم يكن مبيناً معلماً لبيان هذه
الاحكام والمنافع فيكون فيه تعطيل الخلق وتضييع وهذا من الحكيم والملك غير جائز
ونحن لا نهتدي في الاحكام والاحوال طالبين للانفع لانفسنا واهلينا فكيف الهداية
في شكر نعم الله عز وجل واحكامه هذا وهذا كما نرى في الصوم والصلوة والزكوة والحج
فان الكل على مقادير ركعاتها وشرائطها وسننها وادابها كالقيام والركوع والسجود والتشهد ومنهن مفسدات ومحظورات وكذلك في سائر العبادات فهذه المقادير والاركان لا يعرف
قياساً وعقلاً ثم لمصالح العباد ما يحتاج اليه الناس من النكاح والطلاق والبيع والشراء
والاجارات والمزارعات والابراء والاستيفاء والاعارة والاستعارة و
الحوالة والكفالة والوكالة والخصومات والدعوى والشهود والصلح والانكار و
الاكراه وطرد ذلك مما يوجب التلف والخيانة فيما بين الناس عادة ويقع المنازعة و
الدعاوي فيجب الاحكام في كل موضع مثل ما يوجب بالشريعة بخلاف ما يكون في موضع
آخر لاختلاف الواقعة والحادثة وطرد ذلك لا يعرف قياساً بالاستدلال العقل لدقة معانيها
وكثرة الامارات على ايجاب الاحكام المختلفة والجمع بين الحكمين غير جائز في المسئلة الواحدة
ثم الحيض مما يوجب تضييع الماء لعدم الاستيلاء على العلوق والعزل في الحيض في الوطي ثبوت
النسب في حصول الولد والنسل لبقاء العالم الى حين فاذا لم تحصل المعرفة في حالة الحيض
والنفاس فلا بد من الامتناع ولا بد من معرفة احكامهما وعدد ايامهما ليقع الفرق
بين الحيض والاستحاضة وكذا الوصية والفرائض واختلاف حسابها لاختلاف احكامها
فيوجب بهذه المعاني الضرورية حكمية وعقلاً ان يكون مبيناً معلماً للاحكام واسبابها

فان الكل

وسوقاً لحدودها

وسوقاً لحدودها واركانها مقداراً مبيناً لتقديرها واسبابها امراً بالاحسان والتعهد
زاجراً مانعاً ناهياً عن القبائح والتردد ثم هذه الامر المبين لهذه المعاني والمقادير
في الاحكام ولا يجوز ان يقول ويعلم ذلك من تلقاء نفسه لانه يكون اولى من الآخر بالقول
والفعل اذ كل عاقل يكون اعلم بحاله من غيره فوجب ان يعلم ذلك بتعليم الله اياه من
طريق الوحي فثبت ان الوحي حق ثابت واجب من الله تعالى واما ما قالت الملاحدة
بان التعبد والشرع يعرف بالعقل فظهر فساد قولهم بيقين لانه لم يوجد في الدنيا احد
نصب شريعة وبين حكماً في الدين او في المعاملات من تلقاء نفسه وعقله مثل ما بين
الانبياء عليهم السلام من غير فساد واعتراض ومن يأتي شيئاً من تلقاء نفسه انما يأتي
ذلك وحياً من الله تعالى وتاثير الوحي وبتعليم الوحي اليه وبدلالته على آياته وانبائه
ولو كان يأتي من العقل ما يوجب القبول والتمكين لانتشر كما انتشر سائر مقالاتهم
من الخطاء والكفر ولو انتشر شيء من هذا الكفر والخطاء يكون معترضاً لا يوجب القبول
بدليل ما بيناه **القول الاول** في عصمة الانبياء عليهم السلام اعلم بان الناس تكلموا فيه
وقالت الاشعرية ان الانبياء والرسل عليهم السلام قبل الوحي والانباء ما كانوا رسلاً
والانبياء ليس بمعصومين من المعاصي غير الكفر وكذلك بعد الوفاة لا يكونوا انبياء وهذا
خطاء عظيم وقالت المتقشفة من الكرامية بان النبي عليه السلام قبل الوحي لا يكون نبياً
ولكن يكون معصوماً لانه يكون ولياً ثم كل ذنب يوجب الجلد والتعزير ويوجب
العار والانتشار فانه يكون معصوماً منه وكل ذنب يوجب سقوط العدالة فانه
لا يكون معصوماً ومنهم من قال لا يكون معصوماً قبل الوحي وبعد الوحي يكون معصوماً

ومنهم من قال لا يكون معصوما قبل الوحي وبعد الوحي وقال بعضهم ان الرسول يكون معصوما
بعد الوحي والنبي لا يكون معصوما واما المعتزلة فقال بعضهم ان النبي قبل الوحي يكون
نبيا ويكون معصوما وقال بعضهم لا يكون نبيا ولا يكون معصوما وقال اهل السنة والجماعة
ان الانبياء عليهم السلام قبل الوحي كان رسولا ونبيا مامونا وكذلك بعد الوفات والدليل عليه قوله
سبحانه وتعالى خبرا عن عيسى بن مريم صلوات الله تعالى عليه تصديقا له حيث كان في المهد صبيا قال
اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا ومعلوم ان الوحي لا يكون للصبيان والاطفال و
الكتاب لا يكون الا لنبي مرسل وهذا النص من غير تاويل ولا تعرض من انكر ذلك فانه يصير كافرا
وروي عن النبي عليه السلام انه سئل متى كنت نبيا قال كنت نبيا وآدم بين الماء والطين
والمعنى فيه ان عصمة الانبياء عليهم السلام قبل الوحي والانبياء من موجبات الانوار وبعد الوحي
ابطاله لانه لو لم يكن معصوما عن الكذب والمعاصي فانه يورث الشبهة ويقع الشبهة في دعوة
لانه اذا عرف بالكذب يجوز منه الكذب فصدق حمل على الكذب عادة وطبعا على ما قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عرف بالكذب فصدق يكون كذبا ولا يجوز انزال الوحي
على الشخص الكاذب مع ظهور الشبهة في دعواه لانه لو ادعى النبوة قبل الوحي كذبا ثم ادعى
بعد الوحي صدقا فانه لا يقبل منه كلا قولا لانه لو لم يكن معصوما عما يوجب السقوط والعدالة
فانه يصير فاسقا والفاسق ليس من اهل الشهادة لتمكن التهمة فيه لانه اذا لم يكن له من الديانة
مقدار ما يمنعه عن الفسق فربما لا يحترز عن الكذب فلهذا قلنا انه لا يجوز في الحكمة انزال الوحي
الى شخص كاذب فاسق فوجب ان يكون معصوما قبل الوحي من طريق الوجوب لا من طريق الجواز
لان كل ما كان فيه حق الجواز يستوي فيه الرسل وغيرهم والامة ان يكون معصوما فيجوز ان لا يكون

يجوز

معصوما واما

كالاول

معصوما واما عصمة الانبياء انما ثبتت من طريق الوجوب لا من طريق الجواز فاذا كان واجبة
قبل الوحي دل انه ثبت لان غير النبي لا يجب ان يكون معصوما فاذا ثبت ان العصمة واجبة
في حق الانبياء عليهم السلام وجب ان يكونوا معصومين عن الصغاير والكباير لانه لو جوزنا
منهم الكبيرة فيجوز منهم الكفر ولو جوزنا منهم الصغيرة فيجوز منهم الكبيرة لان الصغيرة مع
والنية يكون كبيرة وهذا لا يجوز فيجب ان يكونوا معصومين من الصغيرة والكبيرة
ومعصومين عن النية بالصغيرة والكبيرة فان قيل ان الله تعالى اخبر عن ابراهيم عليه السلام
حيث دعا ربه وقال واجنبني وبني ان نعبد الاصنام وكذلك لما راى القمر بازغا قال
هذا ربي وكذلك في الشمس والكواكب وفي يوسف عليه السلام دعا ربه وقال توفني مسلما
واخوة يوسف عليه السلام باعوه بثمن بخس ومعلوم ان بيع الحر حرام ولو كان العصمة
واجبة في حق الانبياء عليهم السلام قبل الوحي وكان نبيا قبل الوحي لما جاز منهم
مثل هذا قلنا معنى قوله هذا ربي اي اهذا ربي وقال بعضهم انما قال ذلك على وجه
الاستهزاء على الكفرة وقال بعضهم ان ابراهيم عليه السلام لما راى القمر بازغا عرف ان له
خالقا فقال هذا ربي اي خالق هذا ربي ولما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ما
نظرت في شيء الا ورايت الله فيه اي عرفت الله في تخليقه فثبت انه اراد به خالقه
واما قوله واجنبني وبني ان نعبد الاصنام وقوله توفني مسلما هذا دعاء والدعاء
من الانبياء جائز فلان معرفة الانبياء اقوى واكثر لانهم عاينوا من الامر ما عاينوا
فكان معرفة عظمة الله تعالى وسلطانه وهيبته وجلاله غالب عليهم والانبياء عليهم
السلام مامونون عن خوف الخاتمة اما خوف العبودية لا يزول عنهم لخوفهم من الله تعالى

بهيبته وجلاله ادعوا بمثل هذه الدعوات الا ترى ان النبي عليه السلام استعاذ من
عذاب القبر ومعلوم ان عذاب القبر لا يكون للانبياء عليهم السلام على ما نذكره وكذلك هنها والثاني
معنى قوله واجنبني وبني ان نعبد الاصنام اراد به الذرية والاولاد اذا اضاف الى النفس
لان الذرية يكون منه وقوله توفني مسلما اي سلما عن الامارة واشباه ذلك والثالث
اخوة يوسف عليه السلام فباعوه وكانت منهم زلة من غير قصد لا نبيه لانه كان مباحا في الامم
الماضية بيع السارق بسبب السرقة والدين والاقرار ونحو ذلك وروي عن النبي عليه السلام انه حكم في ابتداء
الاسلام ببيع امراة قبالدين عليها الحكم ثم نسخت فكذا اخوة يوسف عليه السلام باعوه في ذلك
بسبب الاقرار والسكوت خطاء في التاويل وذلك زلة منهم فلا يلزم وقال بعض الفقهاء ان
الانبياء عليهم السلام معصومون من غير شرط الكسب بيانه انه لو وجد منهم من المباشرة والاكتساب
من غير قصد منهم مثل ما يوجد منا فيكون منا المعصية ومنهم الزلة وهو ان يكون مثل
الصغيرة ولا يكون ذلك منهم قصدا والله تعالى غفر لهم عنا كتسابهم وعفا عنهم رحمة
وفضلا والمعنى فيه وهو انه لو حصل منه المعصية لجاز منهم الصغيرة ولو جاز منهم
الصغيرة لجاز منهم الكبيرة ولو جاز منهم الكبيرة لجاز منهم الكفر يؤدي الى بطلان الدين
والشرائع لان الكفر يوجب بطلان العمل فيؤدي الى تكفير الامة بكفره وهذا محال ولان
الانبياء عليهم السلام حجة الله تعالى على خلقه والحجة لا ينقض ولا تبطل فصح ما قلنا ولان
الرسول يدعي الحق لا محالة ولكن يظهر المعجزة على صحة دعواه ثم لو جاز منه الكفر لجاز في كل زمان
واوان ووقت وزمان ثم الكفار لو طلبوا منه المعجزة وهو يكفر بالله تعالى في
ذلك الساعة الى ان لا يبقى الفرق بين المدعي والمنكر والطالب لايه الدعوى على النبوة
من غير نبوة الشبهة ولا يجوز الكون ولا يجوز من الحكمة ان يرسل رسولا غير امين من الكفر

فيكون في العاقبة وهو من انكر فيه على السواء وهذا غير جائز والزلة من الانبياء عليهم السلام
جائزة عند عامة الفقهاء وقال بعض المعتزلة غير جائزة وصورة المسئلة هو ان يكب
صغيرة من غير قصد **النوع الثاني** في المعجزة اعلم بان نبوة النبوة وصحتها يتحقق
باظهار المعجزة ان يظهر عقيب السوال والدعوى ناقضا للعادة من غير استحالة في جميع
الوجوه ويعجز الناس عن اتيان مثله بعد التجهد والاحتيال اذا كان بهم حذاقة
وزرافة في مثل تلك الصفة ولهذا ما يلتمس الامة منه من المعجزة فيظهر في الحال بتحقيقه
ومعناه اذا لم يكن محالا من جميع الوجوه ويبرهن ذلك في الملتمس فيه وغيره ويتعدى
ذلك الحكم من العيب الى غيره ويثبت في الحال ويبقى بعد آجلا ويحكم قطعا ويقينا
معجزة وبرهان لصحة ما ادعى وبيانه معنى قولنا انه يجب ان يظهر عقيب السوال والدعوى لان
الامة اذا طلب الحجة لو تاخر فيه غاية التاخير فانه يتوهم منه الزرق والا فتعال والتزوير
والاحتيال فيورث الشبهة فهذا لا يجوز وقولنا ناقضا للعادة لانه لو كان معتادا
فالشبهة يكون اكثر لان كل واحد منا ياتي بمثل ذلك فلا يوجب العلم قطعا ويقينا على صحة
دعواه وقولنا من غير استحالة في جميع الوجود لانهم لو طلبوا منه الحج فلا يجب عليه اظهار ذلك
السبب مثل المعصية والتعبد لغير الله تعالى وطلب ما لا يجوز وجوده وتخليقه كانهم طلبوا
العرض من غير الجوهر او طلبوا شخصا حيا وميتا في ساعة واحدة او طلبوا منه مثل
الله تعالى فان وجود هذه الاشياء محال من جميع الوجوه وقولنا يعجز الناس عن اتيان
مثله بعد التجهد والاحتيال لانهم لو لم يعجزوا منه الاحتيال فيتوهم منه الاحتيال ايضا وهذا محال
وقولنا اذا كان لهم حذاقة وزرافة في مثل تلك الصفة كما كان لقوم موسى عليه السلام
لانهم كانوا مبرزين في السحر وبلغوا مبلغا وهم صنعوا مثل معجزته لما القوا حبالهم

وعصيهم تخيل اليه من سحرهم انها تسعى فلما ألقى عصاه وتعلقت بحيث لا يتوهم
ورا ذلك شيء مثل تلك الصفة من افعال المخلوقين بالتزويق والاحتيال والسحر و
الاحتيال وكان من مخاريق السحرة تحويل العصا حية حقيقة وسعيها ثم رجوعها الى حالها من غير اختيار
وهم صنعوا مثل معجزته عصيا وحبالا يخيل اليه من سحرهم انها تسعى فلما رد واعصاه
وتقلبه حية من غير احتيال ثم تلقفها ما يأفكون وصار عصا كما كان بلا تغير زيادة
ولا نقصان فيه علموا وتيقنوا ان ذلك لا يكون سحرا ولا احتيالا ولا يكون من صنعة
المخلوقين بل كان خلاف عادتهم ووسعهم فقهروا كثيرا وتحققت الحجة عليهم وآمنوا
بالله رب العالمين وكذلك قوم عيسى عليه السلام كانت لهم حذاقة وبراعة في الطب
حتى بلغوا النهاية حيث لا يكون ابلغ منهم في المعالجة والطب والادوية من الآدميين
من الاحتيال فالله تعالى جعل معجزته ابراء الاكمه والابرص واحياء الموتى باذن الله
من غير علاج ولا دواء فعلموا ان ذلك لا يكون من عمل المخلوقين من الاحتيال بل يكون
بامر الله تعالى عز وجل فلا يكون ذلك الا من كان حقا وكذلك العرب كانت لهم فصاحة
وبلاغة في العربية من النظم والنثر والسجع واللغة والتي وبلغوا نهاية ذلك الامر بحال
لا يكون ابلغ وافصح من المخلوقين في ذلك الزمان فان الله تعالى جعل معجزة نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم كلاما افصح وابلغ بنظمه ونثره ومعناه بحال عجزوا عن اتيان
مثله وسمعوا عمن لم يكن حد الفصاحة والبلاغة عادة بمثل ذلك الكلام الذي
لم يكن من جنس كلام المخلوقين لان الفصاحة في الكلام والمعنى انما تكون بسبب التعليم
وهو كان عليه السلام اميا والامي لا يكون محلا للفصاحة والبلاغة عادة الا ان
يكون معجزا فتيقنوا ان ذلك من كلام الله عز وجل وليس من كلام المخلوقين

ولا من جنس

ولا من جنس كلام المخلوقين فصح ما قلنا وقولنا وكلما يلتمس الامة منه من المعجزة
وجب ان يظهر في الحال بتحقيق ومعناه فيه وفي غيره ما يلتمس في ضده من غير النبي
اذا لم يكن محالا لان المعجزة لو كان من جنس واحد وفي شيء واحد يورث
التهمة والشبهة لجواز ان يكون له حيلة في هذا الشيء ولا يكون في شيء آخر ويكون
له حذاقة في مثل هذا الجنس حتى لا يكون له في جنس آخر هذا كما ان موسى عليه السلام
كانت من الاعجاز المختلفة المتنوعة سوى العصا كاليد البيضاء وانفلاق البحر وانفجار
اثني عشر عينا من حجر صغير وسيلان الماء الكثير من حجر يابس وكذلك الالواح والتورية
ثم العصا كان من اعجب الاعاجيب حيث انه تارة تصير حية وتارة تصير بدنة وتصير بغلا وتارة
تصير فيلا وحبلا وشجرا وثمرا ونحو ذلك وهذا معنى قوله تعالى ولي فيها مآرب اخرى
وكان لعيسى عليه السلام من الاعجاز كونه كالاصباغ المختلفة جنسا دقيقا واحدا وغير ذلك
وكان نبينا عليه السلام من الآيات الباهرة والحجج الظاهرة القاهرة منها انشقاق القمر
وحنين الجذع وتسبيح الحصا في يده وتكثير الطعام القليل ببركة دعائه وتكلم
المشوي وانقلاع الشجر من مكانه وعوده وكذلك القرآن معجزة قاطعة على ما
نذكره **القول الثالث** في القرآن هو رسالة النبي عليه السلام اعلم بان القرآن معجز باثني
عشر معان الاول بالنظم واللفظ ليس بنظم كنظم الشعراء وليس بنثر وفصل كلام الناس
بل انه نظم خارج عن الطبع ونثر مفارق عن العادة والثاني من طريق اللغة وهو
اجتماع اللغات المختلفة من العربية وغيرها من الالفاظ المعروفة كالفارسية والرومية
والحبشية والبربرية ولغات العرب من غير قريش بحيث لا يوجب النقض في العربية

اعجاز القرآن

والمعاني والثالث في الايجاز والاختصار في اللفظ واجتماع معان كثيرة تحت
الالفاظ قليلة والرابع كثرة استعمال الالفاظ المستعارة والاختصار من غير خلاف
في المعنى والخامس التقديم والتاخير والتفصيل والتقطيع في الالفاظ والترتيب
في المعاني والسادس تغير الالفاظ بالقراءة السبعة مع تلفيق الحكم والمعاني والسابع
استعمال الالفاظ على سبيل المجاز مع ظهور تحقيق المعنى على ما اراد من غير نقص وعيب
والثامن الموافقة مع الجمع بين الالفاظ والتفريق في الاحكام والمعاني والتاسع
تقريبه الى الافهام المستعملة وتبعيده عن الترك والنسيان والعاشر اذا كان الالفاظ
المعروفة المستعملة وسلب العلم عن اوهام الخلق وهو متساوية والحادي عشر عدم
الوسع والقدرة والمثل عن التغير والتحويل والزيادة والنقصان والنقيضة والثاني
عشر تبيان علم الغيب والكائنات كما قال الله تعالى لتدخلن المسجد الحرام فكان
كما قال الله تعالى فتمنوا الموت ان كنتم صادقين وكانوا لا يتمنون لانهم وجدوا
في التورية انهم لو تمنوا الموت لماتوا وكذلك المباهلة اليهود والنصارى بمعنى قوله تعالى
قل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم الى اخره ولانهم وجدوا في كتبهم انهم لو فعلوا ذلك لعنوا
وكذلك اخبر في القران من قصص الماضية وهو صلى الله عليه وسلم ما تلمذ احدا وما
قرا كتابا فكل ما قال واخبر كان من عند الله تعالى والدليل على ان القران معجز
والخلق عجزوا عن اتيان مثله فقال جل جلاله قل فاتوا بكتاب من عند الله فعجزوا
فنزل قوله تعالى قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات يعني مختلفات ان كان مختلقا
يعني بعشر سور من سورة البقرة الى سورة هود فعجزوا عن اتيان ذلك فقال جل فاتوا

سورة من مثله

بسورة من مثله يعني سورة طويلة مثل سورة البقرة او سورة قصيرة مثل سورة الكوثر
فعجزوا عن ذلك فنزل قوله تعالى قل فاتوا بحديث مثله يعني باية طويلة مثل اية الذين
فعجزوا عن ذلك فنزل قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل
هذا القران لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وهذا دليل على ان القران
غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لما عجزوا عن اتيان مثله فبهذا الادلة الصحيحة ثبت
ان القران معجز من جميع الوجوه وصلى الله على خير خلقه محمد واله اجمعين القول في نظم القران
اختلفت الامة ان الاعجاز بنظم القران ام بالمعنى فقال بعض الناس الاعجاز بلفظ القران
وقال بعضهم الاعجاز بالمعنى والاصح ان نقول ان الاعجاز بالنظم والمعنى جميعا لانا لو قلنا
ان الاعجاز بالمعنى يوجب القول باعجاز الكتب الماضية وهذا غير صحيح ولو قلت ان الاعجاز
بالنظم خاصة فالنظم واللفظ اذا كان خاليا عن المعنى يكون لغوا وهذا محال فثبت
ان الاعجاز بالنظم والمعنى جميعا ثم اختلفوا ان الاعجاز مخصوص معصور بهذا النظم
واللفظ المنزل المتلو سبحانه ام غيره يكون معجزا قال محمد ابن الحسن الشيباني وابو يوسف
رحمهما الله بان الاعجاز معصور بهذا اللفظ والنظم المنزل المتلو سبق ولهذا
لا يجوز قراءة القران في الصلوة بالفارسية او على غير ما انزل وقال ابو حنيفة
الاعجاز موجود في اي لفظ ولغة يكون من العربية والفارسية منزلا كان
او غير منزل اذا امكن فيه صفة الاعجاز ولهذا المعنى جوز قراءة القران في الصلوة
على غير ما انزل من اللغات ثم صفة الاعجاز عند ابي حنيفة الايجاز اللفظ اذا كان
تحته معان كثيرة وعندهما اللفظ والنظم والترتيب والثاني صفة الاعجاز القول الخامس

في الكتب الماضية هل كان معجزاً أم لا قال بعض الناس ان الكتب الماضية كانت
معجزة في معنى انه كلام الله تعالى وكذلك القرآن كلام الله تعالى وكله واحد ثم القرآن لما
كان معجزاً في معنى انه كلام الله تعالى فكذلك ساير الكتب والصحف ايضاً وجب ان يكون
معجزاً اذ لا فرق بين هذا وذلك والاصح ان نقول ان ساير الكتب من الصحف
وغيره وان كان من الله تعالى ما كان معجزاً لان الله تعالى قال ويحرفون
الكلم عن مواضعه ولو كان معجزاً لكان لا يمكن التحريف والصحف والكتب كلها
كلام الله تعالى الا انه يجوز ان يكون الشيء الواحد موصوفاً بصفة الاعجاز في زمان
دون زمان وفي شخص دون شخص كعصا موسى عليه السلام كان معجزاً في يده ولم يكن
معجزاً في يد غيره وكان معجزاً في زمانه ولم يكن معجزاً في زمان غيره كذا هذا

القول السادس

في معرفة الرسول عليه الصلوة والسلام بالله تعالى بسبب الاعجاز اختلف الناس فيه قال
بعضهم بانا نعرف الله تعالى بالرسول وهو قول الاشعري وقال اهل السنة والجماعة
انا نعرف الرسول بالله تعالى بسبب الاعجاز وهذه المسئلة فرع المسئلة الاخرى وهو ان
العقل آلة لحصول معرفة الصانع بالنظر والاستدلال عند اهل السنة والجماعة فيعرف
الله تعالى بدلائل العقل ثم يعرف الرسول من الله تعالى بسبب الاعجاز وقالت الاشعرية
بان العقل ليس بآلة لحصول المعرفة فاذا لم يعرف الله تعالى بالعقل فان الرسول
الله تعالى يخبرهم عن الله تعالى فيعرفون الله تعالى بخبر الرسول وهذا قول ضعيف وروي
عن حماد بن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنهما انه سال اباه فقال بم عرفنا الله تعالى بمحمد
صلى الله عليه وسلم او بالله تعالى فقال يا ابه وما تقول انت فقال الذي يقع في قلبي انا

عرفنا الله

عرفنا الله بمحمد صلى الله عليه وسلم لانه دلنا على ذلك فقال ابو حنيفة هو هذا خطاء فانا
عرفنا محمدا صلى الله عليه وسلم بالله تعالى بانه نبي وذلك لان الله تعالى انه واحد
وان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله والمؤمن في المسئلة هو ان الكفار لم يعرفوا الرسول
حيث انكروا فيه ولكن يعرفون ان لهم الها صانعاً بدليل ان بعضهم اتخذوا الاصنام
آلهة وبعضهم اتخذوا الشمس والقمر والكواكب آلهة وبعضهم قالوا هؤلاء
شفعاؤنا عند الله تعالى فثبت انهم يعرفون الله تعالى ولم يعرفون النبي الا بالمعجزة
والاعجاز من الله تعالى في الحقيقة فعرفوا الرسول من الله تعالى بسبب الاعجاز

القول السابع

في النبي والمتنبي اجتمعت الامة على انه لا يجوز ان يظهر على يدي المتنبي مثل المعجزة
ناقضاً للعادة خارجاً للطبيعة مثل ان يعجز الناس عن اتيان مثله بوجه من الوجوه
وانما قلنا ذلك لان المتنبي لو كان يظهر ما هو معجزة من جميع الوجوه والناس يعجزون
عن اتيان مثله من جميع الوجوه فانه يصح عند الناس انه نبي وليس بمتنبي فتزول
الشبهة لوجود شرائط المعجزة باجمعها فيجب على الناس ان يؤمنوا به لانه ظهرت عندهم
الحجة القاطعة الموجبة للعلم قطعاً ويقيناً من طريق العقل ولو آمنوا به لكانوا
معذورين لانه لم يبق لله تعالى عليهم حجة لانهم اتوا ما في وسعهم وامكانهم
فظهر عندهم انه نبي لوجود شرائط المعجزة فيوجب هذا وقوع الشك بين النبي
والمتنبي فيؤدي الى ابطال الحجج وهذا محال من جميع الوجوه والثاني هو انه لا يكون
للمتنبي معجزة وانما يكون مخرقة والمخرقة لا يكون بقاؤها الا حينا كالحيل
فانها وذلك يكون مقتصراً ... ولا يجوز من الله تعالى ان يظهر المعجزة

على يدي المتنبي بحال من الاحوال فثبت انه لا يجوز للمتنبي معجزة وبرهان واجمال
القول الثامن في النبي والولي اعلم ان النبي هو الذي ادعى على الانبياء باظهار
المعجزة او باخبار الرسول او بالوحي او بالالهام او بالرؤيا الصالحة وتفهيم الاحكام
واشباه ذلك فهو يحكم قطعا ويقينا بانه نبي فالكرامة يظهر على يده فان يكون
معجزة لم على صحة دعواه ما هو ناقض للعادة وغير ذلك فاما الولي فقد تكلموا فيه
قالت المعتزلة بانه لا يجوز ان يكون للولي كرامة خارقة للطبيعة ناقضة للعادة
لانه يكون ذلك مثلا للمعجزة ولو اتي اظهار الكرامة من الولي والمعجزة من النبي
فانه يقع الاشتراك بين النبي والولي قبل دعواهما فيكون ذلك شبهة في النبوة والله
تعالى احترز من ان يوقع شبهة في نبوة الانبياء لم يفرق النبي من الولي ثم يعذب البنوة
عباده بترك الايمان مع بقاء الشبهة فيه وقال عامة الفقهاء من اهل السنة
والجماعة انه يجوز ان يكون للولي كرامة خارقة للطبيعة ناقضة للعادة وكرامة الاولياء
لا يورث شبهة في معجزة الانبياء بل يكون دليلا لصحة المعجزة لان كرامة الولي تكون
معجزة لنبي زمانه وتحقيقا لرسالته والذي يدل على صحة هذا هو ان الكرامة
لو لا يجوز ان يكون اثباتها للاولياء فلا يجوز اثباتها للانبياء لان النبي قبل الوحي وقبل ظهور
النبوة يكون وليا عند الناس وان كان نبيا عند الله تعالى ويجوز اثبات الكرامة له قبل
ظهور نبوته كما كان لنبينا عليه السلام وكان لابراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الانبياء
عليهم السلام فقبل ظهور الوحي والنبوة ليس عند الناس وليا ولو لا يجوز اثبات الكرامة
للولي فلا يجوز اثباته للنبي قبل الوحي فيكون فيه نفي الكرامة عن النبي وهذا محال فان قيل

البنوة قبل الوحي ثابت في علم الله تعالى ونحن على ذلك فيكون في هذا اظهار الكرامة
للنبي والكرامة قبل الوحي من النبي من مقدمات الوحي والنبوة فيكون هذا نبوة
وليس بولاية قلنا الآية قلنا الآن اي في هذا اكثر لان الكرامة لو كانت من خصائص مقدمات
النبوة يكون في هذا ايجاب الايمان بالنبي قبل الوحي لان النبي لو لم يكن له الكرامة بدون
النبوة فظهر الكرامة قبل الوحي والدعوى يعلم يقينا بانه نبي فيجب على الناس الايمان به
واجمعنا جميعا على انه لا يجب الايمان له قبل الوحي والدعوى فلا يسمى نبيا فيكون وليا عند
الناس ونبيا عند الله تعالى ثم ظهور الكرامة للولي في هذا ما يشبه وأما قوله كرامة الولي يورث
الشبهة في النبوة قبل الوحي قلنا هذا لا يلزم لان قبل الدعوى لا يجب الفرق بين
النبي والولي عند الناس لانه لا يجب الايمان به قبل الدعوى واذا ادعى فلا يبقى شبهة فلا يلزم
ثم الفرق بين النبي والولي من وجوه احدها ان النبي يعلم بانه نبي ويدعي على نبوته
والولي لا يعلم ولا يدعي والنبي يحكم على معجزة قطعا ويقينا والولي لا يحكم على كرامته على
الثبات لانه يجوز ان يكون استدراجا ومعجزة النبي يكون قطعا النفع خاصة وكرامة
الولي يكون معجزة لنبيه ثم النبي تجب عليه الايمان والائتمار بالرؤيا والالهام ونحوه والولي مامور
لا يجب بالرؤيا لانها الالهام والله اعلم القول التاسع في ان الانبياء افضل ام الولي قال
اهل السنة والجماعة ان النبي افضل والكاملة درجاته دون درجات النبوة
وقالت المتقشفة من الكرامية انه يجوز ان يكون الولي افضل من النبي وهذا كفر لان
الانبياء عليهم السلام خلقوا معصومين مامونين عن خوف الخاتمة ومن قال ان
الولي افضل فقد اعتقد انه آمن من مكر الله تعالى فلا يأمن من مكر الله الا القوم
الخاسرون وقد قال النبي عليه السلام انه من قال انا في الجنة فهو في النار للحديث الذي ذكرت

لانه لما قال انا نبي الله فقد آمن بالله تعالى ومن آمن فقد كفر والكافر في النار
والله اعلم **القول العاشر** في تفضيل الانبياء عليهم السلام بعضهم على بعض اتفقت
المسلمون من اهل السنة والجماعة على ان الرسل افضل من الانبياء عليهم السلام
والرسل بعضهم افضل من بعض واولوا الكتب افضل من غيرهم ثم اولوا العزم افضل وافضلهم
محمد صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم لا يجوز تفضيل محمد عليه السلام على آدم عليه السلام لان
النبي عليه السلام قال انا سيد ولد آدم عليه السلام ذكر تفضيله على اولاده ولم يذكر على آدم
عليه السلام فنقول ان محمدا عليه السلام افضل من بني آدم والاصح ان محمدا عليه السلام افضل
للخلق جميعا ولا يجوز تفضيل احد عليه من الملائكة والناس جميعا **القول الحادي عشر** في
نزع النبوة والولاية قال اهل السنة والجماعة ان النبوة لا تزول بالذنب ولا يجوز العزل
عن النبوة اصلا وقالت المتقشفة ان النبي يصير معزولا بالذنب وكذلك بالموت
وهذا كفر وقالت الاشعرية بان النبوة تزول بالموت ولا تزول بالذنب وهذا خطاء
عظيم لانه لو جاز زوال النبوة بالذنب والزلة لكان لا يبقى الفرق بين الايمان
والكفر لان من آمن بغير النبي يصير كافرا ولو انكر النبي يصير كافرا وهذا الشخص الواحد
اذا كان نبيا يجب الايمان به واذا عزل عن النبوة يجب الانكار به على النبي الشخص الواحد
في يوم واحد يوجب الانكار به والاقرار مرارا فيكون في كلا الحالين معذورا وهذا
محال وكذلك لو زالت النبوة بالموت انما يزول على معنى انه ليس بمبلغ الرسالة في جهة
لكانه ينفعه ليس بمبتلي للاحكام على الحقيقة ولو لم نبيا ورسولا في حالة الابتلية
والبيان فيؤدي ان يكون هذا الشخص في يوم واحد يعزل عن النبوة عشر مرات
واكثر ويثبت نبوته في الحال لانه اذا اوحى اليه رسالة او يبلغ ثم فيكون رسولا واذا

فرغ وسكت

علي

فرغ وسكت يصير معزولا بترك التبليغ والفراغ وهذا مما لا يقتضي العقل والحكمة ولان
النبوة امر ثابت قبل الوحي من امر الانبياء على ما بيناه فبعد الوفات لا يزول عنه ولان
النوم يقوم مقام الموت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم النوم اخو الموت ثم اجمعنا على انه
لا يصير معزولا بالنوم فكذلك بالموت ولان الانبياء قد وجد بعد الوفات لان العلماء
خلفاؤه والانبياء من العلماء كالانبياء من النبي صلى الله عليه وسلم ولان الايمان
بالانبياء واجب بعد الوفات كما انه واجب قبل الوفات ثم لو كانت النبوة مما
تزول بالموت لكان لا يصح الايمان بقول محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقتضي ان نقول
ما كان محمد رسول الله تعالى واجمعنا انه يصح ما قلنا وكذلك في الاذان يقول اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ولان حكم النبوة ثابت كحكم الايمان
بل اقوى ثم الكافر بالموت كان لا يزول حكم الايمان عنه ولا يخرج عن كونه مؤمنا فكذلك
النبوة والله تعالى يقول كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق
بين احد من رسله فالله تعالى سماهم رسولا بعد الموت ولا يرضى بالفرق بين
الحي والميت في الرسالة فصح ما قلنا ثم الولاية اختلفوا فيه فقال بعضهم ان الذنب
يوجب زوال الولاية وقال بعضهم لا يوجب زوال الولاية وقال بعضهم لا يوجب وقال
بعضهم يزول بالكبيرة ولا يزول بالصغيرة والاصح ان نقول كل ذنب يوجب
سقوط العدالة يوجب زوال الولاية لان الفاسق لا يجوز ان يكون وليا لانه
لما لم يكن اهلا لسرائر الناس وهو اهلا للشهادة فلا يكون اهلا لسرائر الله تعالى فهو الولاية

ثم الولاية على ضربين ولاية الايمان وذلك لا يزول بالكبيرة وولاية الاحسان
والامتنان وذلك لا تبقى مع الكبيرة والنبي لا يجوز منه المعصية لا صغيرة ولا كبيرة
على ما بيناه **القول الثاني عشر** في المعجزة ان المعجزات اذا ثبتت في حق الخاص ثبتت
في حق العام اجمعت الامة على ان المعجزة اذا ثبتت في حق البعض ثبتت في حق الكل
لان المطالبة بالنقض واتيان الامثال المعجزة انما يكون من جهة المبرزين السابقين
في العلم والحاذقين من الحكماء والفصحاء البلغاء المرزوقين في حشو تلك الصنعة وهم اذا عجزوا
عن اتيان مثله ولم يوجد واتفقنا ولا فسخا ولا خللا في المعجزة مع وفور ظرافتهم
وحذاقتهم وحكمتهم في ذلك فالذي لا يكون اهلا للتأمل والنظر والنقض واتيان المثل
فالمعجزة في حقه اولى ولانا لو قلنا لا يوجب الاعجاز في حقه وان لا يكون حجة عليه فانه يحتاج
الى المعجزة بلا شك على حدة عند ذلك يؤدي الى ما لا نهاية له لانه لا يكون حضور الناس كلهم عند
النبي فلو كان في حال حيوته فبعد وفاته لا يمكن ولئن لا يجب الايمان به على احد اذا
لم ير المعجزة وهذا محال وانكر ذلك اليهود والنصارى وسنذكره وكذلك المجتهدون
في الدين اذا كانوا من اهل الاجتهاد من العلماء والفقهاء الراسخين اذا اجتهدوا
في شيء ورأوه الصواب فانه يجب على الباقين اتباعهم فلو كان المجتهد مبتدعا مخطئا
في بعض المسائل بحال لا يوجب الفسق والكفر فان اجتهاده واجتهاده في ذلك لم يكن له
تهمة في ذلك معتبرة واذا رأى الصواب فانه يكون كما رأوا ويجب على الناس اتباعه ولو
كان خطاء المبتدع يوجب التكفير والفسق فانه لا يكون من اهل الاجتهاد ولا يعتبر

اجتهاده وكذلك

اجتهاده وكذلك اجماع الامة حجة عند اهل السنة والجماعة وانكرت الروافض
والله تعالى يقول وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيدا ثم شهادة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله حجة على الخلق فكذلك
قول الامة اذا اجتمعت من غير تهمة ولا شبهة وجب ان يكون حجة لان الله تعالى
وصفهم بالشهادة على الناس كما ان النبي صلى الله عليه وسلم شاهد عليهم فكذلك
الامة شاهدة بعضهم بعضا والثاني وهو ان اجماع الامة حجة في اثبات المعجزة ونقلها لا
فيكون حجة في سائر الاحكام وانما قلنا ان الاجماع حجة في اتيان المعجزة ونقلها
للجاهل اذا لم يكن له هداية في الفرق بين المعجزة والمخرقة فانه يجب عليه الاقتداء والتقليد
بجماعة الحاذقين والمبرزين فاجماعهم على اثبات النبوة يوجب زوال الشبهة عنده
ويكون حجة له فكذلك ههنا في الاجماع والاجتهاد انما يعتبر من اهل العلم والراسخ
في الدين ويجب على الآخرين اتباعهم ومن انكر ذلك فانه يصير كافرا قال النبي عليه السلام
من فارق الجماعة قدر شبر فاقتلوه وقال النبي عليه السلام لا تجتمع امتي على الضلالة
ثم قول الامة لما كانت حجة على الكافة فقول الرسول اولى واحرى ان يكون حجة **القول الثالث عشر**
في نصب الشريعتين المختلفتين في زمن واحد اجتمعت المسلمون على انه لا يجوز نصب
الشريعتين المختلفتين في زمن واحد وانكر اليهود والنصارى وانما قلنا ذلك لانه
لو جاز نصب شريعتين مختلفتين في زمن واحد يكون فيه تعطيل الاحكام وتضييع
الخلق عن الايمان والاعراض عن الدين لان نصب الشريعة الاولى يكون حجة للامة
بالاعراض عن الثانية بان يقولوا انا آمنا بالاول واتبعناه فلا نتبع الثاني ولانه لا يمكن

بالجملة بينهما اذا كان يخالف كل واحد منهما صاحبه ثم الامة تارة تتعدى بهذا او تؤمن
برئيه في الاحكام الذي يكون اسهل وابقى فتارة يقتدي بغيره فيما يريد ويسهل عليه فيكون
كفرا في حق الاول وايمانا في حق الآخر لانه لو آمن باحدهما يكون فيه اعراض عن الآخر
والاعراض من الحق يكون كفرا فيؤدي الى ان يكون الشخص الواحد في ساعة واحدة كافرا
ومؤمنا في هذا الى الاثر يؤمن باحدهما ويشك بالاخرى وهذا كفر واما نصب الامامين مثلا
في زمن واحد هل يجوز ام لا فقال بعض الفقهاء بانه لا يجوز لانه يقع الخلاف بين الامة
في ما ذكرنا وقال بعضهم بانه يجوز اذا كانت بينهما مسافة بعيدة بحيث لا يمكن الخلاف
بين الامة وكذلك الامة لو عجزوا بالاختيار عن الاختيار والاجتهاد عن الاقرب لبعد المسافة
فانه لا يمكن الاقتداء بجميع الاحوال فيقتدي بالثاني والدليل على صحة ما ذكرنا ان عليا
رضي الله تعالى عنه صالح مع معاوية رضي الله تعالى عنه في الامامة ولو لم يكن جائزا لما
صالح معه ولما رضي باظهار الخلاف في الدين الا ترى انه لم يرض قبل الصلح فصح ما قلنا
والصحيح ان الامام نائب من جهة صاحب الشرع لاقامة الاحكام فلا يجوز الا ان يكون
واحدا ولان الناس لو عجزوا عن الاختيار عن الاختيار عند الامام لما عجزوا عن
نائبه فلا يستقيم الكلام وقال النبي عليه السلام اذا بويع للخليفتين فاقتلوا الآخر
منهما ثبت انه لا يجوز الا ان يكون اماما واحدا فاما نصب المذهبين المختلفين
في الاحكام والشرائع بالفتوى مثل اختلاف الفقهاء في المسائل كابي حنيفة ومالك
وابي يوسف ومحمد وزفر والشافعي وغيرهم من التابعين هل يجوز ام لا فقال بعضهم بانه لا يجوز
اتباعهم وهو قول المعتزلة والروافض وقال اهل السنة والجماعة الا من [illegible]

بالدين من الفقهاء

بالدين من الفقهاء واجتهد في مسئلة خلاف من هو غيره واجتهد قبل ان كان ظهر خطاءه
بيقين فانه لا يوجب الاتباع بل يوجب الامتناع له عن ذلك وان لم يظهر خطاؤه بيقين
فانه يجوز المتابعة الا ان الاخذ بالاحوط احرى واحق ومطالبة الترجيح واجب
وانما قلنا ذلك لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
ومعلوم ان الصحابة رضي الله تعالى عليهم اجمعين خالفوا بعضهم في المسائل بعضا
وانما كان ذلك لان كل واحد منهم صاحب النبي عليه السلام وتعلم منه الدين والاحكام وبعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اختلافهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب السماع عن الرسول صلى
الله عليه وسلم او عن نقلة عن النبي عليه السلام فلما كان ما كان في باب القياس وكل واحد
منهم كان من اهل الاجتهاد فكان اجتهاده اولى من التقليد الى غيره فلهذا وقع
الخلاف بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين وكذلك الخلاف في الفقه بين الائمة من
الفقهاء ثم لا يوجب التعصب لواحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم او من الائمة بالمذهب
والاعتقاد فيكون فيه الاعراض عن الآخرين والانكار لهم وهذا لا يجوز ولا يحل وقلنا
بان المذهب لا يجوز الا ان يكون واحدا فانه يؤدي الى القول ببطلان الوحي والرسالة
لان المذهب اذا كان واحدا فانه يجب ان يكون صاحب المذهب واحدا ويجب ان يجيب
ويفتي بجميع الحادثات والمسائل لانه لا يجوز الرجوع الى غيره ولكان يجب ان يكون معصوما
عن الخطاء والنسيان والسهو لانه لو خطأ او سهى فانه يضيق الامر على الناس
ويكون فيه كتمان الحق اذ لا يجوز الرجوع الى غيره فهو اذا اخطأ او سهى فانه لا يظهر
الحق فيكون درجته عالية درجة من النبوة لان الانبياء صلوات الله عليهم كانوا
معصومين من الزلة والسهو وهذا مما لا يجوز على الانبياء والسهو فقد اتحلا فثبت انه يجوز [illegible]

من كان اهلاً للاجتهاد ان يجتهد ويجيب المسائل عند النوازل والحوادث للخلق
اتباعه ما لم يظهر خطاؤه بيقين ويطلب الصواب بدلائل مذكورة في اصول الفقه

القول الرابع عشر

في صاحب الشريعة وصاحب الدعوة قال اهل السنة والجماعة ان صاحب الشريعة وهم اولو
اولو العزم من الرسل كانوا ستة نفر اولهم آدم والثاني نوح ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمد عليهم
السلام وقالت المعتزلة والقدرية ان آدم عليه السلام ما كان رسولا وما كان له
شريعة وهذا كفر لان الله تعالى اوحى اليه بواسطة جبرائيل عليه السلام وكلمه بلا واسطة
وعلمه اسماء الاشياء بلا واسطة ثم امره بالهبوط الى الدنيا وامره بالطواف والاحكام
والمناكح والقربان واشباه ذلك وكان فريضة عليه وعلى اولاده والله تعالى
اوحى اليه بذلك [illegible] وهو عليه السلام بلغ الى اولاده وهذا هو حد الرسالة والنبوة والشريعة
فآدم عليه السلام كان اول الخلق من الانس ما كان تبعا لغيره في الشريعة فلما امر
الله تعالى آدم عليه السلام بالاحكام كانت له الشريعة فآدم عليه السلام كان صاحب الشريعة
ومن انكر ذلك يخاف [illegible] صاحب الشريعة من كان له الوحي بالاحكام والامر والنهي والناسخ
والمنسوخ من الله تعالى ومن تلقاء انفسهم بان نصب الشريعة وتفرع فيه من رايه
واجتهاده وترتيب الاحكام ونسخ من الاحكام من غير وحي ظاهر وذلك ليس يكون الا بوحي من
الله تعالى كقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ثم ساير الرسل عليهم السلام
كانت لهم الصحائف والكتب الا انه ما كان فيه من امر ولا نهي ولا ناسخ ولا منسوخ من طريق
الصريح بل كان فيها الوعظ والدعاء كما كان في الزبور ونحوه وما كان لهم التوقف في الشريعة
من تلقاء انفسهم من الامر والنهي والنسخ والتصرف في ذلك الا بوحي ظاهر جديد من الله تعالى وهم
كانوا تبعا لصاحب الشريعة الذي كان قبلهم وهم عليهم السلام كانوا اصحاب الدعوة وما كانوا اهل الشريعة [illegible]

بل كان فيه الوعظ والدعاء كما كان في الزبور ونحوه

بان ادم عليه السلام

بان آدم عليه السلام ما كان صاحب الشريعة لانه لم يكن من الله كتاب منزل وهذا غلط
عظيم لانه وان لم يكن له الكتاب كان له الوحي الظاهر والاحكام التي هي الشريعة والناسخ
والمنسوخ ولا فرق بين الوحي والكتاب لان كلاهما من الله تعالى بل قيل كان
لآدم عليه السلام عشر صحائف من الصحف الاولى انزلها الله تعالى عليه وكان فيه
الاحكام فدل بهذا انه كان رسولا وكان صاحب الشريعة

القول الخامس عشر

في ان صاحب
الشريعة قبل الوحي هل يلزم عليه شريعة من قبله اختلف الناس فيه فقال بعض اهل العلم
بانه يلزم عليه وهو قياس قول ابي حنيفة رحمه الله وقال بعضهم انه لا يلزم عليه وهو قياس قول الشافعي رحمه الله
وهذه المسئلة ذكر في اصول الفقه ان الشريعة من قبلنا هل يلزمنا ما لم يرد دليل النسخ
ام لا قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه انه يلزمنا وقال الشافعي لا يلزمنا ولهذا المعنى
قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه بان من نذر ان ينحر ولده او يذبح فانه يصح نذره ويكون ذلك
في العيد ويلزم عليه نحر شاة بدلا عن نحر الولد لانه مشروع في حق ابراهيم عليه السلام وجاز
من ذلك نحر الشاة ولم يظهر دليل النسخ فلذلك اذا نذر غيره فوجب ان يصح لانه تعالى
نذر ما هو المشروع وتعين الشاة بالنذر بالفداء كما كان لابراهيم صلوات الله
عليه وعند الشافعي رحمه الله هذا النذر لا يصح والمسئلة موضعها في الفروع وانما قلنا انه
يجب على رسول الله قبل الوحي المتابعة بشريعة من قبله لان قبل الوحي لم يكن له الوحي لم
تثبت الشريعة له والدليل عليه قوله تعالى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان يعني
الدعوة بالايمان والكيفية في الايمان والعمل اذا كانت شريعة منصوبة [illegible]
على الارشاد فلا يجوز الترك الا بالعذر ولم يتحقق العذر عنده [illegible]
فانه لم [illegible] ولا عذر له [illegible] التوراة والانجيل [illegible] قلنا [illegible]

بكمال

ما وصّى به نوحاً عليه السلام وقال جل جلاله فاتبعوا ملة ابيكم ابراهيم
ثم رسول الله عليه السلام ما تابع الانجيل لا بجميعه لانه لم يكن واجباً عليه في الجملة ولكن
انما لم يتابع بجميعه لانه لم يبلغه السماع لانه عليه السلام بعث على فترة من الرسل والسماع
في اي الاحكام شرط ثم عيسى عليه السلام بعد نزوله من السماء وقائم يتابع محمد عليه السلام
بالاتفاق لان نسخت شريعته وهو رسول وكان صاحب الشريعة وسيكون رسولاً بعد
النزول الا انه لا يكون صاحب الشريعة ولا يجوز ان ينصب حكماً من تلقاء نفسه الا
بوحي من الله تعالى فيكون خليفة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اختلف الناس
في امامته بالصلوة فقال بعضهم انه لا يجوز لانه يؤم الناس بالصلوة ولانه يصير
متبوعاً وهذا غير جائز بل يصلي هو خلف المهدي وقال بعضهم ان المهدي يؤم عيسى عليه السلام
والاصح انه يصلي بالناس لانه يكون افضل من المهدي فيقتدي به الامام ولا يصير
بالامامة متبوعاً في الحقيقة لان المتابعة بالصلوة لا يوجب المتابعة بالدين
والشريعة بل المتبوع في الحقيقة رسولنا عليه السلام وعيسى عليه السلام يكون تبعاً
للرسول عليه السلام هكذا كما نقول ان ابابكر رضي الله تعالى عنه صلى بالناس في حالة حيوة
النبي عليه السلام وهو ما كان متبوعاً في الحقيقة بل الحق يكون تبعاً للرسول ثم يجوز
المتابعة في الصلوة والعلم بالمتابعة في الشريعة كما كان في زماننا من الفقهاء
والائمة ولان عيسى عليه السلام يكون بمنزلة الفقهاء باداء الشريعة الا انه
يكون رسولاً نبياً ثم لو فعل ما لا يكون مشروعاً في شريعة محمد عليه السلام فان كان بوحي
جديد موافقة شريعة محمد عليه السلام غير ناسخ ولا مخالف فانه يجوز والا فلا القول السادس في
نسخ الشرائع والكتب اجتمعت الامة والمسلمون على ان النسخ من الله تعالى جائز في

الشرائع والاحكام

الشرائع والاحكام والكتب وقالت اليهود والمجوس غير جائز وانما قالوا ذلك
لان الامر بالشيء يقتضي كونه مصلحة والنهي عن الشيء يقتضي كونه مفسدة والامر بالشيء بالحسن
والنهي بالشيء عن القبح والله تعالى امر في التورية بالاوامر والنهي وكان ذلك مصلحة
وبعد ذلك لو جاز ان ينهى عنه لكان قبيحاً ومفسدة فصار كان الله تعالى لم يعلم في
الابتداء بالقبح والفساد وهذا لا يجوز لان الله تعالى حكيم ولا يوصف حكمه بالسفه
والجواب ان الامر بالشيء انما يكون مصلحة في وقت مخصوص ولا يكون مصلحة في الاوقات
كلها كالاغذية والادوية والكي والفصد فان هذه المعاني يكون مصلحة في بعض
الاوقات ولا يكون مصلحة في بعض الاوقات فان قيل النسخ يكون رجوعاً وبداء
وهذا يكون ممن لا يعلم عواقب الامور كالانسان انه يكون بداء ورجوعاً بل يكون فيه
بيان انقضاء مدة المشروع وتمام حكم الاول واستيناف حكم الآخر الا ترى ان الله تعالى
خلق الخلق من نطفة ثم علقة ثم مضغة الى ان قال ثم انشأناه خلقاً آخر ولا يكون
هذا بداء من الله تعالى بل هو اتمام حكم الاول واستيناف حكم الثاني وكذلك يميت
الاحياء ثم يحييهم ثانياً ولا يكون هذا بداء بل استيناف فصح ما قلنا فان قيل ما الفائدة
في النسخ قيل له الفائدة في النسخ هو الابتلاء والرحمة وهو من اجل الفوائد لان
الدار دار الابتلاء والله تعالى يجعل الابتلاء على قوم تبياناً وتفريقاً على الصدق
والكذب وتبليغاً عليهم ثم يخفف ذلك عن الآخرين راحة ورحمة منه وفضلاً
ثم لما كانت التورية ناسخة لما قبلها من الصحف والاحكام من شرائع نوح وابراهيم عليهما
السلام وكذلك لما جاز نسخ حكم الصحف بالتورية جاز نسخ حكم التورية بالانجيل و
القرآن الا ان اليهود انكروا ذلك وقالوا ان قبل موسى عليه السلام ما كانت شريعة

مشروعة مقررة فيما كان احد صاحب الشريعة غير موسى عليه السلام وهذا كفر وضلال
لانه لما جاز اذا لم يكن شريعة قبل موسى عليه السلام فكذلك جاز ان لا يكون موسى عليه السلام
وهذا تعطيل العباد وتضييعهم فاما موسى كان له الالواح والصحف قبل التورية ثم
نسخ حكم ذلك وتلاوته بالتورية فكذلك فيما نحن فيه ثم النسخ على ثلثة انواع نسخ بعد
العلم والعمل ونسخ قبل العلم والعمل ونسخ بعد العلم وقبل العمل فالنسخ بعد العلم
والعمل جائز بالاتفاق والنسخ بعد العلم قبل العمل هل يجوز ام لا قال اهل السنة و
الجماعة انه يجوز وقالت المعتزلة انه لا يجوز وقالوا ان الفائدة من الامر هو العمل
فاذا لم يعمل احد به فالنسخ يكون سفها والله تعالى منزه عن السفه الجواب قلنا
ان الفائدة قبل العمل قد حصل وهو القبول والايمان وفائدة القبول والايمان
ابلغ من فائدة الايتمار واما النسخ قبل العلم والعمل قال بعضهم بانه يجوز ويكون
نسخ وهو الصلوات الخمسون لانه مأمور محمد عليه السلام لانه شرع ليلة المعراج خمسون صلوة ثم نسخت
في هذه الليلة وعلمنا لم يجوز ذلك فانه يكون النسخ قبل العلم والعمل وقال بعضهم
انه لا يكون نسخا في حقنا لانه قبول وقع العلم بما كان مشروعا في حق النبي عليه السلام
كان عالما بذلك قابلا له فالنسخ يكون في حقه بعد العلم وقبل العمل وهذا دليل على ان النسخ
بعد العلم قبل العمل جائز فاما قبل العلم على ما ذكرنا القول السابع عشر في نزول القرآن
و وحيه قال اهل السنة والجماعة ان القرآن منزل كما انزل الله تعالى على رسوله محمد عليه السلام
مكتوب في المصاحف غير حال ولا موضوع فيه مسموع بسماعنا متلو بالسنتنا واكسبتنا
محفوظ بافئدتنا وقالت الاشعرية القرآن كلام الله تعالى معناه في الذات قائم به لا ينفك
عنه غير منزل ولا مكتوب ولا مسموع ولا محفوظ فهذه المسئلة فرع لموضع هذا الكلام

اهل سنة

قالت الاشعرية

قالت الاشعرية الكلام معنى في الذات لا ينفك عنه وقال اهل السنة والجماعة هو الكلام
ما يعلم عن التكلم والقراءة فالكلام هو المفهوم المعنى واما قولهم الكلام معنى في الذات
خطاء لان ذلك المعنى لا يخلو اما ان يكون غير الذات او هو الذات فان قال غير الذات
فقد قال بحدوث القرآن وان قال هو الذات فقد انكر الصفات وان قال لا هو ولا غيره
فقد بطل قوله معنى في الذات ولان الله تعالى قال نزل به الروح الامين على قلبك وقوله
انا انزلناه قرآنا عربيا فقال ابو يوسف رحمه الله ناظرت ابا حنيفة في القرآن ستة اشهر حتى استقر
رائي ورايه على ان القرآن كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله غير مخلوق ولو قلنا ان القرآن غير
منزل انما انزل جبرئيل عليه السلام فانه لا يكون كلام الله تعالى بل يكون كلام جبرئيل عليه السلام
وما سمع محمد عليه السلام فانه لا يكون كلام الله تعالى وهذا غير صحيح ولانا لو قلنا ان الكلام
غير منزل والمفهوم منه القراءة والتلاوة فليس بكلام والمسموع ليس بكلام الله تعالى فانه
لا يفهم منه الامر والنهي ولا يلزم على احد شيء من الاحكام لان ما انزله جبرئيل عليه السلام
لم يكن كلام الله تعالى وما سمع محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن كلام الله تعالى وما سمعت الامة
من محمد عليه السلام لم يكن كلام الله تعالى فلا يلزم عليهم الحجة لان الحجة هو كلام الله تعالى
وجزء اياه فاذا لم يكن هذا كلام الله تعالى فلا يلزم الحجة على احد ولا يجب الايمان والاحكام
وهذا محال فثبت ان الكلام هو المعنى المفهوم ثم يفهم ذلك المعنى بالقراءة والكتابة والسماع
والحفظ ولو قرئ بالف لغات او كتب بالف مصاحف فانه يكون واحدا لانه يفهم من
جميع اللغات والكتابة معنى واحدا او مفهوما واحدا فصح ما قلنا ان التنزيل لا يوجب
الانفكاك لان القرآن ليس بشيء منقول حتى ينقل من موضع الى موضع بل هو كلام مفهوم
وذلك مما يجوز تنزيله وكتابته وهذا كما نقول بان من كتب على كتاب او لوح الف دينار

حنيفة رح

فان الاخبار لا ينقل من موضعه الا موضعه ولكن يفهم ويعلم من الكتابة ولهذا
المصحف قلنا انه مكتوب في المصاحف غير حال فيه لان الدفاتر مكتوبة في القرطاس
غير موضوعة فيه **النوع الثامن عشر** في القرآن ماهو مخلوق ام غير مخلوق قال اهل السنة
والجماعة القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ومن قال بانه مخلوق فهو كافر بالله تعالى
وقالت النجارية والكرامية القرآن حادث وقال بعضهم محدث وقالت المعتزلة
ان القرآن مخلوق والله تعالى ليس يتكلم بالقرآن ولا بكلام غير القرآن والله تعالى
ما كلم موسى عليه السلام وما كلم جبرئيل عليه السلام بل الهم جبرئيل كما اراد الله تعالى فكذا روي
في رواية عن ابن فورك وقال بعضهم ان جبرئيل عليه السلام نظر في اللوح المحفوظ وجاء بالقرآن
من اللوح والله تعالى ليس كلام على انه يكلم بل نقول ان القرآن كلام الله تعالى بسبب الاضافة كناقة
الله تعالى وبيت الله تعالى واما الجهمية توقفوا فيه واما الحنابلة واصحاب الظواهر
قالوا ان القرآن والقراءة والكتابة والحروف والصوت غير مخلوق فهذا كفر وجهل
واما من قال ان القرآن حادث قلنا هذا لا يصح لان القرآن لو حدث اما حدث
باحداث الله تعالى او بغير احداثه فان حدث باحداث الله تعالى فانه يكون محدثا
ولا يكون حادثا وان حدث بدون احداث الله تعالى فانه يقتضي القول بنفي الصانع
لانه لما جاز ان يحدث القرآن من غير محدث جاز للعالم ولكل سائر الاشياء ان يحدث
من غير محدث وهذا محال واما من قال بان القرآن محدث اما حدث في ذات
الله تعالى او في غير ذاته فان حدث في غير ذاته فانه لا يكون كلام الله تعالى ويكون مخلوقا
وان حدث في ذات الله تعالى فالله تعالى هل كان مريدا مختارا لحدوثه ام لا فان
قال حدث باختيار الله تعالى وبارادته فانه يكون محدثا فلا يكون حادثا لان

ارادة الله تعالى فانه

ارادة الله تعالى محدثة الشيء فيكون احداثا وان حدث بدون اختيار الله تعالى
فانه يكون مضطرا مجبورا بحدوث القرآن فيه والمجبور لا يكون الها فثبت ان
هذا غير صحيح واما من قال انه محدث فانه لا يصح لانه لا يجوز اضافة المحدثات الى
الله تعالى وحدوث الاشياء في ذات الصانع وذات الله تعالى لا يجوز ان يكون
محلا للحوادث ولانه لو جاز ان يكون محلا لحدث واحد لجاز ان يكون محلا للحوادث
ولجميع المحدثات كالتكوين والتغير وهذا هو حد الجوهر والعرض والمخلوق ومن
وصف الله تعالى بهذه الصفة فانه يصير كافرا وقالت المعتزلة ان القرآن
مخلوق لانه كلام والكلام لا بد له من الكلمة والحروف والبداية والنهاية والله
تعالى منزه عن ذلك والجواب عنه ان الكلام تقطيع الاصوات على الحروف وحركات الاعضاء
بالاصوات والكلام بدون هذه الاشياء يكون كلاما لان الكلام المعنى الذي يفهم
والدليل عليه قوله تعالى قال لموسى عليه السلام اني انا ربك فاخلع نعليك وقوله تعالى اني
انا الله رب العالمين وقوله تعالى انه انا الله لا اله الا هو العزيز الحكيم
فلو كان الكلام هو الصوت والحروف فهذا الكلام لا يكون كلام الله تعالى
والمتكلم بهذا الكلام يكون غير الله تعالى فدعوى الربوبية كانت من غير الله تعالى
وتصديق موسى صلوات الله تعالى عليه لمن كان كفرا ومن اعتقد هذا يصير
كافرا وكذا قال النبي عليه السلام قال اعوذ بكلمات الله التامات فلو لم يكن كلام
الله تعالى قديما ويكون مخلوقا لا يستعاذ به بل يكون كفرا وهذا محال على الله تعالى

ان الله تعالى قبل الخلق هل كان متكلما ام لا قال بعضهم كان متكلما وقال بعضهم
ما كان متكلما ولا غير متكلم والاصح انه تعالى كان متكلما لانه لا يجوز الزيادة والنقصان في صفات
الله تعالى ثم لما جاز ان يكون متكلما في الحال فكذلك جاز ان يكون متكلما لم يزل اذ
لا فرق بين ان يكون متكلما في ذات الله تعالى وبين ان يكون متكلما في صفات الله تعالى
فيجوز اثبات الصفات قبل الاشياء **النوع التاسع عشر** في القراءة السبعة اجتمعت الامة
على ان قراءة القرآن بالقراءة السبعة جائزة سواء قرا في الصلوة او خارج
الصلوة لان النبي عليه السلام قال نزل القرآن على سبعة احرف كلها كاف شاف اي
على سبعة قراءة لان القراءة السبعة نقل الينا نقلا متواترا ومن انكر واحدة منها
يصير كافرا فان قيل ان الله تعالى تكلم بالقرآن بقراءة واحدة او بالقراءة السبعة
قلنا ان الله تعالى تكلم بالقرآن من غير قراءة والله تعالى متكلم لا بعربية ولا بسريانية
ولا بلغة من اللغات لان اللغة يحتاج اليها فرق ووحد والله تعالى منزه عن كلامه
ليس بعربية ولا فارسية ولا بسريانية وكلامه واحد لا يقتضي التكرار ولا يوجب اللغات وهو
متكلم بكلام واحد وكلامه صفة اما جبرئيل عليه السلام انزل الكلام على طريق بلسان بامر الله
تعالى وانزل القرآن على سبعة قراءة الدليل عليه ما روي عن النبي عليه السلام ان قرأ رجل
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة فقال النبي عليه السلام هكذا انزل ثم قرأ احد
بقراءة اخرى فقال عليه السلام هكذا انزل واجتمعت الامة على قراءة السبع بالنقل المتواتر
فهي ما قلنا واما الروايات التي خارجة من السبع وذكرها ايضا مروي عن النبي عليه السلام
الا انه لم ينقل نقلا متواترا فرواية في حد الاحاد وكلام الله تعالى لا يثبت بالخبر الواحد

ومن انكر ذلك

ومن انكر ذلك لا يصير كافرا ولو كانت الرواية مشهورة يفسق جاحده وان كانت
شاذة لا يفسق وكذلك القراءة في الصلوة ان كانت مشهورة يجوز وان كان شاذا
لا يجوز هذا عند القراء واما عند الفقهاء يجوز قراءة القرآن باي قراءة وباي
لغة فيجوز ايضا بالفارسية بشرط عند العجز والمسئلة موضعها اصول الفقه **النوع العشرون**
في جمع القرآن قال اهل السنة والجماعة الجمع والترتيب على الذي ثبت في القرآن
ما جمع عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه وهو امام الامة في القرآن وقالت
الروافض الامام في القرآن ما جمع علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قلنا الذي جمع
عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه انما بدأ به ذلك ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وكان
مدة سنتين وكان مشغولا بالقتال فلم يتم الا قليلا ثم عمر رضي الله تعالى عنه جمعه
وكان مشغولا بفتح العجم ثم عثمان رضي الله تعالى عنه جمع واتم وقال حين
ذلك انكم اختلفتم في القرآن ومن بعدكم اشد اختلافا ولم ينكر عليه احد من الصحابة
رضي الله تعالى عنهم وكان مشيرا علي رضي الله تعالى والتفق على الصحابة رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين على ذلك واتفق المسلمون من بعد الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعوا
على ذلك فخرق هذا الاجماع من انكر الاجماع فانه يكفر وروي ان عليا رضي الله تعالى
عنه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في بيته اياما فلم يخرج فزاره ابو بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه فقال ما لك قد اعتزلت عنا قال الا انني جمعت القرآن على الترتيب الذي

قال الحنفي علم القرآن خلق الانسان فان الله تعالى فرق بين التعليم
والتخليق دل انه لا يكون مخلوقا وروي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال القرآن
كلام الله تعالى غير مخلوق ويجيء في آخر الزمان ناس يقولون ان القرآن
مخلوق فعليهم لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين فان قيل
ان الله تعالى قال انا جعلناه قرآنا عربيا والجعل التخليق قلنا لو كان الجعل
بمعنى التخليق في جميع الوجوه يؤدي الى الكفر لان الله تعالى قال وجعلوا له من عباده
جزءا ومن اعتقد بان الجعل ههنا بمعنى التخليق فانه يصير كافرا واما قوله ان الله تعالى
ما كلم موسى وآدم وجبرئيل ومحمدا عليهم السلام وغيرهم فهذا كفر لان الله تعالى قال
وكلم الله موسى تكليما فالتكليم على وزن التفعيل يوجب التاكيد والتحقيق وهذا
نص ومن انكر فانه يصير كافرا ولو ان الله تعالى لم يكن متكلما فان دعوى الربوبية والامر
والنهي كان من غير الله تعالى وهذا محال على الله تعالى ويقول لو كان انما كلم من غير الله
تعالى لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فان قيل ان الله تعالى لو كلم انما كلم من غير صوت
ولا حرف وجبرئيل لا يكون ان يسمع ويفهم من غير صوت ولا حرف الجواب قلنا الله تعالى
كلم موسى عليه السلام من غير حرف ولا صوت واسمع جبرئيل عليه السلام بالحروف والصوت
يكون مخلوقا وهذا لا يكون محالا لان نقرأ كلام الله تعالى وقراءتنا بالحروف
والصوت مخلوق والمقروء كلام الله تعالى غير مخلوق والله تعالى قال من الشجرة
ان يا موسى فان الله تعالى خلق في الشجرة ان يا موسى فان الله تعالى خلق في الشجرة صوتا

ثم قال وكلم موسى

وحرفا وكلم موسى عليه السلام واسمعه كلامه بالصوت والحروف من الشجرة فلما جاز
بواسطة الشجرة وبواسطة جبرئيل عليه السلام جاز بواسطة الاخرى وجاز ايضا بلا واسطة
والله يقول وكلمه ربه وهذا النص في البيان لان الله تعالى قال وما كان لبشر ان
يكلمه الله الا وحيا يعني الانبياء عليهم السلام او من وراء حجاب يعني آدم وجبرئيل
ومحمد عليهم السلام والدليل عليه قوله تعالى فانه نزله على قلبك اي تلاوة على قلبك باذن الله
وهذا الكلام نص والفرق عند اهل السنة والجماعة بين الكلام والتكليم والتكلم وقالت
الاشعرية ان الكلام قديم والتكليم حادث ومحدث وما سمع جبرئيل عليه السلام كان تكليما
وتكلما وما كان بكلام وهذا غير صحيح لان التكليم لا يكون خاليا من الكلام لان
المعنى الذي يفهم من التكليم هو الكلام على الحقيقة ثم قال فقها ونا رحمهم الله تعالى بان
الكلام يجوز ان يكون كلاما من غير التكليم والتكلم فاما التكليم والتكلم لا يكونان من غير
الكلام للمعنى الذي ذكرنا واما من قال ان الحروف والكلمة ليس بمخلوق فهذا يؤدي الى الكفر
لان الحروف والكلمة يحتاج الى الصوت والاعضاء لان المحتاج الى الحروف هو الاعضاء
كالشفة واللسان والحلق والحنك فانه يكون تشبيها للصانع بالمخلوق وهذا
كفر بلا خلاف والاولى ان نقول ان القرآن كلام الله غير مخلوق وليس بحرف ولا صوت
ولا كلمة ولا آية ولا سورة ولا تقطيع ولا تفصيل ولا بداية ولا نهاية وكل ذلك
يرجع الى القاري فقراءة القاري بالحروف والصوت واللفظ والآية والسورة
والنظم والتكلم والتقطيع والحد والنهاية والابتداء والانتهاء كلها حكاية وبيان
عن معنى كلام الله تعالى جل جلاله وبيانه والقرآن كلام الله تعالى من غير الحكاية فان قيل

انزل فقال ابو بكر رضي الله عنه اظهره فقال علي رضي الله تعالى عنه لا ينبغي الاظهار
وانما جمعه لنفسي فثبت ان مصحف علي رضي الله تعالى عنه لم يتفق عليه الصحابة والمسلمون
رضي الله عنهم فلا يكون اماما

باب السابع

في معرفة الايمان قال المشهدي
ابو شكور السالمي اعلم بان العارفين الذين يعرفون الله تعالى على الحقيقة وهم كاملون
في معرفته من غير درك ولا احاطة وانما ارادوا بذلك معرفة ذاته لان المعرفة
على ترتيب معرفة الذات ومعرفة الصفات واجمعنا على انه لا يجوز التحير والنقصان
في معرفة ذاته واما معرفة الصفات فهي على ثلثة احزاب منها ما هو من
خصائص اوصاف الربوبية ولا يجوز نفيه من الله تعالى بحال من الاحوال وهو اي
الذات لا يصح ان يكون الذات بدون هذه الصفة فانه لا يجوز التحير والنقصان
في معرفته وصفاته يثبت بالنص والنص لا يوهم خطاء ولا يوجب تشبيها
فانه لا يجوز التحير والنقصان فيه لان النص يوجب العلم قطعا ويقينا واما الحق
الذي يثبت بالقياس او بالخبر ولكن النص يوهم خطاء او يوجب تشبيها قال عامة
الفقهاء انه لا يجوز التحير فيه بل يوجب الايمان بكلام الله تعالى على ما اراد الله وهذا
محال لا يوجب التحير والشك وهو الاصح وقال بعضهم يجوز التحير والشك فيه وهو الاصح
وروي عن بعض المتقدمين انه قال التحير في الذات كفر والتحير في الصفات توحيد
قوله والتحير في الذات كفر اراد به الاثبات لان من تحير او شك في الاثبات فانه يصير كافرا

واما قوله التحير

واما قوله التحير في الصفات توحيد هذا فلم يرد به مطلقا وانما يكون على التفصيل الذي
ذكرنا وقالت الاشعرية حقيقة المعرفة الحيرة والعجز عن المعرفة لانه لا يقع
الدرك والاحاطة بالمعروف فلا يمكن حقيقة المعرفة وكلاهما غلط وقال بعض المبتدعة
منهم المصورية انه لا يصح المعرفة ما لم يتصور في قلبه صورة ويعبدها ويكون
تلك الصورة في مواجهته وهذا كفر وروي عن محمد بن الحسن انه قال لا تقع الفرق بينهما
اذا كان يصور في الظاهر ويعبد له وبين ما اذا كان يصور صورة في الباطن و
يؤمن به لان الله تعالى معلوم بعلمنا وليس بمعقول بعقلنا لان العقل
يوجب الوهم والخيال والصورة حتى يقف عليه والله تعالى خالق
ذلك الوهم والصورة ولهذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم تفكروا في
الصفات ولا تفكروا في الذات لان التفكر في الذات يوجب الماهية والكيفية
ومن اعتقد ذلك يصير كافرا فان قيل ما هو وكيف هو قلنا هذا سؤال محال
والاعتقاد به كفر لانه هو الذي لا ماهية له ولا كيفية له فان قيل ما المعرفة
قلنا التمييز بين المحدث والقديم وقال بعضهم الناس معرفة الصانع انما هي
بعد معرفة النفس على الحقيقة وهو المرجع ومن لم يعرف روحه ونفسه لا يجب عليه
معرفة الصانع وهذا كفر وقال بعضهم ما لم يدركه ولا يحاط لا تصح المعرفة وهذا كفر

لان الدرك والاحاطة انما يتصور على الجسم المحدود والمتلون المتغير والله تعالى
متعال عن ذلك ولهذا المعنى قلنا انه لا يجوز ان يقال انه لا يدرك كيفيته او قال
انه لا يدرك ماهيته او قال انه لا يدرك كميته لان هذا انما يوجب الاعتقاد
على جواز الماهية والكيفية عليه وهذا كفر وكذلك لا يجوز ان يقال انه
لا يدرك كيفية سمعه او كيفية بصره للمعنى الذي ذكرنا والصحيح ان يقال ان
الله تعالى ليس له كيفية ولا آنية ولا ماهية وكذلك نعلم انه ليس لصفاته
كيفية وافتى بعض مشايخنا رحمهم الله انه لا يجوز ان يقال بالفارسية خدا را
دست نيست پای نيست يا چشم نيست يا زبان نيست واشباه ذلك
لان هذا اللفظ يوهم الخلل لان في العادة من يكون اعمى يقال لا عين له وكذلك
الاشل يقال لا يد له والزمن يقال لا رجل له والاصح ان نقول بان الله تعالى
بصير بلا آلة وسميع بلا آلة وساير الصفات هكذا او لا يثبت الصفات
ثم ينفي التشبيه وكذلك لا يجوز ان يقال ان الله تعالى ساقينا او مضيفنا
لانه يوهم المشابهة والمشاكلة ولان الخلق كلهم ضيف الله تعالى والله
رازقهم ولا يقع الفرق بين الرزق للعباد او يطعمهم ويسقيهم في الدنيا
وبين ان يرزقهم ويطعمهم ويسقيهم في الجنة اذ الكل من الله تعالى والله تعالى

يقول وهو

يقول وهو يطعم ولا يطعم وقال جل جلاله خبرا عن ابراهيم عليه السلام يطعمني
ويسقين وقال جل جلاله وسقاهم ربهم شرابا طهورا والفرق بين الاطعام
والاسقاء بين الجنة والدنيا ان يكون في الدنيا بواسطة من الآدميين
بحيث يرى وفي الجنة يكون بواسطة بحيث لا يرى او يكون بلا واسطة
اذ الاطعام والاسقاء من الله تعالى في الحالين الفصل الثاني في الاستدلال
بالعقل والتقليد قالت المعتزلة الهداية والفضل من الله تعالى للعباد وهو
الآيات الدالة على اثبات الصانع ووحدانيته وليس له فضل وهداية غير هذا
مثل الاهتداء واللطف وانشراح الصدور وقال اهل السنة والجماعة بان
لله تعالى فضلا وهداية ولطفا وانشراحا لقلوب العارفين بالتوفيق
عند الاستدلال وقال بعض المتصوفة لا سبيل على الاستدلال في معرفة الصانع
لان الاشياء انما تعرف بالصانع ومن المحال ان يعرف الصانع بالاشياء وقالوا
بان الله تعالى يجذب قلوب العارفين واسرارهم ويهديهم الى معرفته من
غير الاستدلال وسئل النبي عليه السلام بم عرفت ربك فقال عرفت الله تعالى بالله
لولا هو لما عرفته والدليل على ان المعرفة تحصل بالاستدلال قوله تعالى انا
هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا وقوله تعالى وهديناه النجدين اي
سبيلين وسئل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه بم عرفت ربك فقال بفسخ العزائم

ونقض الهمم وسئل ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه بم عرفت ربك فقال بخروج الجنين
من بطن امه بصورة حسنة فعلمت انه ليس من نجم ولا طبيعة ولكنه من تقدير
الصانع وسئل عن حاتم بن الاصم بم عرفت ربك فقال بوجود الاثر في كل شيء
فالاستدلال بالآيات الدالة سبب لحصول المعرفة بفضل الله تعالى وهدايته وهو
الاصح ثم التقليد ضد الاستدلال وحد التقليد اخذ قول الغير من غير دليل وقال
بعضهم التقليد متابعة الغير بالفعل او بالقول من غير دليل ثم التقليد في المعرفة
والايمان هل يكون مؤمنا ام لا قالت المعتزلة والاشعرية ان المقلد لا يكون
مؤمنا وقالت المتقشفة من الكرامية ان المقلد يكون مؤمنا وقال اهل
السنة والجماعة بان المقلد اذا كان له التصديق يكون مؤمنا وقال المصنف
ابو شكور السالمي مصنف الكتاب رأيت بخط القاضي الامام الاجل شيخ الاسلام
والامام الائمة ابي سعيد الخليل بن احمد بن اسمعيل السجزي جوابا للفتوى
ان المقلد في الايمان هل يكون مؤمنا فاجاب انه لا يكون مؤمنا وذكر علته
وقال غلم يقلد احد غيره في معرفة الصانع والآيات الدالة للمعرفة في
اثبات الصانع قائمة كالسماء والارض والشمس والقمر والليل والنهار وسائره
في الاشياء كلها دليل على اثبات الصانع ووحدانيته وقالت المعتزلة بان التقليد
في الايمان لا يجوز والمقلد ليس بمؤمن وحد التقليد عندهم ان كل مسئلة يجب الايمان بها من الاحكام

والشرائع ومعرفة

والشرائع ومعرفة الصانع والرسل ونحوه يجب ان يعرف ذلك بالدليل والحجة
ويصف ذلك من غير شبهة حتى يخرج من التقليد وبينها اصول في مذاهبهم
خمس مسائل تسمى اصول الخمس فمن لم يعرف ذلك لا يكون مؤمنا عندهم
منها مسئلة التوحيد ومسئلة العدل ومسئلة البين ومسئلة الوعد
ومسئلة الوعيد اما مسئلة التوحيد قالوا ان القرآن مخلوق وليس لله تعالى
صفات لان الصفات غير الله تعالى وغيره لا يكون قديما ولا خالقا فيكون
مخلوقا ومسئلة العدل قالوا بان العدل من الله تعالى لا يقتضي الشر
ولا يريده ولا يخلق لانه لو اراد ذلك ويخلقه ثم يعذب فاعله لا يكون
عدلا منه ومسئلة البين ان المؤمن اذا ارتكب كبيرة فانه يخرج عن الايمان
ولا يدخل في الكفر فيكون بين الحالين ومسئلة الوعد والوعيد وهو ان
الثواب والعقاب واجب على الله تعالى عندهم فاذا وعد ثوابا او وعد عقابا
فلا يجوز له ان يمنع ذلك ولو يدفع ذلك لا يكون عدلا عندهم ويكون مقلدا
ولهذا المعنى قال اهل السنة والجماعة ان المقلد لا يكون مؤمنا لان كل واحد
لا يمكن ان يخرج عن حد التقليد اذا كانت التقليد هذا وقالت الاشعرية ان
العبد يخرج من حد التقليد اذا عرف الله تعالى بجميع صفاته بالدليل والحجة
ويمكن البيان عنه وقالت الكرامية من قال لا اله الا الله وان يعرف الله تعالى

ولم يعلم الصانع من المصنوع ولم يعتقد ذلك فانه يكون مومنا عندهم
هذا هو التقليد المحض ولهذا المعنى قال فقهاؤنا رحمهم الله تعالى من اهل السنة
والجماعة ان القول الثاني ليس بايمان لان التقليد اذا كان لم التصديق يكون
مومنا فان لم يكن له التصديق لا يكون مومنا والدليل على ان المقلد المحض لا يكون مومنا
عند اهل السنة والجماعة لانهم شرطوا التصديق بصحة الايمان والتصديق لا يكون
بدون المعرفة والمعرفة لا يكون بدون الاستدلال وهذا هو المعنى بما اشار
اليه الشيخ الامام الخليل بن احمد السجزي فاذا عرفت ان الصانع والعالم صانعا
خرج عن حد التقليد وصورة المسئلة اذا سئل من خلقك فيقول الله تعالى
او يقول من خلق السموات والارض فيقول الله فانه لا يكون مقلدا اتيح له
ايمانه ولو قال لا ادري ومع ذلك يقول لا اله الا الله فانه لا يكون مومنا
عند اهل السنة والجماعة وقالت الكرامية انه يكون مومنا وذكر محمد بن الحسن
مسئلة في الجامع الكبير تدل على صحة ما ذكرنا وهو ان المراة اذا لم تعرف
صفة الايمان والاسلام قال محمد رحمه الله يفرق بينها وبين زوجها وبيان ذلك
اذا وصف الايمان والاسلام والدين بين يديها فلو قالت هكذا امنت
وصدقت فانها تخرج عن حد التقليد فيجوز نكاحها ولو قالت لا ادري او
قالت ما عرفت فلا يجوز نكاحها وقال بعض الفقهاء ينبغي ان يوصف الاسلام

بايت يريهانه

لانهم شرطوا التصديق بصحة الايمان

وبيان ذلك اذا وصف الايمان والاسلام والدين بين يديها

بايت يريها انه تارة تذكر صوابا وتارة تذكر خطاء ولو انها علمت الخطاء
من الصواب باسمه فان نكاحها جايز والا فلا وقال بعض الفقهاء التقليد
الصحيح الذي هو ايمان عند اهل السنة والجماعة وهو ان الناس تلقنوا كلمة
الشهادة والاذان ولا يعلمون تفسيرها ويعرفون الله تعالى بالخبر والتقليد من
حيث الصفة والتاثير ويعتقدون صحة الاسلام ويعلمون ان الدين الاسلام خير الاديان
ولكن لا يعلمون وصف ذلك باللسان فانهم يكون مومنين عند اهل السنة
والجماعة وروي ان حماد بن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنهما سال اباه عن هذه
المسئلة فقال ابو حنيفة رحمه الله هو علم بنفعه وجاهل باسمه ما هذا الا كفرد
في احدهما عسل والاخر سم وكان رجل لا يعرف اسمهما ولكن يعلم ان العسل
خير من السم فان جهل باسمه لا يضر ولو ان رجلا وصف عنده الايمان والشر
فاعترف قال هو يكون مومنا ولو قال هو يكون لا ادري لا يكون مومنا
القول الثالث
في ركن الايمان اعلم ان الناس اختلفوا في ركن الايمان وشرائطه وصفته وحكمه فقال
بعضهم ركن الايمان المعرفة بالقلب لا غير وهو قول جهم بن صفوان وقال بعضهم
ركن الايمان الاقرار الفرد بدون الاعتقاد وهو قول الحشوية والمتقشفة
من الكرامية وقال بعضهم ركن الايمان الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب
والعمل بالاركان والتجنب عن الكبائر وهو قول المعتزلة وقال بعضهم
ركن الايمان الاقرار باللسان والتصديق بالقلب والعمل بالاركان وهو قول اصحاب الحديث

العقائد النسفية

وقال بعضهم ركن الايمان الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالاركان والتجنب عن الكبائر والصغائر وهو قول الخوارج والحرورية والاصح ان نقول ان ركن الايمان الاقرار باللسان والتصديق بالقلب وهو قول ابي حنيفة وروي عن ابي حنيفة انه قال الناس في الايمان على ثلث مراتب احدهم مؤمن عند الله تعالى وكافر عند الناس وهو ان يعرف الله تعالى حق المعرفة ويعتقد التوحيد والدين ويتبرأ عن الكفر ولكن لم يظهر الاقرار من خوف او لم يعلم كيفية الاقرار ويظهر الكفر بغتة فهو مؤمن عند الله تعالى وكافر عند الناس والثاني عند الله كافر ومؤمن عند الناس وهو انه اقر بلسانه ولم يعتقد بقلبه فانه يحكم بالاسلام ظاهرا ويكون كافرا عند الله تعالى والثالث من اقر بلسانه واعتقد بقلبه فهو مؤمن عند الله تعالى وعند الملائكة والناس اجمعين واما من قال ان الايمان هو المعرفة بالقلب دون الاقرار باللسان فقال انه اذا عرف ربه لا يضره المعصية وان شتم ربه كما لا ينفع الاقرار بدون المعرفة هكذا لا يضره الانكار مع المعرفة الجواب قلنا ان الله تعالى شرط الاقرار مع المعرفة بدليل قوله تعالى فاثابهم الله بما قالوا وقوله مما عرفوا من الحق وروي عن النبي عليه السلام انه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وقال عليه السلام مفتاح الجنة لا اله الا الله وقال عليه السلام من قال لا اله الا الله خالصا مخلصا دخل الجنة شرط الاقرار مع المعرفة ذل ان المعرفة الخفية لا يكون ايمانا

ان الناس في الايمان على ثلث مراتب

الجنة

والمعني فيه هو

والمعني فيه هو ان ابليس عليه اللعنة قد عرف الله تعالى حق المعرفة ثم لما وجد منه الكفر باللسان صار كافرا عند الله تعالى بقول الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم ثم المعرفة مع الانكار ومن غير الاقرار لا ينفعهم في الدنيا ولا في الآخرة دل انه لا يكون ايمانا فقال جل جلاله ليكتمون الحق وهم يعلمون فهي ما قلنا واما من قال ان الايمان هو الاقرار الفرد يؤدي الى الكفر لان الله تعالى يشهد بابطال ايمان المنافقين حيث قال والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وهو قد حكم بصحة ايمانهم وهذا كفر والله تعالى شرط الاعتقاد مع الاقرار بدلائل التي ذكرنا ولو قال ان ايمان المنافقين ما كان ايمانا ولكن غيرهم يكون مؤمنا بالاقرار الفرد فاذا لا يكون كافرا ولكن يكون مخطيا مبتدعا لانه خالف النص والخبر ولو قال بان المراد من هذا ان ايمانه يصح في احكام الدنيا حتى انه لا يقتل وتجري عليه احكام المسلمين ولا يصح في احكام الآخرة فهذا يصح ونحن به نقول واما من قال بان الايمان هو الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالاركان احتج بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة فالله تعالى ذكر الاخلاص في الصلوة ويؤتوا الزكوة ثم قال وذلك دين القيمة فسماها دينا بعد وجود الشرائط دل انها من الايمان وروي عن جعفر ابن الصادق عن ابيه رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه السلام انه سئل عن الايمان فقال عليه السلام المعرفة بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان وهذا نص في الباب الجواب عن الآية قلنا انه في قوله تعالى ليعبدوا الله

اي ليوحدوا الله تعالى وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان
كل عبادة في القران يعني التوحيد ولان الله تعالى سماهم مسلمين قبل اتيان
الصلوة حيث قال حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة اخبر انه هذا من
فعل الموحدين ونحن كذا نقول وذلك دين القيمة يرجع الى قوله ليعبدوا الله الدليل
عليه انه لو اراد شرائعه لكان يقول وتلك دين القيمة والذي يدل على هذا ما ذكر في
قصة يوسف عليه السلام ان الحكم الا لله امر ان لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين
القيم والمعنى فيه وهو انا لو قلنا ان العمل لو كان من الايمان لكان يوجب ان يكون
المؤمن بخراسان والايمان بمكة وبالمدينة وبالعراق لانه يحج بمكة ويصلي بمدينة وبعراق
وبني الرباط والمسجد والقناطر في بلاد شتى ومن المحال يكون الايمان في موضع
والمؤمن في موضع اما الجواب عن الخبر قلنا المراد بقوله العمل بالاركان اي العمل من
شرائع الايمان ولم يرد به شرائط الايمان ولان العمل لو كان من شرائط الايمان لكان لا يصح
الايمان بدون العمل واجمعنا على ان الايمان يصح بدون العمل ذاته من شرائعه وليس من
شرائطه والتحقيق هذا قوله تعالى قل لعبادي الذين امنوا يقيموا الصلوة سماهم الله مؤمنا
ثم امرهم باقامة الصلوة وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة سماهم مؤمنين
قبل اتيان الصلوة فهو ما قلنا واما من قال ان الايمان الاقرار باللسان والتصديق
بالقلب والعمل بالاركان والتجنب عن الكبائر قالوا ان من ارتكب كبيرة يخرج عن
الايمان واحتجوا بقوله تعالى وان اطعتموهم انكم لمشركون وقال جل جلاله الزاني لا ينكح
الا زانية او مشركة وروي عن النبي عليه السلام انه قال لا يزني الزاني حين يزني وهو

والذي

المؤمن

مؤمن ولا يسرق

مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر الشارب حين
يشرب وهو مؤمن وقال عليه السلام من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر وقال عليه
السلام ليس بين العبد والكفر الا ترك الصلوة ولان ابليس عليه اللعنة كفر بترك
سجدة واحدة فمن ترك الصلوة كلها اولى والجواب عن قوله وان اطعتموهم انكم
لمشركون قلنا اراد به الطاعة في الشرك لانهم كانوا يقولون انا ناكل الميتة ولا نأكل ما
ذبحه الله تعالى فذلك احل واطيب فانزل الله تعالى وان اطعتموهم انكم لمشركون
واما الجواب عن قوله الزاني لا ينكح الا زانية قلنا روي عن سعيد بن المسيب قال كان
هذا في الابتداء ثم نسخ بقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء والثاني اللفظ
الخبر والمراد به النهي واما الجواب عن الخبر قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
قلنا كذلك اي ليس هو مؤمن امن من العذاب والثاني هذا الخبر منسوخ بدليل
ما روي عن النبي عليه السلام قال لابي الدرداء اخرج وناد في الناس من قال لا اله الا
الله دخل الجنة وقال ابو الدرداء وان زنى وان سرق فقال عليه السلام وان
زنى وان سرق ثلثا واما قوله من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر قلنا اراد به كفران
النعم لا الكفر بالله تعالى وهذا كما ذكر في قصة سليمان عليه السلام قال ليبلوني
أأشكر ام اكفر والكفر من الانبياء عليهم السلام لا يتصور فثبت انه اراد به كفران
النعمة والتفسير الثاني انه لو ترك استحلالا فانه يكفر واما قوله ان ابليس كفر بترك
سجدة واحدة قلنا ابليس ما كفر بترك السجدة وانما يوجد الكفر منه بالاستكبار
والاباء والاعجاب ولانه نسب الله تعالى بالجهل حيث قال خلقتني من نار

وخلقته من طين يعني انه لا يجوز من الحكمة ان تأمرني ان اسجد له وروي
عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال يعني قوله خلقتني من
نار وخلقته من طين تحته هذا دعوى الربوبية والدليل عليه
ان الكبائر لا توجب سلب الايمان قوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت
ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها قال
ومن يكفر بالطاغوت يعني يتبرأ عن الاوثان ويؤمن بالله فقد
استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه
لا انقطاع لها سوى الجنة ولو كان يكفر بالكبيرة لما كان استمسك بالعروة
الوثقى وقوله تعالى توبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون فالله تعالى امرهم
بالتوبة والتوبة انما وجبت من الكبيرة عندكم ثم سماهم مؤمنين والله تعالى
يقول يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا سماهم مؤمنين وامرهم
بالتوبة دل ان الايمان لا يسلب بالكبيرة فالاجتناب من الكبيرة ليس بشرط
لصحة الايمان فصح ما قلنا ثم الايمان على ضربين مجمل ومفسر هكذا روي عن ابي حنيفة
وصورة المجمل ان تقول امنت بالله وبجميع ما قال الله تعالى وعلى ما اراد الله
تعالى وامنت برسول الله تعالى وبما قال رسول الله عليه السلام وعلى ما اراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويعلم ويعتقد وصورة المفسر ان يذكر جميع شرائط الايمان ويعلم
ويعتقد ويؤمن به واختلفوا ان الايمان المفسر بعد المجمل هل يكون ايمانا
بنفسه ام لا قال بعضهم هذا تكرار للمجمل وقال بعضهم يكون ايمانا بنفسه والاصح

ان تقول انه لو كان

ان تقول انه لو كان بحال اذا ذكر اوصاف الايمان وشرائطه بين يديه فانه يقول كنت
امنت بذلك فهذا المفسر يكون تكرار للمجمل ولو قال كنت ما علمت بان الايمان به واجب
فانه ينظر ان كان حربيا في دار الحرب او كان ذميا فامن ايمانا مجملا ثم كان لا يعلم
التفسير فاذا علم فيقول كنت ما علمت ذلك ولا امنت به فانه يكون ايمانه ايمان
الاول وان لم يؤمن بهذا فانه يحكم بردته وان كان مسلما وولد في دار الاسلام
فقال كنت ما علمت ان الايمان به واجب فان ايمانه المجمل ما كان ايمانا والان
يجب عليه ان يستأنف تجديد الايمان والاحكام التي كانت قبل ذلك من النكاح وغيره
غير جائز ولا منعقد فكله يكون باطلا ومن المحققين من قال كان احكامه
كله يكون صحيحا من العبادة والمعاملة دون النكاح لان النكاح لا يصح مع
الجهل بوصف الايمان ثم الايمان المجمل يتم بشهادة واحدة عند ابي حنيفة وهو
ان يقول لا اله الا الله ثم يجب عليه القبول والاثبات والتقرير باوصاف
الايمان وعندهما فهو لا يتم بشهادتين وهو ان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله
ثم يجب عليه الاثبات والتقرير بسائر اوصاف الايمان وشرائطه وحد شرائط الايمان
واوصافه كل مسئلة يجب الايمان به من الامر والنهي والناسخ والمنسوخ والاحكام
والاتيان والاجتناب بحيث لا يصح الايمان بخلافه فانه يكون شرطا لصحة الايمان
وصف الايمان والدليل عليه ما روي عن النبي عليه السلام انه سئل عن الايمان فقال
ان تؤمن بالله تعالى والملائكة وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره
من الله تعالى والبعث بعد الموت سنذكره وحكم الايمان العدالة وموجب الايمان

بالجنة باخبار الله تعالى اذا كان مقرونًا بالتصديق ولو اقرّ باللسان ولم يعتقد بالجنان
فانه يحكم باسلامه وتجري عليه احكام المسلمين ما لم يظهر عليه خلاف ذلك لقوله سبحانه
وتعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا يعني اذا قال السلام عليكم
اني مؤمن فانه يقبل قوله حكمًا فاما اذا لم يعتقد فانه لا يكون من اهل الجنة
ويكون حكمه كاحكام المنافقين **القول الرابع** في شرائط الايمان قال اهل السنة والجماعة
شرائط الايمان ما يجب الايمان به ولا يصح بدونه ويكفر بالانكار والترك وهو كل ما
يثبت بالنص او بالخبر المتواتر او اجماع الامة فانه يوجب العلم او الاعتقاد به
وكل ما يثبت بالخبر الواحد ولم يتفق الامة على قبوله فانه لا يكون شرطًا لصحة
الايمان وكل ما يثبت بالخبر الواحد واتفق الفقهاء على صحة ذلك واجمعت
على قبوله من غير تأويل فانه يكون من شرائط الايمان كعذاب القبر والصراط والميزان
والشفاعة والمعراج الى السماء وامثال هذا ثبتت بالخبر الواحد ولكن الفقهاء
والصحابة رضوان الله تعالى عنهم اجمعين اتفقوا على صحة ذلك وقبولها فحل
محل الاجماع فانه يوجب الايمان به ثم من انكر ذلك هل يصير كافرًا ام لا قال بعضهم
يصير كافرًا وقال بعضهم لا يصير كافرًا لانه تأوّل في ذلك واخطأ فيكون مبتدعًا
ويحكم بفسقه واما الشرائع فليست من الايمان ويصح الايمان بدونها وهو العمل
بالاركان عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة والروافض والخارجية
بان الشرائع من الايمان وهو قول الشافعي وقد ذكرنا والفرق بين الشرائط
والشرائع عندنا ان الشرائط تسمى ملة والشرائع تسمى خدمة والملة تصح بدون

(هامش) وكل ما ثبت بالخبر الواحد واتفق الفقهاء على صحة ذلك واجمعت على قبوله من غير تأويل فانه يكون من شرائط الايمان كعذاب القبر ونحوه

(هامش) والفرق بين الشرائط والشرائع عندنا ان الشرائط تسمى ملة والشرائع تسمى خدمة والملة تصح بدون الخدمة والخدمة لا تصح بدون الملة فالملة يشترط فيها الدوام والخدمة لا يشترط فيها الدوام

الخدمة والخدمة لا تصح

الخدمة والخدمة لا تصح بدون الملة فالملة يشترط فيها الدوام والخدمة لا يشترط
فيها الدوام ولو ترك شيئا من الاوامر او ارتكب شيئا من النواهي بغير ان فعل ذلك
استحلالا فانه يكون فاسقا عاصيًا فانه لا يكفر بهذا عند اهل السنة والجماعة
والدليل عليه قوله تعالى ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن
البر من آمن بالله فالله تعالى فرّق بين الايمان والعمل وقال جل جلاله ومن
يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا اخبر ان
من يكفر بالله وملائكته بهذه الشرائط يكون كافرًا ثم الاعمال منها ما يوجب
حكم الايمان به كاصل الايمان وهو ان الكافر اذا صلى بالجماعة او حضر العيدين
والجمعة وصلى مع الناس او اذّن او اقام او حج مع المسلمين فانه يحكم
باسلامه ولو صلى الى الكعبة يحكم برؤيته ولو صلى وحده لا يكون مسلمًا وكذلك
المسلم لو سجد الاصنام او تابع الكفار بفعل من افعالهم التي يكون دينًا عندهم
فانه يصير كافرًا وكذلك لو اظهر من نفسه علامة الكفار لاسيما اظهار علامة الكفار كعلامة
المجوسية والغسل والزنار ونحو ذلك فانه يصير كافرًا سواء فعل من غير اعتقاد
او سخرية او من اعتقد ولو فعل تقية او مكرهًا فانه لا يصير كافرًا وكذلك لو
لبس لباس الكفار مما لا يكون علامة الكفر او تشبه بسيرتهم التي لا يكون دينًا
عندهم لهوًا او اختراعًا اجماعًا فانه لا يحكم بكفره وهذا الحكم يجيء في الاعتقاد
على شيء يشترط لصحة ذلك على الحقيقة وكل عمل يدل على الاعتقاد فانه يدل على الا

(هامش) ثم الاعمال منها ما يوجب حكم الايمان به كاصل الايمان وهو ان الكافر اذا صلى بالجماعة او حضر العيدين

(هامش) وكذلك المسلم لو سجد الاصنام او تابع الكفار بفعل من افعالهم التي يكون دينا عندهم

وكل عمل يحتمل الشبهة فانه لا يدل على الاعتقاد دون زوي عن محمد بن حسن رحمه الله انه
ذكر مسئلة في كتاب المنتقى ان الرجل اذا قال لا اله الا الله ولم يتبرأ عن الكفر فانه
يكون منافقا لان التبرى عن الكفر شرط لصحة الايمان بدليل قوله تعالى فمن يكفر
بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى **القول الثاني** في ان
الايمان هل يزيد وينقص ام لا قال ابو حنيفة واصحابه رضي الله تعالى عنهم ان
الايمان لا يزيد ولا ينقص وقال الشافعي رحمه الله ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية
وقال بعض الناس يجوز الزيادة فيه ولا يجوز النقصان فيه وهذا لا يكون صحيحا
لان كل ما جاز الزيادة فيه جاز النقصان فيه وهذا لا يستقيم واحتجوا
بقول الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وروي عن ابي هريرة وانس وابي سعيد
الخدري وابن عباس رضي الله تعالى عنهم عن النبي عليه السلام انه قال اذا دخل اهل
الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله تعالى ان يخرج من النار من كان
في قلبه مثقال ذرة من الايمان ويروى خردلة من الايمان ويروى شعيرة
ولو لا يجوز الزيادة والنقصان لكان لا يوصف بالصغر والزيادة فلا انه
يجوز الزيادة والنقصان فيه الجواب عن الآية قلنا اراد به تكرار الايمان هذا
كما قال جل جلاله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه اي قراءة القرآن قرانا والقرآن
غيرها لان القراءة مخلوقة والقرآن غير مخلوق فكذلك ههنا وروي عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنه انه قال الآية نزلت في شأن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا قال لا اله الا الله ولم يتبرأ عن الكفر فانه يكون منافقا

القول الثاني

لان القران نزل على النبي عليه السلام في نيف وعشرين سنة فكلما نزلت آية يجب
عليهم الايمان بها فازداد ولا ينقص فان قيل قد قال الله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم اي صلوتكم سمي الصلاة باسم الايمان قلنا اراد به الاعتقاد لان
الآية نزلت في قوم كانوا في سفر فحولت القبلة الى الكعبة ولم يعلموا وكانوا يصلون
الى بيت المقدس فلما بلغهم الخبر قالوا بان الله تعالى افاضي ايماننا حيث صلينا
الى بيت المقدس واعتقدنا بعد النسخ بلا خبر فقوله تعالى وما كان الله ليضيع
ايمانكم وروي عن محمد بن الفضل رأس المفسرين قال سمعت محمد بن احمد القرطي
قال سمعت ابا سهل الانصاري انه قال قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
يعني تصديقكم النبي عليه السلام على القبلتين حيث صدقوه وصلوا الى بيت
المقدس وماتوا على ذلك واما الجواب عن الخبر قلنا اراد به الصدق واليقين
والقبول والاخلاص على ما بين ولان الله تعالى امر بالمماثلة في الايمان حيث
قال فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا ومن المعلوم ان اقرار اليهود بمثل
ما اقررتم ولو كان الايمان يزيد وينقص لما كان اقرارهم بمثل ما اقرت به الصحابة
رضي الله تعالى عنه ولانا لو جوزنا النقصان في الايمان فانه يوجب القول بانه
ما ينقص من الايمان يثبت الكفر في مكانه لان زوال الايمان كله يجب ثبوت
الكفر كله فزوال البعض يجب ثبوت البعض فيؤدي الى ان يكون العبد الواحد
بعضه يكون كافرا وبعضه يكون مؤمنا في حالة واحدة وهذا محال ولان الذنوب

لا يؤثر في التوحيد والمعرفة فكذلك لا يؤثر في الايمان ثم استكثار الذنوب
لا يوجب زوال الايمان بالاتفاق فاستقلال الذنوب لا يوجب زوال البعض
ولو كان الايمان يزيد بالخير والطاعة لكان ايمان الغني التقي اكمل من ايمان
الفقير وهذا لا يجوز وان الايمان هو الاقرار والتصديق والعمل عندهم وكل ذلك
من افعال العباد وفعل العبد عرض لا يبقى زمانين ولا يمكن انضمام البعض
الى البعض حتى يتصور الزيادة والنقصان فيه ثم هذا لا يخلو اما ان يكون الزيادة
في عين الايمان او في وصف الايمان او في حكم الايمان او في موجب الايمان
ولو قال ان الزيادة والنقصان في موجب الايمان وهو الثواب فنحن به نقول
ولو قال ان الزيادة والنقصان في حكم الايمان وهو كون الشخص مسلما عدلا
بحكم الايمان وهذا لا يتصور لان الشخص الواحد لا يكون بعضه مؤمنا وبعضه
كافرا وان قال بان الزيادة والنقصان في وصف الايمان وهو الخطر وهذا لا
يستقيم بالاتفاق لانه لو انكر شرطا واحدا او وصفا واحدا فانه يكفر
بلا خلاف ولو آمن بالشرائط كلها الا شرطا واحدا او وصفا واحدا فانه
يكفر ولا يصح ايمانه فدل ان الزيادة والنقصان فيه لا يثبت ولو قال
ان الزيادة والنقصان في عين الايمان فعين الايمان هو الاعتقاد ثم
والاقرار والاعمال دليل الاعتقاد بدليل انه لو فعل فعلا او ذكر قولا يدل
بالاعتقاد على الاسلام مثل حضور الجمعة والاذان والاقامة فانه يحكم بالاسلام

وان لم يوجد منه الاقرار

وان لم يوجد منه الاقرار ولو عمل فعلا او قولا يدل على الكفر كاظهار علامة الكفر
والتلفظ بالكفر من غير اكراه جدا منه او عزيمة او غير ذلك فانه يحكم بكونه دل ان
الايمان في الحقيقة هو الاعتقاد ولكن لا يصح حكمه بدون الاقرار على ما بينا و
الاعتقاد مما يتصور فيه الزيادة والنقصان لانه لو زاد من اعتقاده شيء في
الدين فانه يسلم ولو انقص من اعتقاده فانه يكفر فصح ما قلنا فان سألك احد
بان ايمانك هل يكون مثل ابي بكر رضي الله تعالى عنه ام لا فقل ان ايماني وايمان ابي بكر
رضي الله تعالى عنه وايمان الانبياء والملائكة عليهم السلام واحد لا في الصورة
لكن في الصفة لاني آمنت بالله وبجميع ما آمن به الانبياء والملائكة
عليهم السلام ولكن لا اقول اني مثلهم كايمانهم وروي ان الحاكم الشهيد ذكر في المنتقى
عن محمد بن الحسن انه قال اكره الرجل ان يقول ايماني كايمان جبريل عليه السلام
او كايمان ميكائيل والانبياء عليهم السلام لان الملائكة والانبياء عليهم السلام
عاينوا من الاشياء ما يكون غيبا عندنا وكذلك الصحابة رضي الله تعالى عنهم
فيقع التفاوت في اليقين والثبات فاما في الاقرار والتصديق فلا
والدليل عليه ما روي عن النبي عليه السلام انه قال لم يفضلكم ابو بكر رضي الله
عنه بكثرة الصلوة والصيام ولكن بشيء وقر في قلبه فصح ما قلنا فثبت
ان الايمان لا يزيد ولا ينقص ويكون على السواء القول السادس في الاستثناء
والشك في الايمان اجتمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان من شك

من شك في ايمان الغير او قال له يا كافر فنظر

في الايمان فانه يصير كافرا ومن شك في ايمان الغير او قال له يا كافر فنظر ان
كانت فيه شبهة الكفر فان اتهم بالكفر لا يصير كافرا وان لم يكن فيه شبهة
الكفر فانه يكفر بيانه ان المشكوك فيه ان كان عن تيقن او عن اختيار او عنوانا
كان اتهم له بالكفر وان شك في الايمان لا يصير كافرا وان كان فاسقا معلنا
مصرا اثابا فسقه جاهلا عن علوم الدين ان كان يقول له يا كافر فالقايل يصير كافرا
وان شك في ايمانه لا يصير كافرا وان ارتكب الكبائر ولم يصر على ذلك ولم يعلن
وهو عالم بعلوم الدين فانه لا يجوز الشك في ايمانه ومن شك في ايمانه يكون مبتدعا
وهذا الكلام راجع الى معنى وهو ان المعاصي لا يوجب سلب الايمان ولكن نسيان
التوبة وتحقير الذنوب وعدم رؤية العقوبة بالذنب يوجب سلب الايمان وكذلك
من لم ير المعاصي قبيحا او لم ير الطاعة حسنا او لم ير الثواب على الطاعة حسنا
او لم ير وجوب الطاعة فانه يصير كافرا ومن يتوهم منه هذه المعاني فانه يصير كافرا
ومن يتوهم فيه هذه المعاني بدليل افعاله يجوز ان يشك في ايمانه ومن تلفظ
بلفظ مثل هذا فانه يحكم بكفره ومعنى الشك في الايمان هو ان يعرف الله تعالى
ويعرف رسوله ويقول لا اله الا الله محمد رسول الله ويصدق في ذلك ثم
يشك فيه بان هذا الايمان وهذا القول هل هو ايمان منه ام لا او هل هو
مزيل الكفر ام لا فهذا هو الشك في الايمان وفي الايمان لا يثبت بالشك وروي
عن حماد بن ابي حنيفة رحمه انه دخل المدينة وتناظر عند مالك الكلام بعد وفاة ابي حنيفة رحمه فقال ان كان ابي لا يقول

في القرآن الا كلام الله تعالى غير مخلوق وكان يفضل الشيخين ويحب الختنين
ويؤمن بالقدر خيره وكان لا يكفر احدا من اهل القبلة بالذنب وكان لا يشهد
لاحد من المسلمين بالجنة ولا بالنار بعينه وكان لا يقول بالشك في الايمان
فقال مالك رحمه وما الشك فقال حماد عندنا اقوام يؤمنون بالله ورسوله ثم
يقولون لا ندري ان هذا القول هل هو ايمان ام لا وهل هو خرجنا من الكفر
بهذا الكلام ام لا فتبسم مالك رحمه تعجبا منهم وان من شك في الايمان فقد
انكر النص لان الله تعالى امرنا بالايمان بهذا القول بهذه الاية وعلمنا في القرآن
صفة الايمان بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وقوله
تعالى شهد الله انه لا اله الا هو ثم سماهم مؤمنين بهذا القول ومن شك
في صحة ذلك فانه يكفر واما الاستثناء في الايمان فهو شك ام لا اختلف بعض
الفقهاء بان هذا شك في الايمان وقال بعضهم ليس بشك وصورة الاستثناء
وهو ان يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى وهذا هو المذهب عند الشافعي رحمه
ولو قال آمنت بالله تعالى ان شاء الله لا يصح ايمانه ويكون كافرا وقال
ابو حنيفة رحمه ينبغي ان يقول انا مؤمن حقا وهذا هو الاصح لان الله تعالى مدح
اهل الايمان وقال اولئك هم المؤمنون حقا فان قيل ان الله تعالى
وصفهم بصفة قبل هذا ثم سماهم مؤمنين حقا وهو قوله تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا
الجواب قلنا هذه صفة المؤمن لا صفة الايمان ونحن نذكر ان القول ان المؤمنين

يشغاو نوت فانه رب مومن يكون اصلح في الآخرة فاما في الايمان لا تفاوت
فيه فالفاسق والصالح في الايمان سواء كما في الكفر وهكذا روي في الاخبار
ان النبي عليه السلام استقبل رجلا من الانصار يقال له حارث فقال له
كيف اصبحت يا حارث فقال اصبحت مومنا حقا قال عليه السلام ان لكل
حق حقيقة فما حقيقة ايمانك الى آخره ثم قال عليه السلام عبد نور الله تعالى قلبه بالايمان
ثم قال الزم ما اصبت فالزم دل ان هذا اشترط على الحقيقة فان قيل ما تقولون
في علم الله تعالى وحكمه ما قالوا يكون لان الله تعالى يعلم عواقب الامور وكل من
علم انه يموت كافرا لا يموت مسلما ولا يتبدل ذلك ولعل هذا الرجل
يقول انا مومن حقا وفي علم الله تعالى انه يموت كافرا الجواب حقا كما ان
الله تعالى يعلم عواقب الامور كذلك يعلم مبادي الامور وكل من كان مومنا
في الحال يكون في علم الله تعالى كذلك مومنا لان الله تعالى يعلم انه يموت كافرا
فانه لا يصير كافرا في الحال لم يوجد منه الكفر كما ان الله تعالى يعلم ان العالم
يفنى فلا يصير فانيا في الحال وكذلك يعلم ان اهل الجنة يدخلون الجنة وان اهل
النار يدخلون النار ومع ذلك يوم الى اليوم ما كذلك ههنا وروي عن سفيان
الثوري انه كان يقول انا مومن في الحال عندي حقا حقا ولا ادري عند الله
تعالى ما حالي في عاقبة الامر وانا مومن عند الله تعالى ان شاء الله تعالى
وقال ابو حنيفة رحمه الله انا مومن الآن حقا عندي ومومن عند الله تعالى ان شاء الله
تعالى وقال بعضهم لا اختلاف في المسئلة لان الشافعي رحمه الله قال انا مومن

ان شاء الله تعالى

١٧٤

ان شاء الله تعالى على وجه التوقف وقال ابو حنيفة رحمه الله انا مومن حقا على وجه حسن الظن
بالله تعالى وقال ابو القاسم القشيري انا مومن حقا وكون مومنا ان شاء الله تعالى
والاصح ان المذهب عند ابي حنيفة رحمه الله انه قال انا مومن عند الناس وعند
الملائكة وفي اللوح وفي علم الله تعالى وقال الشافعي رحمه الله انا مومن عند الناس
وعند الملائكة واما في اللوح وفي علم الله تعالى لا ادري ان الله تعالى
اكون مومنا وتحقيق هذا قد ذكرنا ان الله تعالى يعلم الاشياء كما هي في
الحال كما ان ابا بكر حيث كان كافرا كان الله تعالى علم انه كافر واذا
اسلم علم انه مسلم وكتابة اللوح موافقة بعلم الله تعالى تحصى ما علمنا

القول السابع في ايمان الميثاق قالت المعتزلة والرافضة بان اخذ
الميثاق على الاجساد غير جائز ولا صحيح فذلك عندنا لا يوجب العقول بالعقل
وقال بعضهم الميثاق كان للارواح وقال بعضهم هذا ميثاق عقلي من
طريق الحكمة لانه لا يجوز الشرك والكفران فيجب الشكر والايمان وقال اهل
السنة والجماعة الميثاق على الاجساد صحيح ثابت بدليل قوله تعالى واذ اخذ
ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم
قالوا بلى فان الله تعالى اخبر انه اخذ الميثاق على جميع بني آدم وهو خبر ماض
وكان على الاجساد لان الله تعالى قال من بني آدم والارواح بدون الاجساد
ليست من بني آدم ولانه الله تعالى قال من ظهورهم من ذريتهم والذرية هو

للجسد مع الروح وكان عيانا وصريحا لا عقليا وحكميا لان الله تعالى قال
الست بربكم اخبرهم بلفظ المخاطبة والمخاطبة لا تصح الا بالمشافهة ولما روي
عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى مسح ظهر آدم عليه السلام فاخرج منه
ما هو مولود الى يوم القيمة فاخذ عليهم الميثاق ان تعبدوني ولا تشركوا بي
شيئا وعلي ارزاقكم فصح ان الميثاق كان صحيحا وقال بعض الفقهاء ان
الله تعالى امر جبرائيل عليه السلام حتى يضع جناحيه على ظهر آدم عليه السلام فاخرج
اولاده وذرياته من اصلابهم من كان منهم الى يوم القيمة بروحهم
وجسدهم عاقلين بالغين وخاطبهم بقوله الست بربكم وقال بعضهم
ان الله تعالى اوجدهم وخلقهم وجعلهم في صلب آدم واخبرهم بقوله الست
بربكم قالوا جميعا بلى وهذا كان ايمانا منهم وقال بعضهم الميثاق كان
قبل ادخال الروح في آدم عليه السلام وقال بعضهم في السماء الرابعة وقال
بعضهم كان في الدنيا بعد هبوط آدم عليه السلام من السماء في وادي مكة
ثم الايمان به واجب والكيفية غير معلوم واجمعنا على انه ما كان عليهم الموت
هناك في ذلك الوقت وما كان السؤال بل كان اخراج الاجزاء لكثرة الذرية
من اصلابهم كما كانوا فاما حكم ايمان الميثاق هل هو باق ام لا قال بعضهم
حكمه باق على الناس وكلهم مؤمنون بايمان الميثاق الا من كفر بالله تعالى
وكذلك اطفال المشركين مؤمنون بايمان ميثاق عندهم وهذا غير صحيح وقال بعضهم ان

بالمشافهة

ان الله تعالى مسح ظهر آدم عليه السلام فاخرج منه ما هو مولود الى يوم القيمة فاخذ عليهم الميثاق ان تعبدوني ولا تشركوا بي شيئا وعلي ارزاقكم [illegible] فصح ان الميثاق كان صحيحا

اختلف الفقهاء في ذرية آدم كيف ميثاقهم

والايمان به واجب والكيفية غير معلوم

ايمان ر

ايمان الميثاق ما كان

ايمان الميثاق ما كان واجبا عليهم والخطاب ما كان خطاب التكليف وان كان
خطاب الاستخبار والتفهيم لان الاستخبار يكون بمعنى النفي ويكون بمعنى الاثبات
وانما كان خطاب الاستفهام والاستفهام يكون بمعنى النفي ويكون بمعنى الاثبات
ففهمهم الله تعالى بالاثبات حتى عرفوا والهمهم بالايمان حتى آمنوا وقالوا بلى
ولان ذلك الوقت ما كان وقت التكليف والابتلاء لان التكليف في
الاحكام والنهي مما لا يتحقق وما كان لهم حاجة بذلك لان جميعهم كان في ساعة
واحدة وقد جمع الله اولها وآخرها لم يكن بينهم نكاح ولا سفاح ولا شهادة
ولا دعوى ولا ولادة ولا نفاس ولا حيض ولا اخوة ولا ارث ولا عدل
ولا صوم ولا صلوة ولا حج ولا زكوة فقد استغنوا عن الاحكام كلها
وما كان لهم حاجة بالاكل والشرب والمصالح والابتلاء انما يكون في
العبادات شكرا لنعم الله تعالى ونعم الله تعالى في تلك الساعة غير كاملة
في حقهم دل ان الخطاب ما كان خطاب التكليف ولهذا المعنى قلنا لا يجب
الجزاء بذلك الايمان وهذا يدل على ان حكم الايمان غير باق لان حكمه لو كان
باقيا لكان يجب الجزاء فيه وما لم يجب دل انه غير باق وهذا الصحيح لان
الايمان واجب على كل مخاطب فاذا ثبت انهم كانوا اهلا للخطاب كان الايمان
واجبا عليهم والاصح ان نقول بان الميثاق كان بعد ادخال الروح قبل
الصعود الى السماء فان الخطاب كان للتكليف والالزام على معنى انه الهنا
ونحن عبيده خاليا عن معنى الشك لان الايمان يجب حقا لله تعالى عليهم خاليا عن المعاني

ثم لا يجب الجزاء على الايمان لانه كان حقا لله تعالى عليهم ولهذا المعنى قال اهل
السنة والجماعة المؤمنون يدخلون الجنة بفضل الله تعالى من غير الوجوب
على الجزاء ولان الجزاء انما فلهذا وثبت ووجب باخبار الله تعالى ولم
يخبر عن ثواب ايمان الميثاق وجزائه فلا نقول به ولا يكون باقيا لانه كان
مشروعا مقصورا بمدة وقد انتهى بمضي تلك المدة فان قيل اليس قد روي عن
النبي عليه السلام انه قال كل مولود يولد على الفطرة الاسلام فابواه يهودانه
وينصرانه ويمجسانه قلنا لو كان اولاد المشركين مؤمنين قبل بلوغهم فينبغي
ان لا يقال انهم اذا بلغوا كافرين لا يقبل منهم الجزية فانهم يقتلون لانه لو
كان حكم الاسلام ثابتا عليهم فالكفر يكون ردة منهم كما في اولاد المسلمين والمرتد
لم يقبل منه الا السيف او الاسلام فلما لم يشترط ذلك منهم انهم كافرون اصلا
ولانه لو كان حكم الاسلام ثابتا الان لا يحكم بكونه تبعا لابويه او تبعا للدار لان
الاسلام يعلو ولا يعلى فاجمعنا انه يحكم بكونهم تبعا لابويه دل انه حكم الاسلام
غير ثابت ولان هذا الطفل يرث من ابويه الكافرين ويثبت الولاية عليه
دل ان الامر ما ذكرنا فاما معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة قال بعضهم
انه يولد للفطرة ونحن كذا نقول والاصح ان الله تعالى خلق الخلق على سبيله
فلا يجوز ان يكون على غير سبيله وسمي الدين بلفظ الفطرة لان حكمه غير ثابت
وغير ظاهر شرعا لان التخليق لا يوجب التكليف والالزام والاصح انه يولد على
الفطرة اي على الدين لانه لا يوجب ان يولد مولود من غير دين ثم دين الاسلام

اصل الطفل مولود يولد على دين الاسلام كان حكم الكفر حيث ولدوا او ولد
حيث ولد غير حاصل منه دين الاسلام كان حكم الكفر ليس على ابويه بل ببيعة
ما ابواه يهودانه وينصرانه تبعا وحكما واما في الحقيقة لا دين له الا بالوجوب
والالزام ما لم يبلغ فاذا بلغ وعبر بلسانه يكون كما قال الله تعالى اما شاكرا
واما كفورا وقال في اصول الصغار رضي الله تعالى عنه عن قول النبي عليه السلام
كل مولود يولد على الفطرة المذكورة في الحديث الايمان يوم الميثاق لم غيره فلا
ان المراد بالفطرة المذكورة في الحديث الا اتباع ابويه في احكام الدنيا لا الايمان
يوم الميثاق وقد قال بعضهم ان الله تعالى اخرج ذرية آدم عليه السلام واقام
بعضهم عن يمينه وبعضهم عن شماله وقال الست بربكم فمن كان على يمين آدم
منهم وسمي ذلك على سبيل الاثبات وقال بلى ومن كان على شماله منهم وسمي على
سبيل النفي وقال بلى واصحاب اليمين المؤمنون بجوابهم واصحاب الشمال كافرون
بجوابهم والله تعالى قال هؤلاء في الجنة ولا ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي
والصحيح من المسئلة ما ذكرنا عند عامة الفقهاء ان الله تعالى خلق الخلق
للايمان ولم يخلقهم مؤمنا ولا كافرا وكان لا يصح الخطاب والامر والنهي لان
الايمان والكفر صارت غريزتهم وخلقتهم جبرا وكان لهم العذر في الكفر بل خلقهم
اختيارا وحذر عليهم الايمان والكفر وامرهم بالايمان ونهاهم عن الكفر فمن
شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر القول الخامس في الفرق بين الايمان والاسلام
قال بعض الفقهاء ان الايمان غير الاسلام والاسلام غير الايمان وكذلك اقرار وافق

في الحديث الا اتباع ابويه في احكام الدنيا لا الايمان بعد ما ثبت

على هذا القول هم سموا انفسهم مؤمنين وسمى الامة مسلمين وحشر كان عليه
مذهبهم يقولون انه مؤمن وقالوا ان من اقر بجميع الشرائع ولم يعلم المعلوم من
التأويل والتنزيل فهو مسلم ومن يعلم على الحقائق والتأويل فهو مؤمن وقالت المعتزلة
الايمان في الباطن والاسلام في الظاهر ومن ارتكب كبيرة يخرج من الايمان ولا يخرج من الاسلام
يسمى مسلما ولا يسمى مؤمنا بدليل قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا
الآية وكذا ذكر النبي عليه السلام فرق بين الايمان والاسلام حيث سئل عنه ما الايمان قال
ان تؤمن بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر واذا سئل عنه ما الاسلام
قال اقامة الصلوة وايتاء الزكوة قال عامة الفقهاء من اهل السنة والجماعة انه
لا فرق بين الايمان والاسلام والمعرفة والتوحيد لان كل مؤمن يكون مسلما
عارفا موحدا وكل مسلم يكون مؤمنا عارفا موحدا وكل عارف يكون موحدا
مؤمنا مسلما وكل موحد يكون عارفا مؤمنا مسلما ولان الله تعالى ذكر عن قول
ابراهيم عليه السلام وقال ربك اكبر وانا اول المسلمين وذكر عن موسى عليه السلام
وقال اني تبت اليك وانا اول المؤمنين ثم دين الانبياء كلهم دين واحد وذكر
عن واحد منهم انه مؤمن وعن الآخر انه مسلم دل انه لا فرق بينهما والمعنى فيه
وهو ان نفي احد هذه المعاني يوجب الكفر عند اهل السنة والجماعة لان من
لم يكن موحدا يكون كافرا ومن لم يكن عارفا يكون كافرا وكذلك من لم يكن مؤمنا
او مسلما يكون كافرا ثم الفرق بين هذه الالفاظ من جهة اللغة واللفظ اما
من جهة الحقيقة فلا واما معنى قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا

اسلمنا اراد

لا فرق بين الايمان والاسلام والمعرفة والتوحيد

اسلمنا اراد به السلامة لا الاسلام والدليل عليه ان الله تعالى سمى الامة كلهم مؤمنين
ولم يسمهم مسلمين دل ان الامر كما ذكرنا واما قوله عليه السلام حين سئل ما الاسلام
قال اقامة الصلوة وايتاء الزكوة قلنا معناه عمل المسلمين وعلامة الاسلام اقامة
الصلوة وايتاء الزكوة ونحن كذا نقول **القول الثاني** في الايمان مخلوق او غير مخلوق
اختلف الفقهاء قال بعضهم ان الايمان غير مخلوق وقال عامة الفقهاء ان الايمان
مخلوق ولنا من قال ان الايمان غير مخلوق احتج بقول الله تعالى شهد الله انه
لا اله الا هو وقوله وكلمة الله هي العليا اراد به الايمان وقوله اليه يصعد الكلم
الطيب اراد به الايمان وقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله دل ان الايمان غير مخلوق
الجواب عن هذا قلنا ان الله تعالى بين في القرآن صفة الايمان فاما هذه الآيات
بعينها ليست بالايمان والدليل عليه ان الكافر لو قرأ القرآن من اوله الى آخره
هذه الآيات ولم يعتقد على ما عند الله فلا يحكم باسلامه دل ان هذا ليس بايمان بل هو كلام
الله تعالى غير مخلوق ثم الدليل على ان الايمان مخلوق ما روي عن عمر بن الخطاب رض
عن النبي عليه السلام انه قال الايمان والكفر مخلوقان وهما متضادان وروي عن
عبد الله بن عباس رض عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى خلق الايمان و
حفه بالسماحة والحيا وخلق الكفر وحفه بالبخل والجفا وروي عن انس بن مالك رض
عن النبي عليه السلام انه قال ما خلق الله تعالى تحت العرش شيئا احب الى الله تعالى
من الايمان دل بهذه الدلائل ان الايمان مخلوق ولان الايمان صفة العبد لان العبد
آمن بالله تعالى والايمان من العبد الى الله تعالى وصفة العبد مخلوقة بلا خلاف
ولان الله تعالى قال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه ولو لم يكن الايمان مخلوقا لا
يمكن الكتمان

والاصح ان نقول ان الايمان من العبد الى الله تعالى الطلب والقبول والاقرار
والتصديق وما كان من الله تعالى الى العبد الامر والهداية والتوفيق على الاثبات
فاما العبد بجميع صفاته مخلوق بلا خلاف والله تعالى قديم بصفاته ولا يجوز عليه
الحدث ثم الايمان على ضربين ايمان مكتوب من جهة الله تعالى وهو قوله كتب في
قلوبهم الايمان وايمان محكوم عليه وهو فعل العبد فالمكتوب لله غير مخلوق والمحكوم
عليه مخلوق وقال المهتدي ابو شكور السالمي سالني احد عن الايمان انه مخلوق ام غير
مخلوق فقلت له ما الايمان فقال لا اله الا الله فقلت هذا غير مخلوق وسالني
غيره فقلت له ما الايمان فقال الاقرار باللسان والتصديق بالقلب فقلت هذا مخلوق القول
العاشر في محل الايمان وبقائه اجمعنا جميعا على ان محل الايمان القلب واللسان فالقلب
محل الاعتقاد واللسان محل الاقرار وهما ركن الايمان هذا عند اهل السنة والجماعة
فاما الاقرار والتصديق عرض لانه من صفات العبد والعرض لا يبقى زمانين
ولكن حكم الايمان يبقى على الدوام بابقاء الله تعالى اياه ثم لا يخرج عن حكم الايمان
بفناء هذا العرض عنه وبيان هذه المسئلة النكاح وهو ان النكاح ايجاب وقبول
والايجاب والقبول عرضان لا يبقى زمانين ثم وجد ابتداء شيء الا ان
حكمه يبقى وهو الحل الى ان يعرض عليه شيء يزيله او ينافيه كالطلاق وما اشبه ذلك
فكذلك هنا بل حكم الايمان اقوى واكد فبفناء لفظ الاقرار وفناء التصديق وهو
عمل العبد من الضمير والعلم لا يوجب فناء حكم الايمان ما لم يعرض عليه ضده ونقيضه
وهو الكفر فنقول ان المؤمن اذا امن مرة فانه يحكم بايمانه ولو اخبر بعد ذلك
الفناء فان الايمان هو الاقرار الاول وما سوى ذلك هو تكرار عنه ولو لم يقر الا مرة واحدة وعاش سنين

فانه لا يحكم بكونه

فانه لا يحكم بكونه ما لم يظهر منه ضده ولو مات على ذلك فانه يصلي عليه ويكون
مؤمنا اذا لم يظهر الخلاف منه فان قيل ان المؤمن على ذلك اذا مات فايمانه
يكون مع الجسد او مع الروح قلنا ايمانه في حكم الله تعالى لا يكون مع الجسد ولا مع
الروح الا ان روحه وجسده يكون مؤمنا بحكم الايمان في حكم الله تعالى كما في حالة
حيوة فان الايمان ليس في الروح ولا مع الجسد ولا معهما جميعا ولكن الروح والجسد
يكونان بحكم الايمان فنقول ان الايمان ليس في العبد والعبد ليس في الايمان ولكن العبد
في حكم الايمان بحكم الله تعالى والايمان والعبد يكون كلاهما في حكم الله تعالى الى
ان يرث الله تعالى القول الحادي عشر في زوال الايمان عند النزع هل يجوز ان يزول
ام لا اجمعنا جميعا على انه لا يجوز زوال الايمان عن الانبياء عليهم السلام وقد سبق
ذكره فاما الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فهم على فريقين منهم من سبق لهم
الحسنى بشهادة النبي عليه السلام وهم النقباء العشرة المبشرة وكذلك في حق الحسن
والحسين رضي الله تعالى عنهما كما قال النبي عليه السلام هما سيدا شباب اهل الجنة وكذلك
فاطمة رضي الله تعالى عنها ومن مثلهم في الشهادة والبشارة عن النبي عليه السلام
اذا صدر في حقه فنقول ان قول النبي عليه السلام صدق وهو يكون كما قال فاما غيرهم
من الصحابة رضي الله تعالى عنهم لا نذكر منهم الا خيرا ولا نشهد لاحد منهم بالجنة قطعا
ولكن نرجو لهم اكثر ما نرجو لغيرهم من المؤمنين فاما سائر المؤمنين والكافرين
لا نقول لاحد بعينه انه من اهل الجنة او من اهل النار فنقول ان مات مؤمنا فهو من
اهل الجنة وان مات كافرا فانه يكون من اهل النار واما في الجملة فنقول ان
المؤمنين كلهم من اهل الجنة والكافرين كلهم من اهل النار ثم لا يجوز الا من سلب الايمان

عند المعاينة بسقوط المعاصي عند اهل السنة والجماعة وقالت المرجئة اذا وجد
منه الايمان فالمعاصي لا يضر لان الايمان عطاء الله تعالى فلا يجوز عليه التبديل
والخلع عنه لانه اذا كان يجوز ذلك يصير منسوبا الى الله تعالى البخل في الاعطاء وهذا لا يجوز قلنا ليس
في هذا رجوع من الله تعالى ولكن انما يكون الرد من العبد من حيث انه لا يعرف قدره
ولم يؤد حقه والله تعالى يقول فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون وقوله تعالى
سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وروي عن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه انه قال اكثر ما
يسلب الايمان عند المعاينة وهذا انما يكون زوال الايمان قبل النزع بسبب من الاسباب
كاستحلال الحرام وتحريم الحلال او كلمة الكفر جهلا او عقلا او ذكر شيئا يكون فيه زوال الاسلام
وهو لا يعلم ذلك علم يتب منه حتى عاين ذلك فخاب عند المعاينة والتوبة عند
ذلك لا تنفعه فوجب على العبد المؤمن ان تقول في كل يوم وليلة مرة اللهم اني اعوذ بك من
ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم منه تبت عنه وتبرأت من
الكفر والمعاصي واقول لا اله الا الله محمد رسول الله

باب الخمس في شرائط الايمان

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله اعلم بان شرائط الايمان ما قال النبي عليه السلام ان
تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من
الله تعالى والبعث بعد الموت فاصل الايمان بالله وقد ذكرنا وصفه وحكمه ثم
الايمان بالملائكة فنقول بالله التوفيق

النوع الاول في الايمان بالملائكة اعلم
بان الملائكة كلهم عباد الله تعالى مخلوقون معصومون من الكفر مقدسون مطهرون
مطيعون الله تعالى عز وجل خلافا لقوم ان ابليس عليه اللعنة قد كفر بالله تعالى وكان
من الملائكة قلنا هو في صفة الملائكة في عبادتهم ودرجتهم ولكن ما كان من

الملائكة من

للجواب

عند المعاينة

الملائكة في الاصل بدليل قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس
كان من الجن ففسق عن امر ربه والشيطان خلق من الشهوة وركب فيه الشهوة
ولانه ليس من الملائكة اصلا وخلقته من النار وانما كان منهم اسما وصفة ثم
قيل ما قولكم في هاروت وماروت قلنا اختلف الناس فيهما قال بعضهم انهما
ملكان بخفض اللام والاصح انهما ملكان بفتح اللام ولكنا اجمعنا انه لا يحصل منهما الكفر
اذ لم يذكر في النص كيفية حالهما ودينهما فلم يثبت نصا فانه لا يوجب العقوبة ثم نقول
ان عملهما ما كانت كبيرة بدليل انه لا يوجب العقوبة عليهما لان العقوبة انما تكون
في دار الآخرة وهما في الآخرة غير معذبين واما العذاب في الدنيا فتارة يكون
على وجه الجزاء وتارة تكون على وجه المعاتبة وقد يجوز تعذيب على وجه المعاتبة
اصابة التعب للانبياء عليهم السلام على انه زلة او سهو يحصل منهم كما كان لموسى
عليه السلام عاتبه ربه بالصعق قوله تعالى وخر موسى صعقا ثم قال موسى عليه السلام
اني تبت اليك وانا اول المؤمنين وكذلك الملائكة فان قيل ان الله تعالى
قال خبرا عنهما انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء و
زوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ثم
ومعلوم ان اصابة الفرج حرام وتسبب الكفر حرام للجواب قلنا في الآية انهما
يعظان الناس حين قالا انما نحن فتنة فلا تكفر ولان الناس يتعلمون منهما
من العلم مقدار ما به يفهمون السحر ومعلوم ان بعض تعلم السحر حلال ولكن العمل
به حرام فهما يعظان الخلق من العمل به والاستحلال ذلك بسبب الفتنة والضرر
وسبب الكفر تعلم الخلق منهما فالكفر حصل من التعلم لا من التعليم فلا يلزم

ثم من الملائكة من هو رسول الى الخلق كجبرائيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل صلوات
الله تعالى عليهم وجميع الملائكة في درجة النبوة والرسالة بدليل قوله تعالى بايدي
وقوله سفرة كرام بررة وقوله لا يعصون الله ما امرهم ولانهم رسل الله تعالى
بدليل قوله تعالى جاعل الملائكة رسلا والرسالة امناء الله وسفراؤه وهم في درجة
النبوة رسلاً ولانهم جبرائيل عليه السلام يبلغ الامر من الله تعالى الى الانبياء وهو من
يبلغ الامر من الله تعالى اليه فاذا كان جبرائيل عليه السلام كذلك فانه يكون رسولاً نبياً
والدليل عليه انه لا يجوز شتمهم وبغضهم ومن شتم ملكا او ابغضه فانه يصير
كافراً كما في الانبياء عليهم السلام ومن ذكر نبيا او ملكا بالحقارة فانه يصير كافرا والدليل
قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله تعالى
عدو للكافرين وروي عن النبي عليه السلام انه قال من شتم نبياً او ملكاً فاقتلوه ومن
شتم اصحاب النبي حدّ والله تعالى يقول الله يصطفي من الملائكة رسلاً وتحقيق
هذا ان الايمان بهم واجب كالايمان بالانبياء والكتب فوجب ان يكونوا
بدرجة الانبياء عليهم السلام **القول الثاني** في الايمان بكتبه اعلم ان جميع كتب الله تعالى
كلها كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله غير مخلوق وكله كلام واحد ومن انكر
شيئاً من الكتب او كلمة فانه يكفر ثم لا فرق بين الكتب من جهة الكلام ولا تفضيل
لاحد على الآخر من جهة ان كله كلام الله تعالى وكلام واحد فاما في معنى الكتابة
والتلاوة والتنزيل يجوز ان يكون البعض افضل من بعض كما قيل في القرآن فان
القرآن كله كلام الله تعالى من اوله الى آخره ولا يجوز تفضيل البعض على البعض
واما في التلاوة والقراءة والكتابة يجوز تفضيل كما جاء في الاحاديث ان من

قرا سورة الاخلاص

قرا سورة الاخلاص فله من الثواب كذا ويكون اكثر من ان يقرا سورة تبت وغيره
وهذا التفضيل يرجع الى فعل العبد واعتقاده في اختياره بقراءة ما هو معناه
اخلص وانفع او هو ذكر صفات الله فان قراءة هذه السورة يكون افضل من
قراءة سورة اخرى فكذلك هنا ان افضل الكتب الاربعة التورية والانجيل والزبور
والفرقان وافضل الاربعة القرآن واجمعوا جميعا ان قراءة الكتب الماضية و
كتابتها صارت منسوخة بقراءة القرآن ونزوله اما احكامهم هل نسخت باحكام
القرآن ام لا قال ابو حنيفة كل حكم من الاحكام السابقة اذا وجد نسخه في
القرآن او في الاخبار او في اجماع الامة او يوجد ما يدل على نسخه من القياس
الجلي بالنصوص وجب نسخه وما سوى ذلك فيبقى مشروعا في القرآن ومعناه
لا يكون ناسخا للاحكام كله بدليل قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا وقوله
تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقال الشافعي الاحكام السابقة كلها صارت منسوخة
بالقرآن سواء وجد الناسخ او لم يوجد والمسئلة موضعها اصول الفقه **القول الثالث** في
الايمان بالرسل اجمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة على ان الانبياء صلوات
الله عليهم كانوا عبيد الله تعالى وكانوا آدميين خلقوا معصومين وبقوا
كاملين في العقل والعبادة ولا يجوز القصور في عملهم لان عملهم وان قل يكون عملا
موفرا مقبولا تاما كاملا وكلهم كانوا على دين واحد وملة واحدة وهو دين الاسلام
وملة الحنيفية فاما الايمان بهم واجب على العلم بعلم اساميهم وعددهم ومن انكر
واحدا منهم فانه يصير كافرا فان قيل هل اشتغلت بعلم ان النبي كنت لا تعلم باسمائهم

الجواب على الاطلاق لانه يجوز ان [يكون] نبيا ويجوز ان لا يكون نبيا والجواب [الصحيح ان]
نقول ان كان نبيا امنت به مع جميع الانبياء والمرسلين والا فلا فاما عددهم
في الحقيقة غير معلوم لانه ما ذكر تعالى وروي عن النبي عليه السلام انه سئل عن عدد
الانبياء فقال مائة الف واربع وعشرون الفا وفي رواية مائتا الف واربع [وعشرون]
الفا واذا اختلفت الرواية فيه وقد ورد الخبر من طريق الاحاد فانه لا يوجب
القطع عليه بالجواب فينبغي ان يؤمن بجميع الانبياء والرسل من غير حد و
لا عدد فاما من النساء هل كانت نبية ام لا قال بعضهم من الفقهاء ما كانت
من النساء نبية وقال بعضهم من جملة النسوان اربع نبيات وهو ما روي
عن النبي عليه السلام انه قال اربعة من النبيات ام موسى عليه السلام ومريم [وسارة]
وحواء رضي الله تعالى عنهن وقال بعض الفقهاء هذا الخبر غير صحيح ثم نقول ان
اصح الخبر فقد آمنا بجميع الانبياء والمرسلين ذكرا كان او انثى والا فلا
في الايمان بمحمد عليه السلام اعلم بان الواجب على كل عاقل ان يعتقد ان محمدا عليه السلام
كان رسول الله تعالى والان رسول الله تعالى ولا يجوز العزل والخلع عن النبوة في
ما ذكرنا وكان خاتم الانبياء عليهم السلام ولا يجوز بعده ان يكون نبيا غير نزول عيسى
[وكانت نبوة عيسى عليه السلام قبله]
عليه السلام قبله بالرسالة والشريعة وخاتمة تكون بعده وقالت الروافض ان
العالم لا يكون خاليا عن النبي قط وهذا كفر لان الله تعالى قال وخاتم النبيين [ومن]
ادعى النبوة في زماننا فانه يصير كافرا ومن طلب منه المعجزة فانه يصير كافرا لانه
شك في النص فيجب الاعتقاد بانه ما كانت لاحد شركة في النبوة مع محمد عليه السلام وقالت

الروافض ان عليا

الروافض بان عليا كان اعلم من محمد صلى الله عليه وسلم وافضل وهذا منهم كفر وقال بعضهم
ان جبريل عليه السلام غلط في الوحي لان النبوة كان لعلي رضي الله عنه فغلط جبريل عليه السلام واوحى
الى محمد عليه السلام وهذا منهم كفر لان الله تعالى قال محمد رسول الله ولانهم وصفوا الله تعالى
بالجهل ولان الغلط لا يجوز من الملائكة عليهم السلام ولو جاز منه فكيف يجوز من الله [تعالى]
وقال بعض الحشوية ان عزرائيل عليه السلام غلط في قبض روح فلان من المدينة او من
الروم وهذا القول كفر لان ابطال الحيوة وايجاد الممات من الله تعالى ولو غلط عزرائيل [عليه السلام]
فيكون الغلط من الله تعالى في ابطال الحيوة وحدوث الممات ولو جاز الغلط على عزرائيل
عليه السلام لجاز الغلط على جبريل عليه السلام ولو جاز على جبريل عليه السلام فربما يكون الرسالة
لعلي رضي الله تعالى عنه فجاءت الى محمد عليه السلام او كان لموسى عليه السلام فجاء الى
موسى عليه السلام ومن جوز الغلط في الوحي وفي قبض الارواح فانه يصير كافرا بلا [خلاف]
واما من قال ان عليا كان اعلم من النبي عليه السلام لانه كان بمنزلة الخضر من موسى
عليه السلام وكان لعلي علم الكوائن بدليل ما روي عليه السلام ان عبد الله بن
عباس انه قال كان لعلي علم الكوائن قلنا انما كان له تلك العلوم بتعليم
النبي عليه السلام اياه لان النبي عليه السلام علم ذلك بدليل ما روي عن علي رضي الله
انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا الى اليمن فقلت اني لا اهتدي
الى القضاء فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم افتح قلبه فكأني فتحت في
فتفتيشي في فلم يلتبس علي بعد ذلك حكم فثبت ان جميع ما علم علي انما كان في ذلك

فلكيف الغلط من الله تعالى
في ابطال الحيوة وحدوث
الممات ولو جاز الغلط
على عزرائيل

ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعليمه اياه فاما قوله انه كان بمنزلة
الخضر عليه السلام من موسى عليه السلام قلنا ان موسى عليه السلام كان افضل
واعلم من خضر عليه السلام لانه كان صاحب الشريعة وصاحب الكتاب
فاما الخضر عليه السلام اختلف الناس فيه فقال بعضهم بانه ولي وقال بعضهم
انه نبي وقال بعضهم انه رسول واجمعوا انه ليس صاحب الشريعة ولا صاحب الكتاب
بالاتفاق ثم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صاحب الشريعة وصاحب الكتاب
وكان افضل واعلم من جميع الانبياء عليهم السلام والمرسلين فاما علي رض
اسلم على يده عليه السلام فكيف يكون اعلم منه وافضل ومن اعتقد ان
عليا رض كان اعلم وافضل فانه يصير كافرا وان من قال ان عليا رض كان
شريكا في النبوة احتجوا بقوله عليه السلام حيث قال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة
هارون من موسى عليهما السلام ثم هارون عليه السلام كان نبيا فكذلك
علي رض وجب ان يكون نبيا الجواب قلنا ان تمام الخبر الى ان قال الا انه لا نبي
بعدي واما قوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام
اراد به القرابة والخلافة غير النبوة ومن قال بان عليا رض كان شريكا في
النبوة يصير كافرا **النوع الخامس** في المعراج قالت المعتزلة والجهمية ان
المعراج كان الى بيت المقدس وما وراء ذلك ما كان في اليقظة وقال
بعضهم كان المعراج للروح وما كان للجسد وقال اهل السنة والجماعة ان

المعراج كان حق

اختلفوا في الخضر عليه السلام في النبوة

فاما علي رضي الله عنه ... افضل

ان تكون مني بمنزلة هارون

اراد به القرابة غير النبوة

النوع الخامس

المعراج كان حقا من مكة الى بيت المقدس والى السماء السابعة والى ما شاء الله تعالى
وقال بعض الفقهاء كان الى الجنة وقال بعضهم كان الى العرش وقال بعضهم
كان فوق العرش وقال بعضهم الى طرف العالم واحد قدميه في طرف العالم
والقدم الثاني في العدم وقال بعضهم ان محمدا عليه السلام نقل من العالم الى وراء
العالم في العدم وهذا ليس بمحال لان كينونة العالم وحدوثه في العدم فلما جاز
وجود العالم من العدم وحدوثه في العدم جاز نقل الموجود من العالم الموجود الى العدم
وقال بعضهم لا يجوز لان المخلوق لا يجوز وجوده بدون المكان قلنا كينونته
تحصل ودائرة وشكله يكون مكانا له لانه لما جاز وجود العالم ان يكون مكانا لنفسه
فلا يكون موضوعا في مكان آخر جاز لمحمد عليه السلام او المخلوق الآخر ان يكون مكانا لنفسه
ولا يكون موضوعا في مكان آخر ثم المكان على ضربين مكان حقيقي ومكان مجازي
فالمكان المجازي ما يجوز وجود الشيء بدون ذلك المكان وهو موضع الجلوس والقرار هذا كما
نقول في العالم بانه موجود في مكان المجازي لان تحت العالم ينتهي الى العدم وليس تحته
شيء غيره حتى يستقر عليه فصح ما قلنا والمكان الحقيقي ما لا يجوز وجود الشيء بدونه
ولا يجوز وجود غيره فيه مكانه وهو الشكل والدائرة لذاته فانه لا يجوز وجود المخلوق بدون
ذاته وشكله ولا يجوز وجود غيره في ذاته وشكله فصح ما قلنا وقال بعض الناس
لا يجوز النقل الى العدم لانه عليه السلام كان محتاجا الى التنفس ولا يمكن التنفس في العدم قلنا
التنفس ليس بعلة لبقاء الحيوة بدليل ان السمك وما شاكله من الحيوانات موجود في غير هواء ولا يتنفس في الماء

مكانا

من الحيوانات

والاصح ان نقول ان المعراج كان حقاً وكان في اليقظة الى ما شاء الله وللجهمية
للمعتزلة ما روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما فقد جسد محمد عليه السلام ليلة المعراج
وما روي عن معاوية رضي الله عنه انه سئل عن المعراج فقال كانت رؤيا صالحة وقال الله تعالى
وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس وقال الله تعالى اخبر انه كان رؤيا ولان
المعراج الى بيت المقدس ثبت بالنص وما وراء ذلك ثبت بالخبر الواحد والخبر
الواحد لا يجوز به الاعتقاد قطعا قلنا الجواب عن هذا ان نقول ان عائشة رضي الله عنها
قالت ما فقد جسد محمد عليه السلام ليلة المعراج يعني ما فقد جسده عن الروح بل كان
مع روحه وفي المعراج ما كان للروح حاجة بل كان لهما جميعا واما خبر معاوية رضي الله عنه
انه قال كانت رؤيا صالحة اراد به اليقظة وكان قد رأى بعينه فيسمى الرؤيا مصدر
لانه يقال رأى رؤيا فكان هذا رؤيا بالعين ولانها لو كانت رؤيا في المنام لم ينكرها
احد لان كل فاجر وكافر يرى الرؤيا الصالحة في المنام فلم يظهر التخصيص لنبينا
محمد عليه السلام فضيلة ومعجزة فدل ان هذا كان في اليقظة وكذلك قوله تعالى وما جعلنا
الرؤيا التي اريناك اراد به الرؤيا بالعين في اليقظة على ما ذكرنا وقوله الا فتنة للناس
يعني ابا جهل ومن تابعه لانه انكر حيث قال النبي عليه السلام ان شجرة الزقوم في النار
قال كيف ينبت الشجر في النار وكثير من المسلمين قد ارتدوا بسبب المعراج واول من
صدقه كان ابو بكر رضي الله تعالى عنه ومن الاخبار الصحيح ما يدل على ثبوت المعراج لمحمد عليه
السلام اكثر ما يحصى وروى عن جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم منهم ابو سعيد الخدري وانس بن مالك

فيستدل به

وما لك بن صعصعة

ومالك بن صعصعة وعبد الله بن عباس وجابر وابو هريرة رضي الله تعالى عنهم الا ان المعتزلة
قالوا ان هذا ثبت من طريق الاحاد فلا يوجب الاعتقاد به قلنا الاحاديث على ثلثة
مراتب منها ما تلقته الفقهاء بالقبول فيما تسعفت فيكون في حد الشهرة قريبا
الى المتواتر لكثرة الرواة في مجالس يختلفون ولم ينكر احد من الصحابة المتقدمين المعروفين
فحل محل الاجماع فانه يوجب العلم والعمل به ومن انكر هذا يكون مبتدعا ويوجب
التعزير والزجر وقال بعضهم انه يصير كافرا ومن الاحاد ان منكرها يفسق ولا يوجب
البدعة ثم الكلام في المعراج في حد الشهرة فمن انكره يصير مبتدعا فاسقا وان لم يكن كافرا
واجمعنا ان من انكر المعراج الى بيت المقدس يصير كافرا ثم ههنا ثلث الاشياء الاسراء
والمعراج والاعراج فاما الاسراء من مكة الى بيت المقدس فهذا مما ينكره المعتزلة
ومن انكره يصير كافرا لان هذا ثبت بالنص بدليل قوله تعالى سُبحانَ الذي اَسرىٰ بعبدِه
لَيلاً مِنَ المسجدِ الحرامِ الى المسجدِ الاقصى الذي بارَكنا حولَه والمعراج من الارض الى السماء
السابعة والاعراج من السماء السابعة الى العرش وروت ام هانئ رضي الله تعالى عنها
ان النبي بات عندها فقال لها عند السحر الا اخبرك بالعجب ما رايت فقالت بلى
فقال عليه السلام نامت عيناي وقلبي يقظان فجاءني جبريل عليه السلام وركض
برجله وساق الحديث الى آخره والدليل عليه قوله تعالى فلا اُقسِمُ بالشفقِ والليلِ
وما وسق والقمرِ اذا اتسق لتركبُنّ طبقاً عن طبقٍ قال الله تعالى اقسم بهذه
الاشياء ان النبي عليه السلام ليصعدن السماء والطبق هو السماء والدليل عليه قوله تعالى

الاحاديث على ثلثة مراتب

ههنا ثلث الاشياء الاسراء والمعراج والاعراج

لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال ابن مسعود رضه هو الرفرف وقوله تعالى ذو مرة
فاستوى يعني ذو قوة اراد به النبي عليه السلام وقوله فاستوى يعني الرفرف الى قوله فاوحى
الى عبده ما اوحى اي تكلم ما تكلم خفية دليل على ثبوت الاعراج ثم النبي عليه السلام رأى
ربه تعالى ليلة المعراج وما رآه بعينه بدليل انه سئل ارأيت ربك فقال سبحان الله
رأيته بفؤادي وما رأيته بعيني وروي عن عائشة رضه قيل لها ان كعب الاحبار يقول
ان الله تعالى قسم الرؤية والكلام بين النبيين فجعل الرؤية لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم
والكلام لموسى عليه السلام فقالت عائشة رضه ثلث من حدثكم فقد اعظم الفرية على الله
من قال ان محمدا رأى ربه ليلة المعراج ثم تلت قوله تعالى ما كذب الفؤاد ما رأى فاضاف
الرؤية الى القلب ومن قال ان محمدا عليه السلام يعلم ما في الغد ثم تلت قوله تعالى ان الله
عنده علم الساعة ومن قال ان محمدا عليه السلام كتم بعض ما اوحي اليه ثم تلت
يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك هذا الدليل في اثبات المعراج على ما ذكرنا

النوع السادس في الايمان بالآخرة انكرت القرامطة والزنادقة والاباحية والمنجمة والتناسخية و
الفلاسفة الحشر ومن الروافض من وافق بذلك وهم الشيعية والراجعية و
قالوا ان معنى القيمة ان تقوم الروح في جسد آخر وتجزى به ما عمل في سابق عمره
وايامه وهذا الكلام لا يخفى على احد فساد قولهم ولانهم انكروا النص ومن سبيل المناظرة
مع هؤلاء الكفرة دليل اثبات الوحي والنبوة ونفي التأويل عن كلام الله تعالى على غير
ما ينبغي والله تعالى ذكر في كلامه اوصاف القيمة وآيات اثباتها حيث قال في يوم

كان مقداره

الفرية بدل دروغ وبهتان ١٢ كنز اللغة ١٢

القيمة ١٢

كان مقداره الف سنة وقوله تعالى ان الله يبعث من في القبور وقوله تعالى منها
خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ولهذا نظاير من الآيات والاخبار

النوع السابع في الميزان والصراط والكتاب والحساب انكرت المعتزلة والجهمية
الميزان والصراط والكتاب والحساب ويقولون ان الله تعالى يعلم مقادير الاعمال
من الحسنات والسيئات فلا احتياج الى ذلك كله وهذا اليس بثابت صحيح في الحقيقة
والمراد به غير ذلك وهذا الاعتقاد منهم كفر لان هذه المعاني ثبتت بالنص بدليل قوله تعالى
فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا
انفسهم وهذا النص وقال ابن عباس رضه للميزان لسان وكفتان احديهما بالمشرق
والاخرى بالمغرب فان قيل كيف توزن الاعمال وهي عرض غير باق قلنا يوزن العبد
مع العمل بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه كان في بعض غزواته فصعد عبد الله
بن مسعود شجرة وكان خميص الساقين فضحك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
عليه السلام اتعجبون من رقة ساقيه انهما اثقل في الميزان من السموات والارض
وقال عبد الله بن عباس رضه تكتب حسناته في صحيفة وتوضع في كفة وتكتب
سيئاته في صحيفة وتوضع في كفة اخرى وقال محمد بن علي الترمذي يوزن العمل
من غير الرجل فيوضع حسناته في كفة ويراه كالنور والمعاصي يكون كظلمة
والله تعالى يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وكذلك الحساب ثبت بالنص بقوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا وقال جل جلاله ان الله سريع الحساب [illegible] وهذا [illegible] [illegible]

وروي ان اعرابياً سأل النبي عليه السلام فقال من يحاسب الخلق يوم القيمة
فقال الله تعالى فقال الاعرابي اذاً فلحت ورب الكعبة اذ لا يأخذ ويترك حقه
وكذلك الكتاب قال الله تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون وقال جل جلاله
لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصيها وقوله تعالى يكتبون ما يمكرون وامثال هذا
نظايره في القرآن فمن انكرهم كان كافراً فان قيل ما الحكمة والفايدة في ذلك فالله تعالى
عالم بعلم الاشياء فانه لا يحتاج الى الكتابة والسوال والميزان قلنا ان الله تعالى يفعل
ذلك تحقيقاً لخوف آدم وتاكيداً للحجة عليهم لكي يعلم العبد مقادير اعماله من الحسنات
والسيئات ويعلم يقيناً ان ما احاسب به يكون منه عدلاً والعبد اهل لذلك فان قيل
ايهم اسبق قلنا لا نص فيه ولكن نقول ان الحساب يكون على الصراط فلا يجوز ان يكون قبل
الصراط لان بعد الحساب على الوزن لا يجوز المشقة لمن نجى والله تعالى يقول فمن ثقلت
موازينه فاولئك هم المفلحون وبعد الصراط غير جائز لانه لما مر فانه نجى من النار
ثم اعلم ان العلوم من الفكرة والعزم والنية هل يحاسب ام لا فقال بعضهم انه يحاسب
الكل وقال بعضهم انه لا يحاسب في الصحيح ان نقول كل ما يخطر بباله ولم يعتقد ولم
يتوقف فانه لا يسأل عنه ولا يحاسب عنه والتحامل ان كونها لان تلك الخطرة بلا
مما لا يمكن الاحتراز عنه واما اذا اخطر بباله واعتقد على ذلك وثبت عليه فانه
يسأل ويحاسب لقوله تعالى وان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يحاسبكم به الله وقوله تعالى
ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا القول الثامن في الحفظة قالت المعتزلة

انه ليس على الحفظة

(هامش: او اخطر بباله واعتقد عليه وثبت عليه فانه يسأل ويحاسب — واعلم ان في القرآن قوله تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله — القول الثامن)

انه ليس على الحفظة والملائكة لان الله تعالى عالم بالعباد واعمالهم يعذب
من يشاء ويغفر لمن يشاء وعند اهل السنة والجماعة الحفظة حق على كل
مسلم وكافر بالليل والنهار بدليل قوله تعالى ان عليكم لحافظين كراماً كاتبين يعلمون
ما تفعلون وقوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من
امر الله تعالى قال ابراهيم النخعي في معنى هذه الآية ان الله تعالى اذا بعث
رسولاً يبعث خلفه وقدامه ملائكة يحفظونه وروي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اذا خرجت اول الآيات يعني في القيمة طرحت الاقلام وحبست الملائكة وشهدت
الجوارح على الاعمال ودل انها صحيحة ثبتت بالنص من انكرهم كان كافراً القول التاسع في خلود
النار والخروج منها قالت المعتزلة ان المؤمنين لا يخلدون النار وانما يخلدون
فيها الكفرة والفسقة ومن دخل فيها فانه يخلد ولا يخرج ابداً وقال اهل السنة
والجماعة الدخول في النار للآثم عام والخروج منها للمؤمنين خاص وذلك حق بدليل
قوله تعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتماً مقضياً ثم ننجي الذين اتقوا يعني
من الشرك ونذر الظالمين فيها جثياً يعني الكافرين خالدين وههنا يعني الدخول
الدليل عليه ما روي عن النبي عليه السلام انه قال اخرجوا من النار من كان في قلبه
مثقال ذرة من الايمان وفي رواية مثقال حبة خردل من الايمان وهذا النص نقول ان الدخول
ثابت لجميع الامم من المؤمنين والكافرين غير الانبياء والمرسلين عليهم السلام لان اهل
الدخول في النار يمر على الصراط وذلك يكون للجزاء والثواب على السوال والحساب والوزن

(هامش: ان الدخول ثابت لجميع الامم من المؤمنين والكافرين غير الانبياء والمرسلين عليهم السلام — اصل الدخول المرور على الصراط)

والكتاب فلم يكون على الصراط للامم عامة غير الانبياء والمرسلين عليهم السلام لان
هذه الاشياء لظهور الحسنات من السيئات واصابة الجزاء والمحاسبات والانبياء
عليهم السلام خلقوا معصومين مقدسين عن ذلك لا يخرج الله تعالى على العباد
والحجة للبرية عليها ولا يحتاج اليها ولان هذه المعاني انما يكون للاظهار من
التقصير على الانبياء الانبياء عليهم السلام مغفورون موفورون غير معصومين لا يوجد
منهم التقصير وليحاسبون ايضا بدليل قوله تعالى فامنن او امسك بغير حساب
والحساب انما يكون للحاصل والمحصول على الله تعالى رفع عنهم ذلك بسبب الدعوة
(من حساب عبادات)
وبيان الشريعة للخلق ثم لو لم يكن الرسول ناجيا من جميع هذه الاشياء فكيف يصح
دعوته الى النجاة وهو لا يرجو من النجاة فلم يكن لنفسه النجاة لان الخائف لا يطلب النجاة
لغيره ولو كان يطلب كان لنفسه اولى دل انهم ناجون غير بالكلية ولا خايفين
ولا مسؤولين ولا معذبين بصحة ما قلنا وقال بعضهم انه يكون لهم ذلك للعرض
والمباهاة والتفضيل ثم نقول ان اهل الايمان لا يخلد في النار عند اهل السنة
والجماعة وقالت المعتزلة من ارتكب كبيرة ولم يتب فانه يخلد في النار ولهذا
قالوا ذلك لان من زعمهم انه من ارتكب كبيرة يخرج من الايمان واذا مات من
غير توبة فانه لا يستحق الجنة والثواب واحتجوا بقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها قلنا انه لا يخلد في النار لانه لا يخرج من الايمان
فاذا كان مع الايمان فلا يجوز من الحكمة الخلود في النار مع الكفار ولان الله تعالى

الكريم ذكر لفظ التابيد في حق المشركين بدليل قوله تعالى والمشركين في نار جهنم خالدين
فيها ابدا وكذلك في حق المؤمنين في الجنة قال جنات تجري من تحتها الانهار
خالدين فيها ابدا وههنا ذكر الخلود لم يذكر التابيد والخلود عبارة عن طول المكث
ونحن كذا نقول انه يمكث طويلا ثم يخرج وقال بعضهم الاية نزلت في شان مسلم
قتل مسلما ثم ارتد ونحن كذا نقول انه يخلد في النار على سبيل التابيد اما المسلم على
ان الخلود مع الايمان غير جائز **القول العاشر** في الشفاعة والمغفرة ولقد
تفرقت المعتزلة في الشفاعة على فريقين منهم من انكر الشفاعة اصلا ومنهم
من اثبت الشفاعة لثلثة اصناف اولها الذين يجتنبون الكباير ويرتكبون
الصغاير فيحتاج الى مغفرة الصغيرة بشفاعة نبي او ملك والثاني لمن ارتكب
الكبيرة ثم تاب فيحتاج الى قبول التوبة الى شفاعة الانبياء عليهم السلام والثالث
من اجتنب الكباير والصغاير ولكن يحتاج الى زيادة الدرجات على زيادة اعمالهم
بشفاعة الانبياء والملائكة عليهم السلام ولا يكون الشفاعة عندهم الا للانبياء
والملائكة عليهم السلام والجواب عن هذا قلنا ان من اجتنب من الكباير وارتكب
من الصغاير فانه لا يحتاج الى الشفاعة عندهم لان من المذهب عندهم ان من
اجتنب من الكباير وارتكب من الصغاير فواجب على الله تعالى ان يغفر له
واحتجوا بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فاذا
كانت المغفرة واجبة على الله تعالى من زعمهم فلا يحتاج الى الشفاعة فاما قولهم

من ارتكب الصغائر واجتنب الكبائر فواجب على الله تعالى ان يغفر له بعد التوبة
لانه اذا ارتكب الصغيرة وان كان الصغيرة فانه يكون كبيرة وعندنا لو كان لا يجب على الله
شيء بسبب العبادة مذكور في موضوعات الله تعالى واما قولهم بالشفاعة لمن ارتكب
الكبائر ثم تاب عنها فهذا لا يصح لان المذهب عندهم ان من تاب من الكبيرة فواجب
على الله تعالى ان يقبل توبته ويغفر له لكون امر من حسنا كذلك فلا يحتاج الى الشفاعة ثم اثبات
الشفاعة من مذهبهم لهذا الفريق يكون كفرا لان المذهب عندهم انه واجب على الله تعالى
ان يغفره ثم اثبتوا الشفاعة للمغفرة فصار كان الله تعالى لم يغفره وترك ما هو واجب
عليه يكون ظالما وجائرا ومن وصف الله بالظلم والجور يصير كافرا واما ما يصح اثبات الشفاعة
لاهل السنة والجماعة لانهم يقولون من ارتكب صغيرة او كبيرة ومات من غير توبة فانه
يكون في مشية الله تعالى ان شاء يغفر له فضلا منه وان شاء عذبه عدلا منه وكذلك لو
تاب يكون في مشية الله تعالى ان شاء تاب الله تعالى عليه فضلا منه وان شاء لم يتب عليه
عدلا منه لوجود التقصير والشفاعة ثابتة بجميع الامة الذين ماتوا على الايمان لاهل الكبائر
والصغائر لقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ومن كذبها لم ينلها يوم القيمة
اترونها للمصلين اترونها للصائمين ولكنها للمسلمين الخاطئين فان قيل ان
الله تعالى قال ولا يشفعون الا لمن ارتضى يعني لمن ارتضي عمله وهذا غير مرضي العمل
قلنا ان المراد به لمن ارتضى دينه الدليل على قوله تعالى ورضيت لكم ... وهو المؤمن المرتكب
كبيرة مرضي الدين او مرضي العمل ايضا لان له صلوة وصوما فان قيل ان الله تعالى قال

وما للظالمين

وما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اخبر ان الظالم لنفسه ليس له شفيع يطاع ومن ارتكب
الكبيرة ظالم بدليل قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه قلنا الظالم في الاية الاولى المراد به الكافر الدليل
عليه ما ذكر في اول الاية وانذرهم يوم الازفة والله تعالى يقول ان الشرك لظلم عظيم
فالاية في الكفار فان قيل ان النبي عليه السلام قال لا ينال شفاعتي اهل الكبائر من امتي قلنا الحديث
لم يصح والصحيح انه قال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ولو صح فمعناه لا ينال شفاعتي
اهل الكبائر من امتي اذا استحلوا ثم هذه المسئلة راجعة الى حرف وهو ان من ارتكب
الكبيرة ليس بمؤمن عند المعتزلة فلا يكون اهلا للشفاعة وعند اهل السنة والجماعة
مؤمن فيكون من اهل الشفاعة وقد بينا ذكره فان قيل قد روي عن النبي عليه السلام انه
قال مدمن الخمر لا يدخل الجنة قلنا المراد به لا يدخل الجنة قبل ان يعذب فان قيل قد
روي في الحديث من غشنا فليس منا قلنا المراد به اذا استحل والذي ليس من سنتنا و
الدليل على ان الشفاعة ثابتة ما روي عن جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ودخل
بعضهم في بعض عن رسول الله صلى الله عليه السلام انه قال اذا كان يوم القيمة جاء الناس
بعضهم بعضا فياتون آدم عليه السلام ويقولون له اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بنوح
عليه السلام فياتون نوحا عليه السلام فيقولون اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بابراهيم
عليه السلام فياتون ابراهيم عليه السلام ويقولون له اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بموسى
عليه السلام فياتون موسى عليه السلام ويقولون اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بعيسى عليه السلام
فياتون عيسى عليه السلام ويقولون اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم
فياتون محمدا صلى الله عليه وسلم ويقولون اشفع لنا فيقول انا لها انا لها فاقوم واسجد لله تعالى

الحديث لم يصح والصحيح انه قال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي

لحقت الموتى في مقام يقال لها مقام المحمود فاحمد الله تعالى بمحامد لم
يحمده الحامدون بمثلها فيقول الله تعالى يا محمد صلى الله عليه وسلم ارفع راسك واشفع
تشفع وسل تعط فارفع راسي واقول يا رب وعدتني الشفاعة لاهل الكبائر من
امتي فيقول الله تعالى اذهب واخرج من النار من كان في قلبه ذرة او شعيرة من الايمان
ثم اسجد ثانيا فيقول الله تعالى ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعط فارفع راسي
فيقول الله تعالى اذهب واخرج من النار من كان في قلبه خردلة من الايمان فاجيئ واخرج
من النار من كان في قلبه خردلة من النار ثم اسجد ثالثا فيقول الله تعالى ارفع راسك
واشفع تشفع وسل تعط فارفع راسي واقول يا رب شفاعتي في كل من قال في جميع عمره
لا اله الا الله مرة واحدة فيقول الله تعالى فوعزتي وجلالي هذا حظي اذهب واخرج من
النار من قال في جميع عمره لا اله الا الله مرة واحدة الى اخره تحقيق هذا قوله تعالى
ولسوف يعطيك ربك فترضى وهذا القول لا يوجب الا [illegible] اكثر [illegible] فانهم الكفار
يكونون مع المؤمنين في النار بدليل قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم
وانكرت المعتزلة ذلك بدليل قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا بل انما يحمل
عليهم اوزارهم بسبب ان الكافر يبغض المؤمن ويشتمه ويغتابه فيكافر فليستحق
لذلك **النوع الحادي عشر** في حشر الاجساد بعينها قالت المعتزلة بان الاجساد
تفنى وتصير معدومة ثم ان الله تعالى خلق جسما غير هذا الجسد يوم القيمة وادخل
الروح فيه ويعذبه او اثابه وهذا كفر والمذهب عند اهل السنة والجماعة ان
هذه الاجساد تحشر بعينها بدليل قوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة وقوله تعالى

الايمان

جزاء بما كانوا يعملون ولان العمل حصل من هذا الجسد ولو جوزنا تعذيب جسد آخر
بسبب هذا العمل فانه لا يكون عدلا منه تعالى الله تعالى يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى
فوجب ان يحشر هذا الجسد بعينه حتى يجازى ويكافى باعماله فان قيل ان هذا الشخص
اذا مات وانعدم فانه لا يتصور حشره بعينه بل يكون اي [illegible] من العدم فيكون استئنافا
فثبت انه يكون غير هذا ولا يكون هو بعينه قلنا من الجائز ان الله تعالى يعيد
هذا الشخص بعينه من العدم والثاني هو ان الله تعالى يحشر هذا بعينه من حيث انه
يجعل التراب لحما وعظاما كما كان في العين يكون هذه العين هي التي يكون هذا الجوهر
بعينه ولكن تغير من صفة الى صفة وتغير الصفة لا يوجب تخليق آخر ولا يكون شخصا
آخر بل يكون هذا الشخص بعينه بدليل الذي ذكرنا وقالت اليهود والروح يبعث مع الجسد بعينها
لكن ليس لها اكل ولا شرب والاستمتاع سنذكره في موضعه بتوفيق الله تعالى **النوع الثاني عشر**
في سوال المنكر والنكير وعذاب القبر انكرت الجهمية والمعتزلة والنجارية عذاب القبر و
السوال في القبر فقالوا ان هذا لا يخلو اما ان يعذب اللحم بغير الروح او ان يدخل
الروح في الجسد ويعذب او يعذب الروح بدون الجسد وهذا لا يجوز لان اللحم
بغير الروح لا يتالم وان كان ادخل فيه الروح لكان يحتاج الى الموت ثانيا وهذا لا يجوز
لان الله تعالى قال كل نفس ذائقة الموت وحرف الموت اجزائه لا يموت الا مرة واحدة والروح بدون
الجسد لا يعذب وقال اهل السنة والجماعة بان عذاب القبر حق جائز وسوال
المنكر والنكير حق ثابت صحيح لدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال لعائشة
رضي الله تعالى عنها ابيها كيف حالك عند ضغطة القبر وسوال المنكر والنكير فقالت اني
اخاف من ضغطة القبر وسوال المنكر والنكير فقال النبي عليه السلام يا حميراء ان ضغطة

يا حميراء

القبر للمؤمنين كغمز الوالدة رجل ولدها على كبره وسؤال المنكر والنكير للمؤمنين كالاثمد
اذا رمدت عيناه وروي عن النبي عليه السلام انه قال لعمر بن الخطاب رضي كيف حالك اذا اتاك
فتانا القبر فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اكون على حالي ويكون معي عقلي قال نعم
فقال اذا لا ابالي ولان هذا امر سمعي واخبر وقع لان النائم يخرج روحه من جسده
بدليل قول الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها اي حين نومها ثم يتالم في منام
ويستريح ويعلم ويتكلم ويضحك ويبكي ويسيل لان روحه متصل به فاذا كان الروح متصلا
بالشخص سواء كان عظما او لحما او ترابا فانه يتالم ويدرك عليهما روي عن النبي عليه السلام
انه قيل له كيف يوجد الالم في القبر وليس فيه الروح فقال عليه السلام كما يوجد في سنك ولا
روح فيها وانما يوجد في السن لان السن متصل باللحم والروح متصل بالسن وروي
عن النبي عليه السلام انه مر بقبر قوم يعذبون في قبورهم حديث وقال فيهما عذاب القبر فاخذ
بجريدة من نخل فشقها بنصفين وغرس في كل واحد منهما وقال يخفف عنهما العذاب
ما لم ييبسا والله تعالى يقول سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقوله مرتين
انما اراد به عذابا في الدنيا وعذابا في القبر وروي عن حماد بن ابي حنيفة رح انه سال عن
ابيه عن هذه المسئلة فقال ان عذاب القبر حق فقال اين ايش الدليل عليه فقال قوله
تعالى وان للذين ظلموا عذابا دون ذلك يعني دون جهنم وانما اراد به عذاب القبر
والنبي عليه السلام قال عذاب القبر ثلثة اجزاء ثلث جزء من الغيبة وثلث جزء من النميمة
وثلث من البول فاما عذاب القبر للمؤمنين من الجائزات وللكافرين من الواجبات
والله تعالى يقول النار يعرضون عليها غدوا وعشيا يعني غدوة وعشية وقد قيل
انه كان حيا في ايامه موضعه وعلى انه حالا يكون ومن انكر هذا يصير كافرا القول الثامن عشر

في تخليق الجنة

في تخليق الجنة والنار قالت المعتزلة والجهمية بان الجنة والنار هما مخلوقتان
بعد وانما يخلقهما الله تعالى يوم القيمة لانه ليس من الحكمة ان يخلق الثواب والعقاب
قبل اهلهما ولانهما لو كانتا مخلوقتين لوجب فناءهما بفناء السموات والارض
وقال اهل السنة والجماعة بان الجنة والنار مخلوقتان بدليل قوله تعالى خالدين فيها
ما دامت السموات والارض الا ما شاء الله الا ان اهل الجنة والنار ولان الثواب
والعقاب اذا كانا مخلوقتين قبل ذلك فالعبد يكون احرص على الطاعة واوقف
عن المعصية والله تعالى يقول وجنة عرضها كعرض السموات والارض اعدت للمتقين
وقال في النار اعدت للكافرين ولو لم يكونا مخلوقتين لكان هذا كذبا في اخبار الله
تعالى ولان الله تعالى خلق الجنة فوق السموات بدليل قوله تعالى عند سدرة
المنتهى عندها جنة المأوى فلا يوجب فناء الجنة بفناء السموات فان قيل اراد به
جنة يا الها وانها كناية عن جبريل عليه السلام وقد قيل جنة المأوى يعني سدرة من
باب جن يجن قلنا هذا غير متلو في السبع فلا يكون حجة وروي عن ابن عباس رضي
قال من قرأ جنه بالهاء جعله الله تعالى مجنونا وهذا لا يجوز فصح ما قلنا
وكذلك النار خلقت تحت الارض بدليل قوله تعالى كلا ان كتاب الفجار لفي سجين
وهذا نص في النار فمن انكر يصير كافرا القول التاسع عشر في ان الجنة والنار باقيتان
قالت الجهمية والمعتزلة ان الجنة والنار يفنيان بعد اصابة الثواب واذاقة
العذاب لاهلهما بقدر اعمالهم ولا يخلد الجنة والنار مع اهلهما يقول الله تعالى

فلهذا

هو الاول والآخر والظاهر والباطن ثم ان الله تعالى اول قبل خلقه حيث لم
يكن احد من خلقه فكذلك آخر ثم وجب ان يبقى في الآخرة من غير خلقه ولان
الله تعالى قال فاما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات
والارض الا ما شاء ربك وقال في اهل النار ما دامت السموات والارض الا
ما شاء ربك وفائدة الاستثناء هذا انهما لا تبقيان على الدوام وروي عن النبي
عليه السلام انه قال سيأتي على جهنم يوم تصفق الريح ابوابها ليس فيها احد وقال
اهل السنة والجماعة ان الجنة والنار باقيتان ابد الآباد لان الله تعالى
قال ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة ثم اشتراه
على الدوام لم يوجب ان يكون البدل على سبيل الدوام والدليل عليه قوله تعالى
اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون واما قوله الا ما شاء ربك روي عن الفراء
انه قال معناه قد شاء ربك والعرب تقول مثل هذا افعلت كذا او كذا الا ما شئت
يعني قد شئت والذي ذكر الضحاك عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله تعالى
عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في تفسير قوله تعالى فاما الذين شقوا
ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها الا ما شاء ربك يعني من اهل
الكبيرة فانهم لا يخلدون ولكن يخرجون الى الجنة واما الذين سعدوا ففي الجنة
خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك يعني اهل الكبائر
فانهم في الابتداء لا يكونون في الجنة والثاني معنى قوله تعالى الا ما شاء بمعنى المدة

الصفق والكرد انيدن يقال صفقت الريح وصفقت العود اذا حركت

وقال انها مدة

انها

وقال انها مدة الدنيا ومدة القبر ومدة القيمة لم يكونوا اهل الجنة في الجنة واهل
النار في النار واما قوله هو الاول والآخر قلنا في الآية آخر ليس فيها انه لا يكون غيره
ثم ذكر الشيخ ابو حنيفة غيره والثاني هو ان الله تعالى اول بالاثبات والوجود وآخر
بالبقاء والجنة والنار على اهلها آخر بالابقاء فيكون فرق بين هذا وذلك واما قوله عليه السلام
قال سيأتي على جهنم يوم تصفق الريح ابوابها ليس فيها احد اي ما ليس فيها احد من المؤمنين
ويحتمل كذا ان جهنم ليس فيها احد لانها ليست النار اهل الايمان من اهل الكبائر وهم لا يخلدون
في النار وقال بعض الناس ان الجنة لا تفنى مع اهلها لانه ليس من الحكمة والعدل ان
يعذبهم على التابيد بكفر موقت وهذا غير صحيح لان الله تعالى قال خالدين فيها ابدا
وقال جل جلاله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب وكلمة
كلما يوجب التكرار على سبيل التابيد ولان الكافر اعتقاده على الكفر مؤبدا لانه اعتقد
انه لو كان حيا مؤبدا فانه يكون على الكفر مؤبدا فانه يستحق تابيد العقوبة
والعذاب على حسب اعتقاده وكذلك اهل الجنة في الجنة مؤبدون لان من اعتقادهم
انهم لو عاشوا مؤبدا يكونون على الايمان مؤبدا فيثابون مؤبدا على حسب اعتقادهم
وقال بعض المرجئة ان النار لا تفنى لان الله تعالى اذا دخل اهل النار في
النار فانه لا يعذبهم ويكونون في النار بلا عذاب الا ترى انه ينعمهم في الدنيا
ولا يعذبهم كذلك في الآخرة وعند اهل السنة والجماعة لهم عذاب شديد بدليل
قوله تعالى فذاقت وبال امرها وكان عاقبة امرها خسرا اعد الله لهم عذابا
شديدا وقوله لهم عذاب شديد او غيرها من الآيات حجة على هذا وقالت المعتزلة

والجهمية ان الله تعالى اذا امر بالنفخة الاولى فانه يعدم الاشياء كلها العرش والكرسي
والارواح واللوح والقلم وغير ذلك والجنة والنار غير مخلوق عندهم ثم الثالث يخلق
هذه يوم القيمة وهذا غير صحيح لان الله تعالى قال فصعق من في السموات ومن
في الارض الا من شاء الله ثم بعض الاشياء باقية بابقاء الله تعالى كالجنة والنار وما
فيهما والعرش والكرسي واللوح والقلم والارواح بابقاء الله تعالى وقالت المعتزلة
العرش عبارة عن الملك والكرسي عبارة عن القلم وهذا لا يصح لان الله تعالى قال
ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ثم الملك لا يحمل فلا يكون كلامهم صحيحا ثم لا يجوز
ان يقال بان الله تعالى كان وما كان شيء لان الله تعالى شيء والصحيح ان نقول بان
الله تعالى كان وما كان معه شيء ولا يجوز ان يقال ان الله تعالى يكون ولا يكون
شيء لان الله تعالى باق وهو شيء ثم الجنة والنار والعرش والكرسي واللوح والقلم
والارواح تبقى بابقاء الله تعالى وهذا كله شيء بلا خلاف القول الرابع عشر في الجنة و
الاستمتاع قال اهل السنة والجماعة انه يجوز ان يكون للمؤمنين من الجنة اكثر
مما في الدنيا يكون لواحد مثل الدنيا عشرة او عشر مرات او سبعا وانكرت المعتزلة ذلك
وقالوا ان العبد الواحد كيف يرى وينتفع وانى يجلس اذا كان له مقدار الدنيا
من البساتين والنعيم ومن اللازم وغير ذلك اذا لم يكن له حاجة فلا يمكن التوقف
والانتفاع به فيكون فيه تضييع الرحمة والنعيم وتضييع الرحمة والنعيم سفه والله
تعالى منزه عن السفه قلنا نعيم الجنة لا يوصف بالتضييع لانها لا تفنى ولا تبلى والان
هو موجودة بحالها ابد الابد لا تزال وليس بغاية ثم يوجب ان يكون نعيم الجنة

القول الرابع عشر

كهنه نسخه

اكثر من نعيم الدنيا

اكثر من نعيم الدنيا وملكها وفي نعيم الدنيا لما جاز الملك من المشرق الى المغرب كما كان
لسليمان صلوات الله تعالى عليه ولذي القرنين ونمرود وبخت نصر سواء ما كان
لهم حاجة في ذلك وكانوا لا ينتفعون بجميعها فكذلك يجوز ان يكون في الجنة من النعيم اكثر مما
يحتاج سواء انه يمكن الانتفاع بتقدير الله تعالى ولان سليمان عليه السلام لم يزل ملكه عنه
هل يستحق الجزاء عليه واذا لم يقولوا بالجزاء فجاز ان يكون جزاؤه عشرة امثاله لقوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها فيكون مثل الدنيا عشر مرات واذا جاز لاحد جاز للثاني والثالث ولا يجوز
لاحد ان يقول انه لا يجوز البناء على الملك ولا يجب الجزاء لان الله تعالى قال فامنن او امسك
بغير حساب وكلما يوجب عليه المنة يوجب عليه الجزاء فان قيل ان الدنيا كلها ما كان ملكا
لسليمان عليه السلام وانما كان ملكا له وبعض الملك لا يوجب الجزاء قلنا كل الدنيا كلها او بعضها
وكان ملكا له فجاز ان يكون وغيره كما ان الغنيمة كانت حلالا لنبينا محمد عليه السلام ولو انها
الدنيا كلها او بعضها ملكا لنفسه بسبب الغنيمة الى انه يجوز صحيح ما قلنا وروينا عن النبي عليه السلام
انه قال لقاب قوس احدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس ومما غربت وفي الجنة ونعيمها
اكثر من الدنيا حتى يكون خير منها صح ما قلنا ثم الاكل والشرب والاستمتاع في الجنة مباح
ثابت صحيح بدليل قوله تعالى اكلها دائم وظلها وقوله تعالى وسقاهم ربهم شرابا طهورا وقوله تعالى ولكم فيها
ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين وانكرت اليهود والنصارى ذلك وقالوا ان الاكل
والشرب والاستمتاع يكون للحاجة ثم لا حاجة لاهل الجنة في الجنة قلنا الاكل
والشرب والاستمتاع تارة يكون للحاجة وتارة يكون للشهوة واللذة وفي الدنيا ما في
الجنة كلها يكون للشهوة واللذة ولا يكون للحاجة ثم اجمعنا على ان الجن من كان منهم
مؤمنا يدخل الجنة فما ما هل لهم ثواب ام لا قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه ان لهم النجاة

نسخه لا ينتفعون

يعبر

منهم

ولا ثواب لهم لان الله تعالى قال اخبارا عنهم يا قومنا اجيبوا داعي الله وآمنوا
به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم ذكر المغفرة والنجاة ولم يذكر
الثواب وعند ابي يوسف ومحمد وان فيه رحمهم الله الثواب كالعقوبة والاصح ان
نقول انه ليس لهم اكل ولا شرب ولكن يستمتعون بالنظر والشم والسماع كما في
الدنيا اما الاستمتاع قال بعض الفقهاء ليس لهم استمتاع في الجنة من اهل الجنة
وقال بعضهم لهم استمتاع كما في الدنيا بحسب طبيعتهم وعادتهم على ما يرد في فحوى المتقدم
والله تعالى يقول لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان اخبر انهم من اهل الطمث
ولم يخبر بان لهم الطمث فنقول ان كان لهم الاستمتاع ويكون لهم الطمث ولكن
حال كونه في حق الانس وان لم يكن لهم الاستمتاع فلا يكون لهم الطمث لان الله تعالى
قال ولكم فيها ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين واذا كان لهم التلذذ بالطمث
في الدنيا فجاز ان يكون في الآخرة كما في حق الانس والاصح ان يكون لهم الطمث مع
الحور ولا يكون من اهل الجنة ثم نقول بانه لم يكن الاشتهاء الا بالحور ولا يكون مخطورا ممنوعا
ممنوعا ثم بخلاف الدنيا فان في الدنيا تارة يشتهي الحرام وتارة يشتهي الحلال كما ان
في الجنة لا يخطر بباله ولا يشتهي الا ما يجوز شرعا ولا يكون منهيا كالزنا واللواط ممنوع
وغير ذلك فان قيل بان الشيطان هل يجوز ان يكون في الجنة ام لا قلنا اجمعنا
ان الكافر لا يدخل الجنة سواء كان من الانس او من الجن والشياطين ومن اسلم يكون
في الجنة ثم من الشياطين هل اسلم ام لا قال بعضهم اسلم شيطان واحد وهو
شيطان محمد صلى الله عليه وسلم لما روي عن النبي عليه السلام انه قال شيطاني قد اسلم فالاصح انه لم
فلا يكون في الجنة قال بعضهم انه لم يسلم احد من الشياطين وفي قوله ان شيطاني

قد اسلم اراد

قد اسلم اراد به انه قد اسلم من الوسوسة لا ان الشيطان لم يقدر على نبي قط خصوصا على سيد
المرسلين عليه السلام ثم الملائكة في الجنة غير ممنوعين والآن يدخلون الجنة باذن الله
تعالى الا انهم لم يسروا بجوائز الجنة بنعيمها عند المقرر ان الاستراحة انما تكون بالاشتهاء
والتلذذ ثم التلذذ والاشتهاء يكون من الطبيعة والشهوة والملائكة خلقوا
مقدسين منزهين عن الشهوة والطبيعة فلا يكون لهم التلذذ والاشتهاء
ولهذا المعنى قلنا ان الملائكة لا يستحقون الثواب بطاعتهم بمعنى لا راحة لهم
في الجنة من الجنة ونعيمها الا انهم غير ممنوعين عن الجنة كما في اليوم ثم بدل
طاعتهم قد استوفوا من الله تعالى وهو النعمة الاصلية في حقهم لان الله تعالى
خلقهم مقدسين معصومين غير ساهين ولا لاهين ولا عاصين ولا
آكلين ولا ناكحين وليس لهم هوى ولا شهوة فيعبدون الله تعالى على الدوام
شكرا لهذه النعمة فلم يجب لهم على ذلك الثواب بخلاف الآدميين فانه
لا يجب لهم على الله تعالى شيء الا ان الله تعالى وعد لهم الثواب بمرتبة لا يفعلهم
لكن جامعين ان الله تعالى جمع وخلق البلاء والهواء والشهوة كما قال
النبي عليه السلام الجبلة والهوى والشهوة معجونة بطينة آدم عليه السلام
ثم الشيطان يوسوسهم ويدعوهم الى المعاصي ويمنعهم من هذه الموانع من
الطاعات فيطيعون الله تعالى ورسوله عليه السلام والله تعالى وعد لهم الثواب بدلا
للمجاهدة مع الهوى والشيطان والشهوة ثم استحقاق الثواب انما يكون بسبب

ترك العادة واخذه باداء العبادة بدليل ان الثواب يكون من ترك العادة
والملائكة ما تركوا عادتهم بسبب العبادة لانه ليس من عادتهم الاكل والشرب
والاستمتاع فلذلك لا يجب الثواب بمثل العبادة بخلاف الانسي على ما ذكرنا وقال العادة
بعض المعتزلة ان الشياطين ليس لهم تسلط على الناس ولا يمكنهم الوسوسة لان
هؤلاء الانسان وسواسي وكذلك الخلاف في الجن وعند اهل السنة
المتقدمين والمتأخرين والاخبار دالة على جواز الوسوسة من الجن والشيطان جائز
بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال ان الشيطان يجري من ابن ادم
مجرى الدم وقال الله تعالى يقول ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وقال
جل جلاله الذي يوسوس في صدور الناس وقال جل جلاله اخبارا من ابليس
سيقولون في جهنم وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم يقول
فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم فصح ان الوسوسة من
الشيطان جائز القول الحادي عشر في رؤية الله تعالى من الجنة قال اهل السنة
والجماعة الرؤية على الباري جائز وقالت المعتزلة والجهمية والبهودية انه
لا يجوز دليلنا قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام قال يا رب ارني انظر اليك
قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني فلا كذلك
من هذه الآية ان موسى عليه السلام سأل الله تعالى الرؤية ولو انه علم انه لا يجوز
لكان لا يسأل لانه كان رسول الله تعالى وكان اعلم بذلك من غيره او لا يجوز

ان يقال انه لا يعلم

ان يقال انه لا يعلم لان هذا نفي العلم من معرفة الصانع والمعتزلة لما علموا
ذلك من موسى عليه السلام احيانا انه يعلم ولا جائز ان يقال بانه علم ان الرؤية على
الباري لا يجوز ثم سأل لانه يكون السؤال عن المحال والسؤال عن المحال محال فان قيل
ان الله تعالى رد سؤاله حيث قال لن تراني قلنا كلمة لن تذكر ولم يرد به التأبيد
بل يراد به مدة الدنيا الا ترى ان الله تعالى قال ولن يتمنوه ابدا وقوله بما
كلمة لن ومع ذلك لم يرد به التأبيد ولكن المراد به مدة الدنيا بدليل قوله جل
ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك وقوله تعالى خبرا عن الكفار يا ليتها كانت
القاضية فذكر كلمة لن واراد به مدة الدنيا كذلك هنا والذي يدل عليه على ان
الرؤية ثابتة قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة يعني بلا كيف ولا حجاب
يحتمل الى ثواب ربها ناظرة قلنا هذا لا يصح لانهم لما دخلوا الجنة فقد وجدوا الثواب
وسكنوا الدرجات فكيف يكون ناظرة اليها وقد وجدوا ذلك ويدل عليه ايضا
ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه
فسوف تراني فالله تعالى علق سؤاله بالشرط وهو استقرار الجبل والمعلق
بالشرط اذا كان جاز كونه ذلك الشرط جاز كون ما علق به فان قيل لو كان
النظر جائزا لكان موسى عليه السلام لم يجب عليه التوبة قلنا انما تاب لانه سأل بغير
اذنه والثاني انه تاب توبة طبيعة لانه لما راى الفزع والهول فقد جدد
التوبة وهكذا من طبع الناس انهم يجددون التوحيد والتوبة عند الفزع

قلنا رد سؤاله في الدنيا
فان قيل كلمة لن تقع على
التأبيد صح او يراد به
التأبيد وتذكر صح

فان قيل صح

والنهي لا الترجي انه قال وانا اول المؤمنين ومعلوم انه لم يكن من اول
المؤمنين فان قيل لو كانت الرؤية جائزة في الحال فقوم موسى عليه السلام لا يستحقوا
العقوبة وقد استحقوا العقوبة بدليل قوله تعالى فاخذتهم الصاعقة بظلمهم
قلنا انما استحقوا ذلك لانهم سالوا الرؤية على وجه السخرية والاستهزاء الا ترى
ان موسى عليه السلام لما سال على وجه الحقيقة لم يستحق العقوبة والثاني انهم استحقوا
العقوبة بالتكذيب لانهم كذبوا موسى عليه السلام والدليل على ان الرؤية ثابتة ما
روي عن النبي عليه السلام انه سال رجل عن قوله للذين احسنوا الحسنى وزيادة فقال
الحسنى هو الجنة والزيادة النظر الى وجه الله الكريم وروي عن علي بن ابي طالب
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في تفسير قوله تعالى ولدينا مزيد فقال يتجلى لهم الرب
جل جلاله وروي عن النبي عليه السلام انه قال انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر
ولا تضامون في رؤيته ويروى لا تضارون في رؤيته فالنبي عليه السلام قال انكم
سترون ربكم يعني سوف ترون ربكم وهو كان اعلم بذلك فان قيل هذا
الخبر لا يصح عن النبي عليه السلام لان فيه تشبيها قلنا انه شبه الرؤية بالرؤية ولم
يشبه المرئي بالمرئي يعني ترون كما ترون القمر كما جازت الرؤية على القمر فانه
يجوز على الله تعالى وقوله عليه السلام لا تضامون اي لا تزحمون ولا تضارون اي
لا يضركم رؤية الله تعالى والنظر اليه كما لا يضركم النظر الى الشمس فان قيل لما كان
الرائي في المكان وجب ان يكون المرئي في المكان قلنا ليس كذلك لانه تعالى

كما ترون القمر ليلة البدر

يرى الاشياء

يرى الاشياء وهو ليس في المكان فكذلك يرى وهو لا يكون في المكان فان قيل ان
الله تعالى [illegible] لو كان يرى
او يشاهد لا بد ان يكون منظورا اليه والناظر ينظر بحذاء وجهه او يمينه او يساره
ولا يمكن ان ينظر الى جهة من الجهات من حيث لا يكون المنظور اليه في جهة فاذا
كان في جهة فلا بد من التكييف والتحديد والتكوين في جهة يعلم ان الذي يرى يرى
وكيف يرى فانه يكون مدركا فهذا غير جائز قلنا ان الصانع يرى ويشاهد من غير الكيفية
والجهة والتكوين ليس من ضرورة ما يرى ويشاهد لان الرؤية مبنية على الوجود
وكل ما يكون موجودا جاز ان يكون مرئيا لان الشيء انما يرى ويشاهد بحيث ما
هو هو وكل شيء يرى بالصفة التي لا يكون وجوده الا بتلك الصفة ويستحيل اثباته
بغير هذه الصفة بيانه ان الصانع شيء موجود محدث مبدع العالم وما هو من
جنس العالم شيء موجود محدث مبدع ففي ضرورات صفات المحدثات ان يكون جوهرا
فلا بد له من الجنس والنوع وكل ما له جنس ونوع فلا بد له من الفصل والفصل
وكل ما له فصل وقطع فلا بد له من الحد والنهاية وكل ما له حد ونهاية فلا بد له
من الطول والعرض والعمق وكل ما له طول وعرض وعمق فلا بد له من اللون
والكيفية وهذه الصفات تسمى بجهة الكيفية واذا ثبت هذه المعاني فلا بد
من الجهة فانه يرى ويشاهد في جهة ويدرك بجميع صفاته وذاته والمحدثات لا يخلو
عن هذه المعاني فاذا علمنا من طريق الاخبار انه تعالى كذلك فانه يرى بلا كيفية

التكييف

لانه المرئية لا يخالف العلم وكل شيء يرى حقيقته بالصفة التي يقع العلم بها ثم الصفات
جل جلاله التي يحس بها لا جوهر واذا لم يكن له جسم ولا جوهر فلا يكون له جنس ولا نوع
واذا لم يكن له جنس ولا نوع فلا يكون له قطع ولا فصل واذا لم يكن له قطع ولا فصل لم
يكن له حد ولا نهاية واذا لم يكن له حد ولا نهاية فلا يكون له طول ولا عرض ولا عمق واذا
لم يكن له لون ولا كيفية فلا يدرك بالرؤية لان الادراك انما يقع على الماهية والكيفية
والكمية والله تعالى منزه عن ذلك الا انه شيء موجود قديم قائم بصفاته والرؤية
يجوز ويصح ويكون على اثبات الموجود القائم بذاته الموصوف بالصفات فاذا عرفناه
وعلمناه بصفاته فانه يريه بصفته التي عرف بالنعت الذي علم ثم الرؤية هل يكون
للجن ام لا فقلنا لم يوجد نص في هذا ولكن نقول ان كان ذلك الكرامة بسبب الايمان فانه يكون
لهم ذلك وان كان ذلك بسبب الانبياء والمرسلين فانه لا يكون لهم لانه ما كان من
الجن نبي ولا رسول واما الملائكة عليهم السلام فنقول هم اهل النبوة والرسالة بدليل
قوله تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا وقوله تعالى تنزل رسلنا وقوله
سفرة كرام بررة ثم جبرئيل وميكائيل واسرافيل رسل الله تعالى الى الانبياء و
المرسلين وقد اخبروا بالرؤية بالوحي ثم من المؤمنين من يكون عاصيا
ومرتكبا الكبائر ومنهم من يكون كافرا ثم اسلم ومنهم من يكون مبتدعا ولا
يكون سعيدا فيهم الاعتقاد ذرة من الايمان ثم لما دخلوا الجنة فانهم يرون الله تعالى
بلا كيف ولا كيفية والذي جاء بالوحي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرهم بخبرهم

لانه ما كان من الجن نبي ولا رسول

بالرؤية اولياء الله يرى ولا يكون منهم لانه لو لم يكن بينهم تفضيل العاصي والمطيع
على الرسول وهذا لا يجوز فيكون الرؤية ثابتة في حق جبرئيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام
فكذلك في حق سائر الملائكة عليهم السلام لان كلهم رسل الله تعالى الى انبياء الله صلوات
الله وقال بعض الفقهاء نتوقف فيه لانه لم يوجد النص في حق الملائكة ولا يجوز المنع
ايضا لعدم الدليل فنتوقف فيه فاما الحور والغلمان من اهل الجنة قال بعضهم كلما
كان من اهل الجنة فانه يرى وقال بعضهم كل من يعلم بان المؤمنين يرون الله تعالى
ويتمنى ويشتهي رؤية الله تعالى ويشتاق اليه فيكون له الرؤية فلا يجوز المنع عليه
لقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ذكر مطلقا فيستوي فيه الجن والانس
والملائكة وغيرهم اذا كان بصفتهم الدليل عليه قوله تعالى ووجوه يومئذ باسرة
تظن ان يفعل بها فاقرة فيستوي فيه الجن والشياطين والانس اذا كان
بحاله فكذلك هاهنا ولو لم يعلموا ذلك ولم يكن لهم خبر عن الرؤية فلا يكون لهم
والاصح ان الرؤية لا يكون في حق الحور والغلمان لانه وضع عنهم التكليف والعلم
فلا يكرمهم بالصواب في الاخرة القول السادس عشر في تقدير الخير والشر من الله تعالى
قال اهل السنة والجماعة ان القدر خيره وشره من الله تعالى وحلوه ومره
كله من الله تعالى وقالت المعتزلة والقدرية ان الخير من الله تعالى والشر من
العباد واجمعنا جميعا على ان الخلق بعلم الله تعالى وقال بعضهم ان الله تعالى

خلق ابليس عليه اللعنة ثم ابليس خلق الشر وقال بعضهم ان الله تعالى خلق
العباد والعبد يخلق الشر وقال بعضهم ان الله تعالى ما خلق ابليس لانا لو قلنا بانه خلق
الله تعالى خلق ابليس يؤدي الى اثبات الشر من الله تعالى لان ابليس عليه اللعنة
الكفر والشر والله تعالى خلقه فصار كانه خلق الشر واراده وهذا لا يجوز وهذا
القوم من القدرية يسمى شيطانية وهذا هو المذهب عند المجوس لعنة وهذا كفر
وكذا المعتزلة قال النبي عليه السلام القدرية مجوس هذه الامة ولان ابليس عليه اللعنة لو لم
يكن مخلوقا فانه يكون غيره خالقا فيكون فيه اثبات الشريك مع الله وهذا كفر
ثم معنى القدر هو الاحداث والايجاد ومعلوم انه ليس بخالق شيء ولا موجد سوى
الله تعالى فالحجة لاهل السنة والجماعة قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء فالموجد والمحدث هو القادر
الله ولم يفصل بين الخير والشر وقوله قل كل من عند الله تعالى وقوله كل صغير وكبير
مستطر يعني يكتب مكتوب وقوله تعالى ولقد اخترناهم على علم على العالمين اخترنا علم
يعني انهم اهل الاختيار فاخترناهم وقوله تعالى واضله الله على علم هذا يعني
انه من اهل الضلالة فاضله وما روي عن النبي عليه السلام انه قال بعثت
داعيا ومبلغا والله تعالى يهدي من يشاء ويضل من يشاء وبعث
الشيطان موسوسا ومزينا وليس بيده من الضلالة شيء وروي عن
ابن عمر عن النبي عليه السلام انه قال يقال لابليس عليه اللعنة يوم القيامة اسجد

لآدم وادخل الجنة

لآدم وادخل الجنة ولك درجات عملك فيمتنع عن ذلك فيقول الله لاهل القيمة
من العصاة اسجد تنج من النار فيقول ابليس عليه اللعنة كفوا عني يا اهل القدر
ان الله تعالى لو اراد ان اسجد لما امتنعت عن ذلك ولكن لم يرد الله خلافه هو
والمبتغي فيه وهو ان الله تعالى خلق العباد مع علمه بالشر منهم فلو لم يرد من العبد
الشر منهم لما جاز من الحكمة ان يخلق العبد ولان الله تعالى قال والله خلقكم
وما تعملون والثاني وهو ان الله تعالى علم من ابي جهل الكفر فلو قلنا انه اراد
منه الكفر لكانت مشيئته توافق علمه ولو قلنا انه لم يرد منه الكفر لكانت ارادته
بخلاف علمه وهذا لا يجوز ولو قلنا انه علم منه الكفر ولم يرد منه الكفر وانما اراد منه
الايمان لصار كانه اراد منه ما علم انه لا يكون فيؤدي الى بطلان علمه وارادته علم
بخلاف الامر لانه يجوز ان يامر بشيء ثم يريد بخلاف ذلك كما انه امر ابراهيم عليه السلام
بالذبح واراد ان لا يذبح فكذلك ههنا ثم علم الله تعالى من ابي جهل الكافر الكفر
لا يجبر عليه فكذلك الارادة والمشيئة لا يجبر على ذلك فاما الامر بخلاف ما علم
يجوز لان الامر للنهي على البيان على ذلك والارادة بخلاف ما علم لا يجوز
ويكون سفها والله تعالى يقول انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله تعالى فقدره تقديرا
وقوله تعالى وكان امر الله مفعولا وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال لزيد بن ثابت لو كان لك مثل جبل احد ذهبا فانفقته في سبيل الله
تعالى ما قبل الله تعالى منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك

وما اخطاك لم يكن ليصيبك وان مات على غير هذا دخلت النار روي انه
قال في اول الحديث لو ان الله تعالى عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير
ظالم ولو رحمهم كانت رحمته اياهم خيرا من اعمالهم ولو كان ذلك مثل جبل احد الحديث
الى آخره فان قيل لو ان الله تعالى يقضي الشر ثم يعذبهم على ذلك لكان ذلك جورا
قلنا ليس كذلك لان قضاء الله تعالى لم يجبره على ذلك جورا او التشنيع وهو ان
قضى بالشر واخفاه عن العبد وامره بالخير ظاهرا حجة عليه فالعبد ترك الخير وهو الامر
والخير ظاهرا وارتكب الشر سرا بغير حجة ولا علم بقضاء الله تعالى لان العبد قبل
اتيانه لا يعلم ان القضاء ما هو انه بالخير او بالشر فاذا فعل فقد علم ان القضاء
كان هكذا فمباشرته كانت بغير حجة فيستحق العقوبة فان قيل ان الله تعالى
لو كان يقضي بالشر فان العبد لا يمكن ان يتغير عنه فيؤدي الى الجبر قلنا القضاء للسلب
القدرة والاختيار عن العبد كما ان علم الله تعالى بالشر من العبد لا يوجب الجبر فكذلك
قضاؤه لا يوجب الجبر ايضا لانه كما لو لا يوجب خلاف ما يقضي فكذلك لا يوجب
بخلاف ما يعلم فان قيل النبي عليه السلام روي عن ابن عمر رض انه قال اليك والرغبة
اليك والخير في يديك والشر ليس اليك قلنا يعني الشر لا ينسب اليك لانه ليس من حسن
الادب ان يضاف الشر والقبح الى الله تعالى الا ترى انه لا يقال يا خالق البعوضة
والحية ولكن يقال يا خالق السموات والارض فان قيل قال الله تعالى
وما انا بظلام للعبيد وما الله يريد ظلما للعباد قلنا ان الله تعالى لا يريد

يظلم عباده ولكن

يظلم على عباده ولكن ليس في الآية انه لا يريد من العباد ان يظلم بعضهم بعضا فان قيل ان
الله تعالى قال وما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك
قلنا ما اصاب العبد من قبل نفسه يقول الحسنة وما اصاب من غيره يقول
اصابه منه كما قال الله تعالى وما اصابكم من سيئة فمن نفسك فثبت ان هذا
غير الله تعالى ثم محل الكلام في هذه المسئلة و مسئلة الارادة والمشية في صفات
الله و مسئلة الاستطاعة سواء القول السابع عشر في العبادات والاحكام
قالت المرجئة ان الله تعالى خلق الخلق ولم يامرهم ولم ينههم حتى من احسن فيكون
له الثواب ومن اساء فلا عقاب عليه وظاهر وتيسير القرآن تنوع الى الثواب والاستحباب
وهذا منهم كفر وقالت الاباحية بان العبد اذا بلغ غاية المحبة اذا ارتكب الكباير او زنى
او سرق فان الله تعالى لا يدخله النار وهذا كفر وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة
يسقط عنه الاوامر والنواهي وغاية المحبة ان يختار الايمان على الكفر ولم يكن منافقا فانه يكون
محبا لله تعالى غاية المحبة وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة سقط عنه العبادات الظاهرة
وعبادته تكون تفكرا كما قال النبي عليه السلام تفكر ساعة خير من عبادة سنة وهذا منهم كفر
وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة يحل له نساء غيره واما غيره وقال بعضهم ان مال
الدنيا كله مباح لبني آدم وليس لاحد ان يملك لنفسه لان آدم عليه السلام وحوا رض لما ماتا
فصار اموالهما ميراثا لاولادهما وهذا منهم كفر لان الامر والنهي كان ثابتا في حق الانبياء
صلوات الله تعالى عليهم اجمعين وما سقط عنهم بحال من الاحوال وهم كانوا في المحبة اكمل والله
تعالى يقول واعبد ربك حتى يأتيك اليقين وقال الله تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم
عند كل مسجد وقال الله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء ولهذا نظائر ومن ترك الامر او ارتكب
نهيا لا يسقط العذاب عنه لقوله تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والاعتقاد على ذكر

ولو لم يكن الاموال ملكا لك لكان لا يجب على من اخذ من اموال الغير شيء ولا تأكلوا اموالكم
بينكم بالباطل وقال جل جلاله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وكذا ذكر ايجاب الرجم
للزاني المحصن وقال النبي عليه السلام انا غيور وابي ابراهيم كان غيورا والله تعالى اغير
منا وروي عن النبي عليه السلام ان الله تعالى لما خلق الجنة قال لها تكلمي فقالت
من دخلني فهو آمن ثم قال تكلمي فقالت قد افلح المؤمنون فقال الله تعالى وعزتي وجلالي لا يدخلك بخيل
ولا عاق ولا ديوث **القول الثامن عشر** في انه لا يجب على الله تعالى شيء من جهة العباد
قال اهل السنة والجماعة ان الايجاب من الله تعالى لا غير وقالت المعتزلة ان الايجاب
من طريق الحكمة والعقل كالايجاب من الله تعالى وهذا كما ان لفظ الجواز والوجوب والمحال
من الحكمة يتداول بين اهل الاصول والكلام والوجوب من الحكمة يكون على وجه المجاز و
الغرض منه نفي القبح من الله تعالى عند اهل السنة والجماعة وحد الوجوب من الحكمة ان
لو ترك يكون مستقبحا وحد الجواز من الحكمة ان لو فعل لا يكون مستقبحا وحد المحال ان اتيانه
لا يكون حكمة ولا يكون جائزا ثم عند المعتزلة حقوق العباد ومصالحهم واجب على
الله تعالى ويجب على اهل الاصلح من طريق الحكمة كالرزق والرحمة للمذنبين بالصغائر
وقبول التوبة من الكبائر واشباه ذلك فهذا كله عندهم واجب على الله تعالى وكذلك
يجب على الله تعالى ان يخلق العبد مستوي القامة سليم الجوارح قويا بصيرا سميعا فصيحا
بحيث لا يجوز انتقص عنه ولو كان بخلاف هذا لا يكون عدلا منه وهذا كفر لان الاجبار
عبارة عن التكليف والالزام ثم الالزام يوجب الجبر لا محالة فالملزوم عليه يكون مجبورا
ومن وصف الله تعالى بهذه الصفة فانه يكون كافرا ثم من الناس من يصير مريضا
ومنهم من يكون بصيرا ومنهم من يكون ابكم او زمنا او اكمه فانه لا يكون خيرا
مصلحة وهذا لا يخلو اما ان يكون بقضاء الله تعالى وقدره او لا يكون

بقضائه فان كان بقضائه فهو غير ظلم في قضائه وان لم يكن بقضائه فانه يحتاج الى خالق
محدث آخر حتى يحدث هذه الاحوال ومن اثبت محدثا غير الله تعالى فانه يكون كافرا
دل بهذه المعاني انه لا يجب على الله تعالى شيء من جهة العباد ولا يوجب الوجوه
الا انا نقول ان الله تعالى احصى حوائج العباد كالرزق ونحوه وكذلك وعد الرحمة والمغفرة
للمحسنين واوعد العذاب والعقوبة للمسيئين ولا يجوز الخلف في وعده واما الوعيد فان
الله لا يخلف الميعاد والقبح منفي عنه لعدم الخلف فاما الوفاء لا يكون واجبا عليه ولكن
نعلم يقينا بانه لا يخلف ولا يكون الخلف من صفته ولا يوصف بذلك ثم كل ما اصاب العبد من
الجوع والمحن والالم والاوجاع وغير ذلك يكون بقضاء الله تعالى وبارادته ولا يكون خاليا
عن المصلحة والحكمة اما عاجلا واما آجلا فيكون جزاء وكفارة لعمله او ثوابا او كرامة
لمحنة فالله تعالى يعلم مصالحنا بالعواقب فانه يزيد باصابة ذلك لحصول مصلحة في العاقبة
هذا كما نقول في الاقتصاد والاحتجام والكي فانه يبلغ ذلك لمصلحة في تلافي الخلاص
مسيئا في لحال الالات المعتزلة انكروا هذا كله وقالوا هذه المعاني لا يكون بقضاء الله
تعالى وتقديره بل يكون من جهة الطبع والغذاء وقد يكون من اختلاف الايام والهواء
او من اضاف الفعل الى غير الله تعالى في شيء من الحوادث فانه يصير كافرا فان قيل ما الحكمة
في الكون بان الله تعالى يريد من العباد كونوا قلنا ان الله تعالى قادر على ان يخلق العباد
من اولهم الى آخرهم مطيعين مؤمنين معصومين الا انه تركهم متفاوتة احوالهم
بارادته بعد ما علم منهم ذلك لاظهار العفو والمغفرة والرحمة والغفران واظهار صفة
القهر والانتقام والمجازاة لمن عاقبه ولانه يظهر تاثير هذه الصفات الحميدة بالكفر
والمعاصي والحكمة ابلغ من الاظهار كل صفاته وقهره وانتقامه لعدائه والتنفيذ
انه علم الكفر والمعصية منهم فلو اراد بخلاف ذلك لا يكون ما يريد فيوصف بالعجز

والتجارة وهذا غير جائز الا ان الخلق كلهم عبيد الله تعالى والمولى يتصرف في عبيده ما شاء
ومتى شاء وقال بعض الحشوية ان الرزق هو مصالح العباد على العباد دون [illegible] الله
عبادة الله تعالى يجب على العباد مصالحهم او ان يكون عليهم وهذا ايضا فاسد لان الله تعالى
قال إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ وقوله وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ
رِزْقُهَا وقال النبي عليه السلام الرزق مقسوم ومفروغ يأتي ابن آدم على اي سيرة سار
الله تعالى وقال بعض الناس الكسب وطلب المعاش فريضة على العباد على اي جهة يكون وقال
بعضهم الكسب في طلب المعاش حرام وبعضهم مال الحلال حرام في الاصح ان الكسب عند الضرورة
فريضة وان لم يكن ضرورة يكون رخصة والله تعالى يقول فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا
فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ولان الله تعالى اوجب الزكوة بسبب الاموال [illegible]
وهو مال الحلال [illegible] لا يجوز ايجاب الزكوة عليهم فصح ان الامر ما ذكرنا باب [illegible]
[illegible] الشرايع قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله اعلم بان اصول الدين الاعتقاد والقول
بشرائط الايمان ثم الاحكام في غيره ولهذا يوجب الاعتقاد به ويحل ما يوافق دين الله
تعالى ومحبوباته ومرضاته في ان العبد لو اعتقد او ذكر شيئا يخالف دين الله تعالى ويخالف
محبة الله تعالى ورضاه فانه يصير كافرا وكذلك الاشارة في هذه المسئلة بمنزلة العبارة
بيانه اذا ذكر شيئا عند احد بان الله تعالى يحب فلانا او يحب كذا فانه يقول عند ذلك انا لا احبه
وكذلك لو انه اشار بيده او بلحيته او بشيء آخر ردا لذلك او استهزاء او خلافا
فانه يصير كافرا وكذلك في مبغوضات الله تعالى من يقول انا لا ابغضه فانه يكفر وكذلك
محبوبات رسول الله صلى الله عليه وسلم ومبغوضاته يوجب الاعتقاد والموافقة كما في الاول
ولو قال بخلاف ذلك او اعتقد او ذكر ذلك [illegible] استخفافا فانه يكفر فوجب
ان يحب محبوبات الله تعالى ومحبوبات رسول الله عليه السلام اعتقادا ودينا وان ابغضه

لو اعتقد او ذكر شيئا يخالف دين الله تعالى ومحبة الله تعالى ورضاه فانه يصير كافرا

طبعا وجب

طبعا ووجب ان يبغض المبغوضات الله تعالى ومبغوضات رسول الله عليه السلام اعتقادا
ودينا وان كان لا يحبه طبعا لانه يوجب القول والموافقة في جميع الاشياء من الله تعالى
ومن رسوله عليه السلام وبهذا المعنى نقول بان الله تعالى عرض المحنة والابتلاء في
الشرائع والاحكام والعبادات طبعا الموافقة بامر الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام
ليعرف الصادق من الكاذب والمخلص من غيره القول في المحنة والابتلاء
قال اهل السنة والجماعة بان عرض المحنة والابتلاء من الله تعالى جائز على العباد
وقال الكرامية بانها واجبة وقالت المعتزلة بانه لا يجوز عرض المحنة والابتلاء [illegible] لان
الحكمة ان يجعل عباده في الآثار او في نار من عقوبة والدنيا ليست بدار الجزاء والعقوبة
ولان الالام والشدائد انما يكون للجزاء والعقوبة والمحنة والابتلاء لحصول العلم
في العواقب والله تعالى عالم بهم وهذا لا يصح لانه لا يحتاج الى ذلك بل الحكمة العبد
كالاثر والفقر والجوع والعطش والحزن والقتل من غير جهة هذا الكلام من جهة العباد
فاما الالام والتي في المرض وما اشبه فانه يكون من جهة الطبع ولا يكون من الله تعالى
لا يجاز على ايتائه واما اهل السنة والجماعة احتجوا بقول الله تعالى وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ
رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فالله تعالى اخبر انه ابتلى ابراهيم عليه السلام بالآيات وكذلك امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويعلم بالامتحان النساء المهاجرات حيث قال يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ
الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ وقال الله تعالى الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ
أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا دل ان الابتلاء والامتحان من الله تعالى جائز وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البلاء والهوى والشهوة معجونة بطينة آدم عليه السلام وقال عليه
السلام انا معاشر الانبياء عليهم السلام اشد البلاء على الانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل
فلما قلنا ان الابتلاء والامتحان من الله تعالى جائز والله يعلم ذلك من غير الامتحان

العباد وما يشبه وما يليق

والقهر والبوس والمكابرة فيه لان الزام الحجة واظهار ما وجد من العبد من الملام
لم يكسبه والآلام والامراض تكون كفارة للذنوب وزيادة الدرجات والدليل عليه
ما روي عن النبي عليه السلام انه قال حمى ليلة كفارة سنة ثم نقول ان الاوجاع والالام
مخلوقة الله تعالى او غير مخلوقة فان قال انها مخلوقة الله تعالى فقد اقر بذلك وان
قال انها ليست بمخلوقة الله تعالى فقد تكلم فيه بانه لا يجوز ان يكون خالق سوى
غير الله تعالى فلو جاز حدوث الفعل من جهة الطبع او من جهة العبد بدون احداث
الله تعالى فانه يكون مستغنيا عن الله تعالى فيجوز حدوث العالم من غير الصانع فيكون
فيه نفي الالوهية فيوجب التعطيل وهذا كفر ولان الله خلق الخلق عبيدا له
والفقر صفة العبد والعبودية من الشدة والابتلاء والمحن والفقر فضلا عليه جلاله
الله تعالى ابتلى الشيء في حق الكفار بالشرائط والسبي يوجب اصابة المشقة والمحنة
مثل الفقر والذل والخوف وشبهها وكذلك مثلها قتل شاع امواتها اهل الحرب اذا حكي
التسبيح في دار الاسلام وذلك يوجب اصابة المشقة والآلام ولا يجوز فكذلك كسب الابل
لنا الزراعة والحراثة ومعلوم ان العمل يوجب اصابة الكلفة والمشقة وكذلك
لا يجوز الصلوة بغير الوضوء ولا يمكن الوضوء بدون الماء وربما يحصل الماء بحفر البير
وذلك يوجب اصابة المشقة والمحنة ولان الله تعالى خلق الصيف حارا موذيا
للناس وخلق الشتاء باردا متعلق للخلق وهذا دليل على ان ما يكون من الله تعالى
او من غير الله تعالى فلان كان يقول بانه من غير الله تعالى فقد قال بنفي الصانع وهذا
كفر وان قال انه من الله تعالى ثبت ان الله تعالى جعل الاسباب اسباب المشقة
والمحنة والاذى والتعب واذا جاز هذا جاز الفقر والذل والابتلاء والامتحان
وغير ذلك فتقول بان الحق يعتقد الله تعالى وقدرته وحكمه ومشيته **القول الثاني عشر** في

الاستطاعة

الاستطاعة والتفويض قالت القدرية والمعتزلة والجهمية والزيدية وافقهم الكرامية
بان الاستطاعة على الافعال موجودة في العبد قبل الفعل والعبد مستطيع لكسب فعله
بنفسه قبل الاحداث من غير احداث الله تعالى ومن غير تقديره والعبد خالق بفعل
نفسه خيرا كان او شرا وقالت الجبرية العبد ليس له فعل ولا قدرة على الفعل وهو
مجبور في افعاله خيرا كان او شرا والمطيع مجبور في طاعته والكافر في كفره والحركة من العبد كالحركة
في ورق الشجر من غير اختياره وقال بعضهم الفعل موقوف بين العبد وخالقه تعالى
لا يدري بان الفعل من الله او من العبد وقال اهل السنة والجماعة العبد
مستطيع بفعل نفسه لا بنفسه ولكن بقوة يستحدثها الله تعالى له في الحال باحداث الله تعالى
مقارنة بالفعل لا متقدمة ولا متأخرة عن الفعل ثم الاستطاعة على ثلثة اضرب
استطاعة الاموال واستطاعة الافعال واستطاعة الاحوال اما استطاعة
الاموال كالزاد والراحلة واستطاعة الافعال كالاعضاء السليمة والجوارح
الصالحة للاعمال فيجوز تقدمها على الفعل حتى وحكما فاما استطاعة الاحوال هي تقدمهما
القدرة والقوة على الفعل وهذا لا يتقدم على الفعل ولا يتأخر عنه فالحجة للمعتزلة
قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فالله تعالى اخبر ان للعبد استطاعة على
الفعل وقال جل جلاله ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا والمعنى فيه
هو ان الله تعالى خاطب العباد وامرهم بالصلوة جملة وغير ذلك ولو لم يكن
الاستطاعة والقدرة على الصلوة موجودة عند توجه الخطاب اليه قبل الشروع لكان
لا يصح الخطاب بالصلوة لان الخطاب بالصلوة يتوجه بحلول الوقت وانما
يشرع في الصلوة في اول الوقت او في آخر الوقت فيقتضي ان الاستطاعة على الصلوة ثابتة

هذه حجم الوقت لكن يصح توجه الخطاب إليه وإن قيل هو إنا لو قلنا أن الاستطاعة
تحدث ساعة فساعة فإنه يوجب الجبر والتسليط ويوجب إضافة القبائح إلى الله
تعالى لأن الزاني والسارق إذا فعل فعل الزنا أو فعل السرقة فإن الإيلاج
يكون على الترتيب والترادف وكل حركة وإيلاجة إلى حدوث القوة والقدرة ولو
قلنا بأن الله تعالى الإيلاج يحدث في تلك الساعة يتأتى منه يكون تسليطا على ذلك
وهذا لا يجوز ولو كان لا يمكن للعبد أن يوقف ذلك إلا بغيره لأن قوة الإخراج وقوة الإيلاج
تحدث عند الإيلاج فعل الإيلاج والإخراج زنا ولا يمكن أن يقع فعل الإيلاج فيكون
في هذا نفي الاختيار وهذا لا يجوز الجواب عنه احتج بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا إلا
وسعها قلنا الآية نزلت في نفي الأذى حيث قوله تعالى لا يكلف الله نفسا إلا
آتيها هذا معسر وذلك مجهود والمجهود الحمل على معسر فلا يلزم وأما قوله من استطاع إليه سبيلا
قلنا روي في الخبر أن النبي عليه السلام قال الاستطاعة هو الزاد والراحلة وأما قوله
بأن الله تعالى أمر بالصلاة فوجب أن يكون مستطيعا لذلك عند توجه الخطاب قلنا
نحن كذا نقول بأن الاستطاعة للتكاليف موجودة وهي الأعضاء السليمة لأن التكاليف
إنما يكون على استطاعة الأعضاء وأما الأداء إنما يكون بالقدرة والقوة وذلك
يحدث عند الكسب والشروع فيه والدليل عليه أنه لا دليل على إثبات القدرة والقوة
سوى الفعل والحركة وقبل هذا الفعل والحركة ليس الدليل على إثبات القدرة
والقوة فيه على هذا الفعل فإن قال بأن الفعل والحركة التي كانت موجودة
قبل هذا دليل على إثبات هذا وكذلك ما بعده قلنا أن ذلك الفعل والحركة يكون
دليلا على القوة التي حصل بها هذا الفعل والحركة فأما على غيره فلا والله

صوان القدرة

وهو القدرة على الصلاة عند توجه الخطاب موجودة لأن الآلة والقوة ثابتة وتلك
القوة صالحة للصلاة كما أنها صالحة لأن يأتي بغيرها والدليل عليه ما روي عن محمد بن الحسن
أنه قال الاستطاعة التي يجوز بها يعني الاستطاعة التي يكون بها معنا أن الاستطاعة
التي يؤمن بها صالحة أن يكفر بها وقال المهتدي يسوى إلا أنه إذا صرفت إلى الإيمان
لا يمكن أن تصرفه بعد ذلك إلى الكفر لأن الاستطاعة عرض والعرض لا يبقى زمانين
فلا يجوز أن يكون موجودا قبل الفعل ولا يكون باقيا بعد الفعل والثاني أن
الاستطاعة التي هي موجودة قبل الفعل كانت باقيا في ظرف الزوال عند الخصم في الثانية
الحال وعندنا الاستطاعة موجودة في الحال وهي في ظرف الوجود في ثاني الحال ثم لما جاز
توجه الخطاب بالاستطاعة التي هي موجودة في الحال وهو هو بالزوال في ثاني الحال
فكذلك يجوز توجه الخطاب بالاستطاعة التي هي موجودة في الحال وهو هو بالوجود في
ثاني الحال والدليل عليه أن الأفعال كلها تحصل بالاختيار من جهة العبد والاختيار
عرض ولو قلنا بأنه يجوز أن يبقى فإنه يؤدي إلى أن الكافر يبقى على الكفر جبرا وهذا
محال بيانه أن الاختيار إذا اشتغل باختياره على الكفر فاختياره لا يزول حتى
فإنه لا يمكن أن يختار الإسلام بالزوال في ثاني الحال فكذلك يجوز توجه الخطاب بالاستطاعة
التي هي موجودة في الحال وهو هو بالوجود في ثاني الحال لعدم الاختيار فيكون باقيا
على الكفر جبرا ولا يجوز خطاب الإيمان به وهذا محال وأما قوله بأن الاستطاعة لو كانت
تحدث ساعة فساعة يكون فيه التسليط وإضافة القبائح إلى الله تعالى
قلنا ليس كذلك لأن العبد مختار بالاستطاعة لمصالح أموره وأعماله مصلحة للمعيشة عن غيره
وسببا لبقاء العالم إلى حينه فالله تعالى يحدث الاستطاعة ساعة فساعة من

ثانية م

الا انقطاع كم قرأنا وهو سبب الرجوع ثم ان الله تعالى امر العبد ليصرف معنى الاستطاعة
في بعض الاوقات الى العبادات شكرا له لذلك ونهاه عن صرف الاستطاعة بالقبائح والمعاصي
ابتلاء وامتحانا له فلو قلنا بان الله تعالى يمنع الاستطاعة عنه عند صرفها الى المعاصي
جبرا فان العبد يترك الاطاعة ولا يصرف الاستطاعة الى العبادات من اختيار نفسه
ويدعي الشبهة والحجة على الله تعالى يوم القيمة انه كان مجبورا في وقت دون وقت فكذلك
يدعي الجبرية في هذا الوقت ويكون له شبهة في ذلك وهذا لا يجوز والثاني وهو انا لو قلنا بان
الامر مفوض الى العباد وهم يخلقون افعالهم فيكون هذا تفويضا لربوبيته الى العبد
وهو محال وروي ان ابا حنيفة رحمه الله سأل عن جعفر بن محمد الصادق رضه فقال
يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل فوض الله تعالى الامر الى العباد فقال
جعفر الله تعالى اجل من ان يفوض الربوبية الى العباد فقال له هل يستطيعهم واجبرهم على
الاعمال فقال هو اجل واعدل من ان يجبر على ذلك ثم ما قلنا بان فيه اضافة القبائح الى الله
تعالى قلنا ليس كذلك لانه لما جاز ان يخلق العبد ليعلم حصول هذا الفعل منه و
يقدر ان يمنعه عن ذلك ولا يمنعه فعيب الفعل راجع الى العبد وكذلك يجوز ان يخلق القدرة
على الافعال ولم يمنعه عن الميل الى المعاصي على سبيل الجبرية مع انه تعالى عن ذلك ثم العيب
والقبح راجع الى العبد كما في العلم والتخليق وتحقيق هذا هو انه لا فرق بين تخليق القدرة
تخليق الآلة وتخليق القوة ثم لما جاز ان يخلق آلة فهو يعصي بها والعيب راجع الى
العاصي فكذلك يجوز ان يخلق قوة ثم انها يعصي المعاصي والعيب راجع الى العاصي ثم الفائدة
وهو ان في هذا اظهار صفات الحميدة لان الله تعالى موصوف بصفة القهر والانتقام
وموصوف بصفات العفو والغفران ثم تاثير هذه الصفات انما يظهر عند تفاوت الخلق

الاحوال فقلنا

الاحوال فقلنا بانه يجوز رحمة للحكمة ان لا يسلب القدرة عنه بعد ما نهاه عن ذلك
والزام الحجة عليه لكي يظهر القهر والانتقام والعفو والغفران ولتبين الحجة قلنا
بان افعال العبد مخلوقة الله تعالى خلافا لما قالت المعتزلة والدليل لنا قوله تعالى والله
خلقكم وما تعملون فان قيل اراد به المعمولات قلنا ليس كذلك لانه لما ذكر الله
تعالى المعمول اراد به الفعل الدليل عليه قوله تعالى هل تجزون الا ما كنتم تعملون ولو كان
العبد هو الذي خلق الافعال لكانت بقدرته ناقصة في العدم فلا يبقى الفرق بين الخالق
والمخلوق ولو ان العبد يقدر على ان يخلق فعل نفسه لكان يقدر ان يخلق شيئا آخر
وهذا كفر والله تعالى يقول وخلق كل شيء فقدره تقديرا ثم قال بعض الفقهاء الاستطاعة
على وجهين تكليفي وتوفيقي فالتكليفي على الاعضاء السليمة وذلك موجود قبل الفعل
والتوفيقي على القدرة على الاداء وذلك تحدث عند اداء الفعل في الفعل واما ما قالت
الجبرية بان العبد ليس له فعل ولا قدرة على الفعل بدليل قول الله تعالى ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء وقال جل جلاله ليس لك من الامر شيء فالله تعالى اخبر ان
العبد ليس له الفعل والامر وليس له القدرة والاستطاعة على الامر والفعل وهذا اقصى
في الباب ولانا اجمعنا ان الفعل عرض لا يبقى زمانين متى وجد سيلف في ساعة
لطيفة ولحظة واحدة والعبد اذا كان في عمل او فعل من خير او شر فكان حقيقة
تحدث في تلك اللحظة كيف ما كان يمكن التوقف الى آخره وذلك لا يبقى للعوف الى غيره
ولان اقوى الحالات الاختيار على فعل الاعمال والاختيار انما يكون بالفكر والخطرة
والعبد لا قدرة له على الخطرة بالمنع والايجاد لان الخطرة تحدث من غير مباشرة
العبد فذلك يوجب جبرا لا محالة فاذا ثبت هذا في الاختيار والخطرة فاذا ثبت في جميع الاحوال

العدل بين النساء

الجواب عن قوله ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ليس بالوجه والعقل
وانما يكون بالنفقة والحق كذا فوكل لان العبد في العدل بين النساء بالاتفاق
تارة تستطيع وتارة لا تستطيع فلا يلزم واما قوله ليس لك من الامر شيء قلنا
لم يرد به الفعل وانما اراد به الحكم والجزاء والدليل عليه قوله تعالى او يتوب عليهم او يعذبهم
نفى عنه حكم المجازات وامر التعذير والمعاقبات ونحن كذا نقول بان هذا من خصائص
حق الله تعالى ليس لاحد ان يعذب احدا او يغفر له واما قوله بان الفعل عرض
قلنا بان الفعل عرض لا يبقى زمانين يجد شيئا في كل لحظة وللعبد اختيار في كل لحظة بالوقف
الى جانب والقدرة صالحة في جميع الى كلاهما ثم ظهور القدر في جانب الشر بسبب العادة و
بتجديد الله تعالى اياه بالصرف الى الشر لا يوجب العذر والجواز فيه لان النهي ورد
عن الفعل والاختيار موجود عند الفعل وهو يقدر ان يمتنع بنفسه عن ذلك فلا قدرة له
فيه على المنع والاتيان والدليل عليه قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وقوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة
واما قوله بان الاختيار يكون بالخطرة والخطرة ليس من فعله فاذا خطر بباله ذلك
ذكر فانه لا يكون اتيان خطرة على غير هذا قلنا نعم الخطرات كلها من الله تعالى من
غير مباشرة العبد لان الله تعالى يخلق الاشياء تارة بنفسه بلا واسطة وتارة يخلق
بالواسطة والواسطة يجوز ان يكون ملكيا ويجوز ان يكون شيطانيا ويجوز ان
يكون علة طبيعية وكل ما هو خير وطاعة من الضمير والخطرة والاختيار فان الله تعالى
يخلق ذلك بلا واسطة او بواسطة ملك وكل ما هو من شر وقبائح فانه يخلق ذلك
بواسطة الشيطان فان الشيطان يوسوس والله تعالى يخلقه ثم الخطرة الاولى مما يكون

بمنزلة فانه يقتضي

بمنزلة فانه يقتضي الجبر لانه ليس من افعال العبد ولا باختياره ولا بمباشرته فلا يوجب الثواب والعقاب
عليه ما لم يثبت على تلك لان العبد يخطر بباله شيء ثم يخطر في تلك الساعة ما ينافضه
فاما التمسك على الخطرة والضمير والاختيار فذلك يكون عزيمة وقصدا وذلك يكون
باثبات العبد وباختياره فاذا تمسك على شيء واختاره فقد حصل الفعل
والثبات والاختيار منه فانه يوجب الثواب والعقاب ويخرج عن حد الجبر لانه
فعله واختياره والخطرة الاولى لا يمكن الاحتراز عنه فاما التمسك فيمكن الاحتراز
عنه ~~[illegible]~~ في التكليف والطاقة اعلم ان التكليف على ما لا يطاق
لا يجوز عند اهل السنة والجماعة وقالت الجبرية والاشعرية والمتقشفة انه
يجوز واحتجوا بقوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اخبر انه ليس لهم
استطاعة العدل ثم امرهم بالعدل حيث قال ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقوله
تعالى واتقوا الله حق تقاته ثم نسخت حكم هذه الآية بقوله تعالى فاتقوا الله ما
استطعتم فقيل النسخ كان بعد وسعه والله تعالى يقول اخبارا عن النبي عليه السلام
ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ولو كان التكليف على غير الوسع ما كان جائزا
فانه لا يجوز من النبي عليه السلام ان يدعو بمثل هذا الدعاء فلما دعاها دل انه كان جائزا
ولما روي عن النبي عليه السلام انه قال من صور صورة كلفه الله تعالى يوم القيامة ان ينفخ فيه
الروح وليس بنافخ ولان الله تعالى قال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين
وكانوا عاجزين عن ذلك فثبت انه يجوز وقوله جل جلاله ثم ائتيا طوعا او كرها خاطب
المعدوم والمعدوم لا طاقة له فثبت بهذه الدلائل ان التكليف على ما لا يطاق جائز

الجواب عن قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ثم قلنا لم يرد به الاستطاعة من
جهة القوة وانما اراد به الاتفاق والمصلحة ثم نقول بان المراد لا يكون الموافقة والصلة
بين النساء عادة واما من جهة الاستطاعة والقوة يمكن واما قوله ان الله يأمر
بالعدل والاحسان اراد به العدل ضد الجور والاستطاعة عليه ثابتة واما قوله
اتقوا الله حق تقاته كان هذا تكليفا على الطاقة لان الانبياء عليهم السلام والاولياء
يتقون الله تعالى حق تقاته فهذا الخطاب للانبياء عليهم السلام والاولياء واما قوله تعالى
فاتقوا الله ما استطعتم هذا الخطاب للعامة ... فكان تكليفا على ما لا يطاق
بل كان التكليف على ما يطاق ولا فرق بين هذا وذلك واما قوله ربنا ولا تحملنا ما
لا طاقة لنا به اراد به الدوام على ما يشق علينا كما كان للامم السابقة ولان الله تعالى
لم يحمل عليهم ما لا يطيقون ولكن كان يعسر عليهم فسأل النبي عليه السلام بان
يخفف الله علينا فلا يلزم واما قوله من صور صورة كلفه الله تعالى ان ينفخ فيه
الروح قلنا لا يكلفهم التصاوير ينفخ فيه الروح ولكن يقررهم على عجزهم وانما
يكون هذا في الآخرة والآخرة ليست بدار التكليف انما هي دار الجزاء والله تعالى
اعجزهم ثم يعاقبهم بتصويرهم في النار واما قوله ائتوني باسماء هؤلاء ما كان هذا
تكليفا لان التكليف يوجب العقاب على تركه وههنا بخلاف ذلك بل المراد منه
اظهار عجزهم عن ذلك واما قوله ائتيا طوعا او كرها قلنا هذا ليس بخطاب لان المعدوم
لا يخاطب عندنا وانما هو اخبار عن الايجاد واخبار عن الحدوث وذكر هذا بلفظ
الخطاب فلا يلزم ما ذكر الدليل على ان الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها

ولكن يقررهم على عجزهم وانما يكون ... في الآخرة ... التكليف ... ثم يعاقبهم ... الدنيا

وانه اخبار عن الايجاد واخبار عن الحدوث

يعني دون طاقتها

يعني دون طاقتها وقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وروي عن النبي عليه السلام ان الله
تعالى وضع على العباد ما استطاعوا فكل ما لم يستطيعوا فهو موضوع عنهم وروي عن النبي
عليه السلام انه قال من سلب عنه الطاقة وضعت عنه الطاعة ولان الغرض
التكليف وجود المكلف به واتيانه واذا لم يكن له الطاقة على اتيانه فالتكليف يكون
من غير فائدة وفعل الحكيم لا يكون خاليا عن الفائدة فحق وجدت الفائدة وهي الطاقة
على الاتيان فانه يصح والا فلا ثم التكليف على ضربين تكليف للالزام والايجاب وتكليف
للاتيان والوجود والمكلف به على وجوه منها ما لا يطاق ومنها ما يطاق
ما لا يمكن ومنها ما يستحيل ومنها ما لا يجوز بيانه ان التكليف ما لا يطاق هو ان ذلك
الشيء لا يدخل تحت طاقة احد من المخلوقين جنسا على جري العادة ولكن يجوز
ان يدخل تحت طاقة بعض المخلوقين من جنس آخر في العادة كالملائكة والجن
فان المشي على الماء وعلى الهواء والحركة من خراسان يوم واحد لا يطيق
احد من الآدميين عادة واما خلاف العادة ونقضها فلا يكون حجة لانه يكون
نادرا او يكون كرامة او معجزة ثم يطيق ذلك من الملائكة والجن والشياطين
عادة فتكليف الآدمي بالمشي على الماء وعلى الهواء لا يجوز لان هذا الشيء للاقتدار
ولا يقدر احد من جنسه عادة فلم يظهر الفائدة فلا يصح التكليف عليه لا من جهة
الالزام والوجوب ولا من جهة الاتيان والوجود واما التكليف على ما يطيق وهو
ان يكلف على الشيء لا يطيق هذا الشخص ولكن يطيق غيره من جنسه عادة فهذا
يجوز تكليفه الالزام والايجاب ولا يجوز تكليفه للاتيان والوجود وهذا كما نقول
ان المريض والشيخ الكبير لا يطيق على الصوم والمشي الى الحج ثم يتوجه خطاب الالزام و
الايجاب حتى يجب عليه الصوم والحج ولا يجوز التكليف على الاداء لتوهم الهلاك واما

التكليف على ضربين تكليف للالزام والايجاب وتكليف للاتيان والوجود

تطليق ما لا يمكن وهو ان يتصور وجوده في الدنيا من قدرة الله تعالى ولكن لا يكون
ذلك في وسع احد من المخلوقين كطيران الآدمي وانشقاق القمر يمكن وجوده في قدرة
الله تعالى ولكن ليس في وسع احد من المخلوقين وكذلك التكليف على ما يستحيل وهو ان
وجوده محال من جميع الوجوه كوجود الطعم من غير الطعام ووجود العرض من غير الجوهر
واثبات المثل لله تعالى فالتكليف هنا على هذين المعنيين لا يجوز بجانب الاول
واما التكليف على ما لا يجوز فهو التكليف على المعصية يتصور وجوده من هذا الشخص ويكون — هو التكليف
في وسعه ذلك ولكن في الشريعة غير جائز فالتكليف على هذا لا يجوز لكن جهة الاكرام
والوجوب لا من جهة الايمان والوجود لانه لو فعل لا يكون حكم ولا يكون مخلق القول
الاول في الزجر والامتناع اعلم ان الزجر والتحريم والحظر والاستباحة من الله تعالى يكون على
الحقيقة ويوجب التحريم ومن بالغ في ذلك واستحل من غير عذر ولا شبهة فانه يصير كافرا
وقالت الروافض والجهمية ان التحريم يكون بمعنى الكراهية ولا يكون بمعنى الزجر والحرمة
وقال بعضهم ما كان تحريما بمعنى النص صريحا فانه يوجب الحرمة وما ورد في ذلك من الدلالة
والتاويل والاشارة والمقتضى والقياس فانه لا يوجب الحرمة ولهذا المعنى قالوا
ان الخمر واللواطة والمتعة والغناء والرقص والشطرنج حلال لان الله تعالى ما حرم
في القرآن صريحا لانه قال في الخمر فاجتنبوه والاجتناب يدل على الكراهية وكذلك
في اللواطة منكرا وغير ذلك والجواب قلنا الخمر حرام بدليل قوله تعالى رجس من عمل الشيطان
ثم عمل الشيطان حرام فكل رجس حرام بدليل قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث وقوله تعالى فاجتنبوه — ومن تحوبه
امر بالاجتناب والاجتناب يكون من القبائح المحرمة وقوله تعالى قل فيهما اثم كبير و
الاثم يكون في المحرمات فدل انه حرام ومن الحديث فانه يثبت لما روي عن النبي عليه السلام
انه قال حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب وقال عليه السلام

كل مسكر خمر

كل مسكر خمر وكل خمر حرام وكذلك اللواطة حرام بدليل قوله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم
بها من احد من العالمين سماها فاحشة ثم حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن
وروي عن النبي عليه السلام انه قال ملعون من جمع بين امراة وابنتها وملعون
من غير تخوم الارض وملعون من اتى بهيمة وملعون من عمل عمل قوم لوط وروي عن النبي
عليه السلام انه قال اقتلوا الفاعل والمفعول به فدل ان اللواطة حرام ومن استحل فانه يكفر
واما المتعة كانت مباحة ثم نسخت باية النكاح واجتمعت الامة على نسخها ومن
اباح يصير كافرا واما اللعب والرقص والغناء والشطرنج من اباحه فانه يصير فاسقا
ولا يصير كافرا لان تحريمه ثبت بالخبر الواحد وكل شيء ورد في المنقول وبدلالة النص
او بالخبر المتواتر او باجماع الامة فانه يوجب الحرمة لا محالة ويوجب النسخ لما قبله
ومن انكر ذلك يصير كافرا ومن انكر الخبر والقياس انه ليس بحجة فانه يصير كافرا ولو قال
هذا الخبر غير صحيح وهذا القياس غير ثابت لا يصير كافرا ويكون فاسقا ولو كان الحكم
ثبت بالقياس او بالخبر الواحد او اتفقت الامة على ذلك وعلم بخلاف فانه يصير
اجماعا ومن انكر وجحد ذلك يصير كافرا القول الثاني في الحدود والكفارات قال
اهل السنة والجماعة ان الحدود والكفارات مطهرة لعمله وكفارة لفعله وكذلك
كما يصيب العبد من المحن والآلام واشباه ذلك فانه يكون كفارة ذنب او اكرام
مثوبة وانكرت المعتزلة والروافض هذا وقالوا ان الحدود والكفارات شرع زاجرة
لمن عن القبائح والسيئات واما المحن والآلام فانه ليس من الله تعالى وكذلك
لان الدنيا ليست بدار الجزاء والمثوبة ووجب وجوب الثواب هو الطاعة والثواب
يكون في الآخرة وكذلك التكفير انما يكون بالعقوبة والعقوبة انما يكون في الاخرة والحدود

تخوم
حدود بين
اما المتعة كانت مباحة ثم نسخت باية النكاح واجتمعت
الامة على نسخها ومن اباح يصير كافرا
من انكر الخبر والقياس انه ليس بحجة فانه يصير كافرا
ولو قال هذا الخبر غير صحيح وهذا القياس
لا يصير كافرا

والكفارات شرعت زاجرة مانعة له عما سواه من المحن فانه ليس من الله تعالى
وقال اهل السنة والجماعة ان الحدود الله تعالى يكون كفارة لذنوب هو جزاء لعمله
والاكرام مثوبة ولا يكون خاليا عن البدل وان الانبياء وعليهم السلام اصابهم المحن
والالام ولا يجب في حقهم العقوبة فثبت انه يكون اكرام مثوبة ويوجب البدل في
الآخرة ويكون ذلك على الامن الله تعالى فاما الحدود والكفارات يكون جزاء
لعمله ومطهرا للذنوب بدليل قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما
جزاء بما كسبا فالله تعالى اخبر ان ذلك جزاء لعملها وروي ان امراة جاءت
الى النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم زنيت فطهرني
فلما كررت الاقرار امر بالرجم فلم ينكر عليها ان الحد ليس بمطهر وقال النبي عليه السلام
السيف محاء للذنوب وقال النبي عليه السلام كلما اصاب المومن يكون كفارة لذنوبه
حتى اللقمة في فمه وحتى رماية حمة الشوكة وروي عن النبي عليه السلام انه قال الموت
كفارة لكل مسلم كل ذلك يوجب التكفير والجزاء ويوجب الثواب والبدل [illegible]
في التوبة والاستعاذة قال اهل السنة والجماعة بان التوبة مقبولة من كل ذنب
صدر من العبد سواء كان ذكر الذنوب او ناسيا والصدقة والدعاء والاستعاذة
ينفع في الدنيا وقال بعض الناس التوبة من كل ذنب شرط ما لم يذكر لا يصح توبته وقال
بعضهم التوبة من جميع الذنوب شرط حتى يصح توبته وقالت المعتزلة التوبة هو ان
يؤمن بالله تعالى لان التوبة وجبت من الكبائر عندهم والعبد بالكبائر خرج من الايمان
فتوبته ان يؤمن بالله تعالى والدعاء والصدقة والاستعاذة لا ينفع في الدنيا
لان الدعاء والصدقة لو كان بخير فان الخير يكون بقضاء الله تعالى و [illegible]

من الايمان

يوافقه القضاء

يوافق القضاء كان ذلك يجوز بالسؤال وبغير السؤال وان لم يكن موافق للقضاء
فالدعاء لا ينفعه ولا يغير القضاء ولو كان الدعاء والاستعاذة من الشر فان ذلك
ليس من الله تعالى بل من العبد والعبد مستطيع من جهته فيكون الجهل والتقصير منه
فاما دعاء الاحياء وصدقاتهم للموتى عند المعتزلة لا ينفع للموتى لان كل نفس هي رهينة
بما كسبت والله تعالى يقول جزاء بما كانوا يعملون فيكون مجازيا لعمله لا بعمل غيره وكذلك
ينكرون قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ويقولون هذا القول من الشيطان
اغواه الناس وهذا كفر لان من لا يرى الحول والقوة من الله تعالى يصير كافرا
وروي عن النبي عليه السلام انه سئل عن تفسير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فقال النبي عليه السلام لا عصمة عن معصية الله تعالى الا بعصمة الله تعالى ولا قوة على
طاعة الله تعالى الا بمعونة الله تعالى وذكر ابو حنيفة رحمه الله ان رجلا يميل الى القدر فدخل
زمرة في المسجد وقال لا حول ولا قوة الا بالله فقال ابو حنيفة رحمه الله خرج من القدر
والحجة لاهل السنة والجماعة ان التوبة الواحدة تكفي لجميع الذنوب سواء كان
ذاكرا او ناسيا بقول الله تعالى وتوبوا الى الله جميعا وقال جل جلاله توبوا الى الله
توبة نصوحا ولم يفصل وقال جل جلاله ثم توبوا اليه وقال جل جلاله غافر الذنب
وقابل التوب امر بالتوبة مطلقا ولم يشترط ذكر الذنوب جميعا وقال النبي عليه السلام
الندم توبة ولم يفصل فصح ما قلنا واما الدعاء والصدقة والاستعاذة ينفع
في الدنيا بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال الدعاء يرد البلاء والصدقة تطفئ غضب الرب

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

لان من لا يرى الحول والقوة من الله يصير كافرا

وقال عليه السلام لولا المشايخ الركع والصبيان الرضع والبهائم الرتع
لصب العذاب صبا ثم دعاء الاحياء وصدقاتهم ينفع في حق الموتى بدليل ما روي
عن النبي عليه السلام انه قال ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى
يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما وكذا روي ان النبي عليه السلام وضع
الجريد على القبرين وقال يخفف الله تعالى العذاب عنهما ما لم ييبسا وقال المهتدي
ابو شكور رحمه الله تعالى لقد رايت النبي عليه السلام في المنام وكان في حظيرة مشبكة
وكيف شئت الا ان عليها بياض خضرة من كثرة نوره وضيائه فسمعت منه من يتصدق
منكم في كل جمعة بمثوبته من الخبز او بدرهم او غالب ظني هذا والشك مني فان
الله تعالى لم يعذب ابويه في القبر ففي هذا القول دليل على انه عذاب القبر حق وفيه دليل
على ان صدقة الاحياء ودعواتهم ينفع للموتى **النور الرابع** في السعادة والشقاوة
قال بعض الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان السعيد يصير شقيا والشقي يصير سعيدا
وهو قول عمر وعبد الله بن مسعود رض وقال بعض الفقهاء بان الشقي لا يصير سعيدا والسعيد
لا يصير شقيا وهو قول عبد الله بن عباس رض ومجاهد رحمه الله وكذا الاجل والرزق على هذا
الاختلاف قال بعضهم يزيد وينقص وقال بعضهم لا يزيد ولا ينقص وحاصل الاختلاف
الا ان الزيادة والنقصان والتغير في الاحكام يظهر عند الخلق وفي علم الخلق فاما عند الله
وفي علم الله تعالى فلا وروي عن محمد بن الفضل انه قال ان في اللوح
المحفوظ مكتوب فلان سعيد ان شئت وفلان شقي ان شئت وقال بعض الفقهاء

ان القضاء على نوعين قضاء معلق وقضاء مبرم فالقضاء المبرم ما لا يكون يتغير
كالوحي والنبوة والسعادة الانبياء عليهم السلام والله تعالى يقول لا تبديل لكلمات الله تعالى
والقضاء المعلق كالمرض والشفاء والنوم وسائر احوال العباد واحوالهم والله تعالى
يقول يمحو الله ما يشاء ويثبت فاما هذه المسائل الاربع من جملة المعلقات عند عمر بن
مسعود رضي الله تعالى وذكر ابو حنيفة رح وعند عبد الله بن عباس ومجاهد رحمهم من جملة المبرمات
وروي عن عمر رض انه قال اللهم ان كنت كتبتني في ام الكتاب شقيا فامح عني اسم الشقاوة واكتب
اسمي سعيدا فانك قلت يمحو الله ما يشاء ويثبت وروي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه سال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمحو الله ما يشاء ويثبت فقال عليه السلام يمحو الشقاوة ببر الوالدين
والصدقة واصطناع المعروف والحجة لهما ما روي عن عبد الله بن مسعود رحمهما الله عن النبي عليه السلام
انه قال السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه وروي عن النبي عليه السلام
انه قال ان الله تعالى خلق يحيى عليه السلام في بطن امه مؤمنا سعيدا نبيا وخلق فرعون
في بطن امه كافرا شقيا وروي عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى خلق الجنة وخلق
لها اهلا وخلق النار وخلق لها اهلا وانما قلنا ان الزيادة والنقصان والتغير يكون عند
الخلق وفي علم الخلق فاما عند الله تعالى وفي علم الله تعالى فلا بيانه ان الرجل اذا جلس تحت
جدار او بناء فينهدم ذلك البناء ويموت هو تحت الهدم فلو لم يجلس تحته فربما يعيش بعد
ذلك مدة وكذلك اذا قتل انسانا متعمدا فانه يقتل بقصاصه ولو لم يقتل لا يقتل ويعيش
بعد ذلك مدة والله يقول ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب فهذا هو صفة قضاء
المعلق فاما في علم الله تعالى فلا يوجب الزيادة والنقصان لانه لا يجوز السهو على
الله تعالى ولا يجوز الغلط ولان الله تعالى يعلم الاشياء كما هي فاذا علم اجله في وقته وحينه
وكيفيته فانه يقضي وكذلك الرزق والسعادة والشقاوة لان القضاء والارادة من
كذلك

مقتضيات

مقتضيات العلم في ما علم كينونة الشيء بوقته وزمانه وكيفيته وكميته فكذا يريد ويقضي
كما علم لان الارادة والقضاء ونحوه لا يجوز ان يكون خلاف العلم واما من قال بان السعيد
يصير شقيا والشقي يصير سعيدا فانه يكون في حق العبد وان الكافر شقي لا محالة فاذا اسلم
يصير سعيدا فنقول ان المسلم سعيد لا محالة الا ان هذا موقوف على ارادة الله تعالى في
العاقبة ولهذا المعنى لا نقول لاحد بعينه من المسلم والكافر انه من اهل الجنة او من
اهل النار ولكن نقول من مات مسلما فهو في الجنة ومن مات كافرا فهو في النار وقال
بعض الجبرية ان الله تعالى خلق المؤمن مؤمنا وخلق الكافر كافرا والمؤمن مجبور في
ايمانه والكافر معذور في كفره وابليس عليه اللعنة حين اسلم وعبد الله تعالى كان كافرا وابو بكر
وعمر رضي الله تعالى عنهما حين كانا مشركين وعبد الصنم كانا مؤمنين واحتجوا بقول الله تعالى
هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا
قلنا الله تعالى خلق الخلق حين خلقهم اشخاصا فنا عيانا ولا نقول انهم كانوا كافرين او
مؤمنين الا في حق الانبياء عليهم السلام ثم من آمن من الخلق خلق الايمان في اعتقادهم
واقرارهم ومن كفر منهم خلق الكفر باعتقادهم وعملهم وقولهم ولو لم يكفر احد منهم فان الله تعالى
كان لا يخلق الكفر البتة واما قوله تعالى فمنكم كافر ومنكم مؤمن تأويل الآية حجة لنا لان
الله تعالى قال هو الذي خلقكم ثم قال فمنكم كافر ومنكم مؤمن يعني منكم من يصير كافرا ومنكم
من يصير مؤمنا وقوله ولا يلدوا الا فاجرا كفارا اي يصير فاجرا كفارا لا يجوز انه يولد
كافرا حكما تبعا لابويه وقال بعض المعتزلة ان الاجل واحد لان المرء اذا قتل
او مات من غير علة يموت بغير اجل وقال اهل السنة والجماعة كل من مات
او قتل في اي وجه يكون موته لاجله بدليل قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون
ساعة ولا يستقدمون وقال جل جلاله توفته رسلنا وهم لا يفرطون يعني في قبض ارواحهم

لا نقول لاحد بعينه من المسلم والكافر انه من اهل النار او من اهل الجنة ولكن نقول من مات مسلما فهو في الجنة ومن مات كافرا فهو في النار

ولان الله تعالى يعلم

ولان الله تعالى يعلم كون اجله حقيقة فمن المحال ان يكون بخلافه ثم قضاء الله تعالى
لا يجوز ان يكون خلافه بعلمه على ما بينا والمعتزلة يقولون هذا ليس بقضاء الله
تعالى وهذا كفر فان قيل ان الله تعالى قال ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده
ولان المقتول لو لم يقتل هل يعيش بعد ذلك او يموت حتف انفه في تلك الساعة
قلنا قوله تعالى ثم قضى اجلا يعني يولد الى ان يموت واجل مسمى عنده يعني الى ان يبعث
واما قوله ان المقتول لو لم يقتل هل يعيش ام لا فنقول انه اذا كان يعلم الله
تعالى ان اجله يكون بالقتل فلا يكون بخلافه ولو كان يعلم الله تعالى انه لا يقتل
يكون كذلك والخلاف في هذه المسئلة ومسئلة الرزق على السواء ثم عند المعتزلة
الحرام ليس برزق ومن اكل الحرام وليس ياكل رزق الله تعالى لان الحرام ليس بقضاء
الله تعالى لان الحرام والرزق يكون من الله تعالى وبقضاء الله تعالى يكون ملكا حلالا
والحرام ليس بملك فلا يكون رزقا وقال اهل السنة والجماعة ان الرزق هو الغذاء
فيستوي فيه حكم الغذاء الحرام والحلال بدليل قوله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم في
الحيوة الدنيا وقال جل جلاله فورب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون ولو كان
الرزق يوجب ان يكون ملكا فان البهائم والطيور ياكلون رزق الله تعالى
وليس لهم ملك ولا هم من اهل الملك ومن قال بان الحرام ليس بقضاء الله
تعالى بجميع الاثبات فاحش آخر فهذا كفر وقال بعض الناس وهو المغيرية ان الحل
بقضاء الله تعالى لا يزيد طرفة عين ولا ينقص لان الله تعالى خلق الاشياء
كلها وقدرها ما ظهر منها وما بطن حتى الثمار في الاشجار الجحيم الشاد ولم
يبق شيئا لم يخلق فالآن هو فارغ عن الخلق والقضاء والتقدير لان الله تعالى

ان البهائم والطيور ياكلون رزق الله تعالى وليس لهم ملك ولا هم من اهل الملك ١٢ ح

يقول هو الذي خلقكم في بطون امهاتكم وقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا
الجواب قلنا لم يخلق الاشياء قبل ظهورها ولكن علم واراد وقضى وقدر لها
وقتها وانما خلقها حين خلقها والدليل عليه قوله تعالى كل يوم هو في شان
وروي عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله تعالى عنه عن قول الله تعالى كل يوم هو في
شان وقد قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا فقال جعفر شانه سوق
المقادير الى المواقيت وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه سئل عن قوله تعالى كل يوم
هو في شان فقال شانه ان يسوق النطفة من اصلاب الاباء الى ارحام الامهات
ثم يصوره صورة ثم يخرجه الى الدنيا ثم يبعثه يوم القيمة وقد قيل كل يوم هو في شان
يبديه لا في شان يقضيه فتبين ان قضاء الله تعالى وحكمه وتقديره وعلمه في السعادة
والشقاوة والرزق والاجل في جميع الاشياء لا يتغير ولا يزيد ولا ينقص منه كما
لم يكون عندنا وفي علمنا وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال المقدر كائن والهم
فضل وقد قيل الهم من المقدور ايضا ثم نقول الله تعالى يعلم الاشياء في وقتها
وحينها كما هي فيعلم الكافر في وقت كونه كافرا ويعلم المؤمن في وقت ايمانه مؤمنا
وجميع قبل ذلك انه سيكون كذلك بل يعلم في الازل ومن كان كافرا ثم اسلم فان الله
يعلم انه كان كافرا في مدة كفره وفي وقته ويكون مسلما في مدة اسلامه الا ان علم
الله تعالى في صيرورته مسلما في ثاني الحال قبل وجود الاسلام منه فانه لا يوجب سلب الكفر
منه في الحال وعلم الله تبارك وتعالى في صيرورته كافرا في ثاني الحال لا يوجب سلب الايمان منه
في الحال فالكافر يكون كافرا في وقت كونه حقيقة في علم الله والملائكة والناس اجمعين
والمسلم يكون مسلما في وقت اسلامه حقيقة عند الله تعالى وعند كافة الخلق اجمعين

والكافر اذا اسلم

والكافر اذا اسلم يصير سعيدا عند الناس والمسلم اذا كفر يصير شقيا عند الناس الا ان الامر
يكون بالخاتمة وما ذكرنا يكون سعادة وشقاوة موقتة اما حكم كل شخص عاقبته
كما هو في علم الله تعالى يكون كما علم ولا يكون بخلاف ذلك وحكم السعادة والشقاوة
عندنا يثبت بالسبب الظاهر وهو الاسلام والكفر وعند الله تعالى تثبت بعلمه وارادته
فنقول ان السعيد يصير شقيا والشقي يصير سعيدا بسبب الظاهر عندنا وفي علم الله تعالى
يكون كما علم منهم الخاتمة القول الخامس في القضاء على الاداء قال اهل السنة والجماعة
ان الفرائض من الصوم والصلوة والزكوة وغير ذلك اذا فات عن وقته فانه يجب
القضاء والقضاء يكون قضاء عما فات ويسقط عنه تلك الفريضة اذا قضاها وما حصل
بالقضاء فانه يكون هي التي حصل بالاداء بعينها بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه
قال من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا وقت
غيرها وقوله فليصلها اشارة الى الفائتات دل ان القضاء هي تلك العبادة بعينها
وقالت المعتزلة ان القضاء عبادة على حدة وحكم ثبت اصلا فان الفوائت التي
فاتت عنه لا تسقط عنه والله تعالى يثيب بالقضاء ويعاقب بما فات عنه
والقضاء لا يكون بدلا من الاصل وهذا لا يصح لان القضاء يجب ان يكون بدلا
عن الاداء بدليل انه لو اداها الفريضة في وقتها فانه لا يجب عليه القضاء ولو كان هذا
حكما على حدة لكان يجب في كلتا الحالتين والثاني ان القضاء يجب على الهيئة
والصفة التي فاتت عنه وجب ان يؤتى عنه بعينه قضاءه وبدلا عنه لا يزيد فيه
ولا ينقص منه والنبي عليه السلام لما فات عنه الفجر فانه قضاها بعينها على الصفة
التي فاتت عنه دل ان القضاء بدل عن الاداء القول السادس فيمن ترك الفرض متعمدا

قالت الخوارج وهم الحرورية ان من ترك الصلوة متعمدا او ارتكب محظورا صغيرة كانت
او كبيرة فانه يصير كافرا وقالت المعتزلة انه يخرج من الايمان بالكباير ولا يدخل
في الكفر وقال الشافعي رح انه لا يكفر ولكن ينقص ايمانه ويبقى ذمه وقال اهل السنة
والجماعة من اصحاب ابي حنيفة رح بقاء الايمان نعم ولا يخرج من الايمان ولا يصير كافرا الا
انه يكون مومنا فاسقا اما الخوارج فقد احتجوا بقوله تعالى ومن يقتل مومنا
متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها اجزاء تخلد في النار ولو لم يكن كافرا لما خلد في النار
الجواب قلنا الاية نزلت في مومن قتل مومنا متعمدا ثم ارتد عن الاسلام والقاتل
وهو ان الخلود لم يرد به التابيد وانما اراد به طول المكث الدليل عليه قوله عز وجل انك
ميت وانهم ميتون فلم يكن لاحد الخلود يعني فهم الباقون بعد الدنيا فتبين ان الخلود يذكر ويراد به طول
المكث والثاني ان من استحل قتل المومن فانه يكفر فيخلد في النار ونحن نقول
وروي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال المراد من هذه الاية هذا والدليل على ان القاتل
ليس بكافر ما قال سبحانه بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى سمى القاتل
مومنا ولو لم يكن القاتل مومنا لكان لا يجب عليه القصاص واما المعتزلة احتجوا
بقوله تعالى افمن كان مومنا كمن كان فاسقا لا يستوون فان الله تعالى فرق
بين المومن والفاسق واجمعنا على انه يصير فاسقا علمنا انه ليس بمومن ولا كافر
الجواب عنه قلنا الاية نزلت في شان وليد بن عقبة المنافق وهو كان رجلا لسنا
ذو منظر وذو قوة فقال علي رضي الله تعالى عنه ان كان لك منظرا فلي منظر وان كان
لك قوة فلي قوة وان كان لك لسان فلي لسان فقال علي رض اسكت فانك كافر
فنزل قوله تعالى افمن كان مومنا كمن كان فاسقا لا يستوون موافقا لقول علي رض

واما قوله ان هذا الرجل

تكل كافر

واما قوله ان هذا الرجل فاسق قلنا فاسق وليس كل فاسق كافرا والدليل على
انه لم يخرج من الايمان لانه لا يصير كافرا عند المعتزلة ثم الخارج من الايمان يدخل في الكفر
لان من ترك الايمان او بقي من الايمان او خرج منه او ارتد فانه يصير كافرا لا محالة
واجمعنا على انه لا يصير كافرا علمنا انه لا يخرج من الايمان اما قول الشافعي رح انه يبقى ذمه
قلنا ليس كذلك لانه روي عن عثمان بن عفان رض عن النبي عليه السلام انه قال لا يحل
دم احد من اهل القبلة الا باحدى معان ثلث الزنا بعد الاحصان والكفر بعد الايمان
وقتل نفس بغير حق فلم يوجد ههنا

باب الحادي عشر في الخلافة والامارة قال الشيخ

ابو شكور السالمي اعلم ان الخلافة ثابتة والامارة قائمة مشروعة واجبة على الناس
ان يرو لعلى انفسهم اماما بدليل الكتاب والسنة واجماع الامة اما الكتاب فقوله تعالى
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم واما السنة فانه لما توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجتمعت الصحابة رضي الله تعالى عنهم في سقيفة بني ساعدة الخزرجي
المهاجرون والانصار فقالوا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات
ولم يعرف على نفسه اماما مات ميتة الجاهلية فلا يجب ان يمضي علينا يوم ولا نرى لانفسنا
اماما وهذا يدل على ان من لم ير الامام حقا فانه يكفر واما اجماع الامة فلان الصحابة
رضي الله تعالى عنهم اجتمعت واتفقت على خلافة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ولم ينكر احد
على ذلك ثم خلافة عمر كان باستخلاف ابو بكر رض ولم ينكر احد على ذلك ثم خلافة عثمان وعلي
رضي الله تعالى عنهم كان باجماع الامة ودل على ان الخلافة ثابتة بالدلايل التي ذكرناه
اجمعنا على ان الامام من قريش ولا يجوز من غيره وقالت المعتزلة والروافض الامام

من قريش ولا يجوز الا ان يكون من اولاد الحسن او من اولاد الحسين ثم اختلفوا في
ان الامام قالت المعتزلة يجب ان لا يكون معصوما فكذلك الامام للصلوة وجب
ان يكون معصوما ولو كان فاسقا لا يجوز الصلوة خلفه وقالت الشيعة والروافض ان الامام
يجب ان يكون معصوما وعالما بتعليم العلم من الله تعالى او من جبرئيل وقالوا ان في
الامام لا يجوز ان يكون فاسقا حتى انه لو جار او فسق ينعزل وكذلك الحاكم والقاضي والامير
اذا كانا بنيابة الامام لو ارتشى او جار ينعزل وكذلك الامام للصلوة لو فسق ينعزل
وقال ابو حنيفة رضي الله عنه الامام انما يكون باستخلاف الخليفة الذي قبله او باجماع الامة
فانه يصح امامته اذا كان قرشيا برا كان او فاجرا واصل المسئلة وهو ان الفاسق
ليس من اهل الولاية عنده ان نفى حتى ان الاب اذا كان فاسقا وزوج ابنته الصغيرة فانه
لا يصح النكاح لانه لا ولاية له وعند ابي حنيفة يصح النكاح لانه من اهل الولاية ولما روي عن
النبي عليه السلام انه قال صلوا خلف كل بر وفاجر ثم الفسق قد ظهر والجور قد انتشر من
الائمة والامراء بعد زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين من معاوية رضه واولاده
واولاد مروان والصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين صلوا خلفهم وجاهدوا معهم
وكذلك التابعون ولم يروا الخروج عليهم مع قدرتهم وشوكتهم على ذلك فدل ان الفسق
والجور لا ينزلان الامامة لان الامام لو كان يجب العصمة فيه حقا لكان لا يقع الفرق
بين النبي والامام ولان وجوب العصمة من خصائص اوصاف النبوة ولان الفسق
لا يوجب زوال الايمان فلا يوجب زوال الامام وكذلك لا يوجب اثبات العصمة قبل الامام
لصيرورته اماما فكذلك لا يوجب ان يكون معصوما وكذلك بعد الصيرورة اماما

ان الامام

ولا مراد هم

كتب قال ان الامام

من قال ان الامام من اولاد الحسن او من اولاد الحسين رضي الله تعالى عنهما وكان
بتعليم من الله تعالى او من جبرئيل عليه السلام قلنا هذا لا يصح لان الحسن والحسين
رضي الله عنهما قد فوضا الامامة لمعاوية وبايعا معه ولو كان لا يجوز بغيرهما او بغير
اولادهما لكان خطاء او كفرا منهما لان نصب الامام من غير حق يكون كفرا ثم تعلم الامام
من الله تعالى او من جبرئيل عليه السلام يوجب النبوة لان تعليم الله تعالى وتعليم جبرئيل
عليه السلام يكون وحيا ومن غير الوحي والنبوة لاحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم الا عيسى بن مريم
رضي الله عنه فانه نبي كما اخبر الله تعالى الامر كما ذكرنا **ثبوت الامامة** في حق ابي بكر رضي الله تعالى
عنه قال اهل السنة والجماعة الامامة ما كانت منصوصة لاحد وقال بعض الناس الخلافة
كانت للعباس رضي الله عنه لانه كان عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان عصبة فانه احق من غيره
وقالت الروافض الامامة منصوصة لعلي بن ابي طالب رضه بدليل ان النبي عليه السلام جعله وصيا
لنفسه وخليفة من بعده حيث قال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى
الا انه لا نبي بعدي ثم هارون عليه السلام كان خليفة موسى عليه السلام فكذلك علي والثاني
وهو ان النبي عليه السلام جعله وليا للناس لما رجع من مكة ونزل في غدير خم فامر
ان يجمع رحال الابل فجعلها كالمنبر وصعد عليها فقال الست اولى بالمؤمنين من
انفسهم فقالوا نعم فقال عليه السلام من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه
وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله والثالث قول الله تعالى انما وليكم
الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون
الآية نزلت في شان علي رضه فدل انه كان وليا للناس بعد رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم والرابع ان اول من اسلم كان عليا رضه فدل انه كان احق بالامامة

وأما الدليل لأهل السنة والجماعة على أن الإمامة ما كانت منصوصة فذلك
لأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجتمعوا في اليوم الذي توفي فيه النبي عليه السلام في سقيفة
بني ساعدة واحتج المهاجرون على الأنصار فقالت الأنصار منا أمير وقالت المهاجرون منا
فقالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فلو كانت الإمامة منصوصة فلا تظن بأصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم يخالفون أمره ووصيته بقرب منه أو قبل دفنه وروي
أن أبا بكر رضه قام وقال نحن شيعة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقمنا عنها
حتى سمعته وسمعنا رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم أنه يقول الأئمة من قريش
فمنا الأمراء ومنكم الوزراء فقال سعد بن معاذة رضه رضينا بهذا منكم الأمراء ومنا
الوزراء فتراضوا على ذلك فقال أبو بكر رضه ظننت أن يكون علي أحق لذلك عند القوم
فقام علي رضه وسل سيفه وقال لأبي بكر رضه قم يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن الذي يؤخرك فقال أبو بكر رضه أنت الأمير يا علي
رضه فقال علي رضه أنت الأمير يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مكث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمن الذي يؤخرك فقال لأبي بكر رضه إن لحيا يا لكن يؤخرك
أنت عند رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم أمرك رسول الله تعالى عليه السلام بإمامته
وقال عمر يا أبا بكر رضه ويصلي بالناس رضينا لأمر دنيانا لمن يرضاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لأمر ديننا وإنما سماه علي رضه خليفة رسول الله تعالى صلى الله عليه
وسلم لأن النبي استخلفه بأن يصلي بالناس في بعض الروايات سبعة أيام وفي بعضها
ثلثة أيام فبايعوه على ذلك جميعا ولم يخالفوه وانعقدت البيعة ثم استخلط
بعد النبي صلى الله عليه وسلم ففي هذا دليل على أن الإمامة ما منصوصة لأنها لو

كانت منصوصة

كانت منصوصة لما لم يختلف فيه الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين ولأن وقوع الشك لسائر
الصحابة رضه لما كان لا يبقى لعلي رضه فلما بايع علي أبا بكر رضه دل أنها ما كانت منصوصة
ولأنه انعقدت الإمامة بالإجماع وقال بعض الناس إن عليا رضه بايع أبا بكر رضه بعد
ثلثة أيام وقال بعضهم بعد ستة أشهر وهذا الأصح ثم كل سؤال من جهة الخصم يكون
مردودا لموافقة علي رضه لأبي بكر رضه لأنه ولو لم يبايعه فسكت ولم يخالفه وقد
بينا أنه بايعه بدليل ما ذكرنا ولو لم يصح خلافة لأبي بكر رضه ولا يكون إماما حقا
لكان لا يجوز السكوت والانقياد لأن من رضي بإمام باطل فإنه يكون الدليل على
أن عليا رضه رضي بالإمامة لأبي بكر رضه وبايعه أطاعه بالغزو وأخذ من الغنيمة
سهما وهي أن أبا بكر رضه دفع إلى علي رضه جارية من السبي فقبلها ووطئها
ولو كانت خلافته لا يكون صحيحة ثابتة حقا لكان لا يجوز له أن يطيعه ولا يحل له
أخذ الغنيمة ولا يجوز قسمة الغنيمة ولكان لا يحل لعلي رضه وطئ الجارية فصح
بهذه المعنى أن خلافة أبي بكر رضه كان حقا أما الجواب عن قولهم أن عليا رضه كان
وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا إنه لم يكن وصيا مطلقا وإنما كان وصيا لقضاء
ديونه فلا يلزم ولما قولهم إن النبي صلى الله عليه وسلم جعله خليفة وكان بمنزلة هارون
من موسى قلنا لا حجة عليكم لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى بعض غزواته واستخلف
في المدينة علي بن أبي طالب رضه فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم قالت المنافقون إنه
قد أعرض عن ابن عمه وأجلسه في البيت فلما سمع علي رضه اغتم لذلك وخرج خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما لحق النبي عليه السلام فقال له فاستخلفتني فقال
استخلفتك على النساء والذراري والمنافقين وقد قال المنافقون ما قالوا

وفيه على القصة فقال النبي عليه اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى
عليهما السلام الا انه لا نبي بعدي ثم هارون عليه السلام كان نبيا وعلي ما كان نبيا ثم هارون
عليه السلام كان خليفة موسى عليه السلام في حياته ولم يكن بعد وفاته لانه مات قبل
موسى عليه السلام فهذا لا يشبه ذلك واما قوله بان النبي عليه السلام جعله وليا للخلق
اراد به في وقته يعني بعد عثمان رض وفي زمن معاوية رض ونحن كذا نقول وكذا
الجواب عن قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله الاية فنقول ان عليا رض كان وليا
واميرا بهذا الدليل في ايامه وفي وقته وهو بعد عثمان رض ولم يكن قبل ذلك فلا
واما قوله بانه كان اول من اسلم قلنا في بعض الروايات كانت خديجة رضي الله
عنها وفي بعض الروايات كان زيد بن حارثة وفي بعض الروايات كان ابو بكر رض فاذا
اختلف الروايات لم يصح فنقول بان اول من اسلم من النساء كانت خديجة الكبرى واول
من اسلم من الصبيان علي رض ومن العبيد زيد بن حارثة رض واول من اسلم من الاحرار
البالغين ابو بكر رضي الله تعالى عنه ثم ابو بكر رض كان مفتيا للامة في ذلك اليوم اذا احتيج
اليه لان الصبي والعبد والمراة لا يصلح للخلافة فصح انه اولى بالامامة ابو بكر رضي الله عنه
القول الثالث في خلافة عمر رضي الله عنه اجمعنا على ان ابا بكر رض استخلف عمر رضي
الله عنه فلما كان في اليوم الذي توفي ابو بكر رض فقال احضروا عمر رض فامر بان يكتب
سطرين واوصى بذلك فقال اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوصى به ابو بكر رض خليفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة حين يؤمن
الكافر ويتقي الفاجر اني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب فان عدل فذلك ظني به
وان جار فلا يعلم الغيب الا الله تعالى وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون

رضي الله عنها — البالغين

ورضي كلهم

ورضي كلهم بخلافة عمر رض الا قوم كرهوا ثم رجعوا وروى سويد بن غفلة عن علي رض
انه قال كنت ممن رضيت والدليل على انه رضي بذلك انه زوج ابنته ام كلثوم بنت
فاطمة وقال بعض من كره ذلك لابي بكر رض اذا قدمت على ربك ما تقول وقد
سلط علينا فظا غليظا فقال ابو بكر رض اتخوفوني بربي فاقول سلطت عليهم
خير اهل الله تعالى وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عمر رض خير اهل الله
تعالى بعد خواص الله تعالى وما توفي ابو بكر رض حتى رضوا كلهم بخلافة عمر رض وانما اتفقوا
عليهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان النبي عليه السلام قال اقتدوا باللذين من بعدي
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وروي عن النبي عليه السلام انه قال دخلت انا وابو بكر وعمر وخرجت انا
وابو بكر وعمر ودخلت انا وابو بكر وعمر وروي عن النبي عليه السلام انه دخل المسجد فاستوى
ويمينه على كتف ابي بكر رض ويساره على كتف عمر رض فقال هكذا نعيش وهكذا نموت
وهكذا نبعث فصح ان عمر رض كان ثالث رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاحوال فكان هو اولى بالامامة عند تمام الثالث بعد رسول الله عليه السلام وروي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لما كانت ليلة اسري بي الى السماء دخلت الجنة ورأيت جارية
ووصفها رسول الله على الاوصاف فقلت لمن انت فقالت للخليفة عمر بن الخطاب
فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم خليفة ودل انه كان حقا للخلافة ثم هذا الخبر دليل على
خلافة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما لان عمر كان خليفة باستخلاف ابي بكر رض ولو لم يكن خلافة
ابي بكر صحيحة حقا ثابتا لما كان لا يصح خلافة عمر رض باستخلافه فلما صحت خلافة عمر رض دل
ان خلافة ابي بكر رض كانت صحيحة والدليل على ان خلافة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان
الله عليهم اجمعين كانت حقا لما روي عن النبي عليه السلام انه قال الخلافة من بعدي ثلاثون سنة

ثم يصير ملكا عضوضا والخلافة في ثلاثين سنة كانت لهؤلاء الاربع فصح ما قلنا
ثم كان ابو بكر رض يسمى خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفكر عمر ذات يوم وقال
اني سميت خليفة خليفة رسول الله عليه السلام والخلفاء من بعدي يسمون خليفة خليفة خليفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضيق الامر على الناس وصعد على المنبر وقال اني اميركم حق
فقالوا نعم فقال انتم المؤمنين حق فقالوا نعم فقال عمر فقولوا اني لكم امير المؤمنين
فسمي امير المؤمنين **القول الرابع** في خلافة عثمان وعلي رضي الله عنهما اجتمعت
الامة على ان عثمان رض كان خليفة بعد عمر رض باجماع الامة لان عمر رض لم يستخلف
واحدا لكن جعل الخلافة شورى بين ستة نفر عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطلحة
وزبير رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فلما توفي عمر رض قام عبد الرحمن بن عوف رض
وقال اني تركت حظي من الامارة والامر اليه فقال زبير انا تركت حظي من الامارة وقال
طلحة انا ايضا تركت حظي من الامارة وزبير ايضا قال مثل ذلك فبقيت الامارة بين
عثمان وعلي رض قال عبد الرحمن بن عوف لعلي رض مد يديك حتى ابايعك على ان تحكم بيننا
بكتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام وسيرة الشيخين يعني ابي بكر وعمر رض فقال
علي رض انا ابايع على ان احكم بينكم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام وسيرة الشيخين
واجتهد فيه رأيي فقال عبد الرحمن بن عوف لا الا احكم بيننا بكتاب الله وسنة رسوله واجتهد فيه
وكر عبد الرحمن يده واخذ بيد عثمان رض فقال له ابايع معنا على ان تحكم بيننا بكتاب
الله وسنة رسوله عليه السلام وسيرة الشيخين فقال عثمان رض قبلت وبايعت
على ان احكم بينكم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام وسيرة الشيخين فبايع جميع
الصحابة رض وبايع علي رض معه وقال عبد الرحمن بن عوف لعلي كنت احببت ان يكون

وعمر كان يسمى خليفة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم — القول الرابع

علي رض اماما

علي رض اماما فانكر فقعد عن ذلك ثم لم يخالف له ولم ينكر عليه احد من الصحابة في البيعة
مع عثمان رض ثم اجتمع ناس عليه وبعض الصحابة رض فيهم عن علي في اليوم الذي قتل
فيه فظنوا انه يخالف الامر والبيعة فلما تيقنوا انه لم يخالف تابوا ثم رجعوا
من كان من الصحابة وكان علي رض غائبا فلما حضر بعث الحسن والحسين
رضي الله عنهما بعث لعثمان رض لانه لما رجعت الصحابة رض كلهم من الجمع بقي اناس من مصر
ولم يبق معهم من الصحابة احد فنقبوا جداره ودخلوا عليه فقتلوه مظلوما
والحسن والحسين كانا على بابه حافظين عليه بامر ابيهما وكان يشار اليه
ان يخرج من السيف والسلاح ويقاتل الناس لاجل عثمان رض فقيل قبل خلا
اسبابه لذلك قضي الامر وبقي الوزر والله تعالى يحكم ما يشاء وهو على كل شيء قدير
ثم علي رض كان اماما بعد عثمان رض وبايع الصحابة رض والناس معه من كان حاضرا
بالمدينة وتحقق الامر عليه وهو كان اولى واحق بذلك لما روي عن النبي عليه السلام
انه قال اللهم ادر الحق مع علي رض وروي عن النبي عليه السلام انه قال لعلي رض حيثما
يدور علي والحق معه وهو لم يعمل شيئا يوجب الانكار عليه ولم ينكر عليه احد من الصحابة
رض ثم الدليل على ان عليا رض كان اماما حقا بعد عثمان رض ان النبي عليه السلام
رفع الحصاة فسبحت في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمع تسبيحها وهي
تقول سبحان الله والحمد لله فوضعها في يد ابي بكر رض فرفعها وكانت تسبح
في يد ابي بكر رض وكذلك سبحت في يد عمر وعثمان وعلي رض وكان فيهم ابو ذر الغفاري

فقال النبي عليه السلام ارفعها يا با ذر الى فوق فرفعها فكانت لا تسبح في كفه فقال
ابو ذر ما لها يا رسول الله سبحت في كفهم ولم تسبح في كفي فقال عليه السلام
اتريد يا با ذر ان تسوي الخلفاء الراشدين قال النبي عليه السلام سماهم خلفاء
وعليا كان معهم رضوان الله عليهم **القول الخامس** في تفضيل الصحابة بعضهم على بعض
رضي الله عنهم قال اهل السنة والجماعة ان افضل الخلق بعد الانبياء والرسل والملائكة
عليهم السلام كان ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله تعالى عنهم وروي عن ابي حنيفة رضي
الله تعالى عنه انه قال من السنة ان تفضل الشيخين وتحب الختنين وروي عنه
انه قال عليكم ان تفضل ابا بكر وعمر وتحب عثمان وعليا وفي رواية تحب عليا وعثمان
رضي الله عنهما على ما يرد بهذا خفية على علي وعثمان لان الترتيب في الذكر لا يوجب الترتيب
في الحكم وروي عن جماعة من الفقهاء قالوا اجمع اهل السنة على ان افضل الصحابة بعد النبي
رضي الله عنه وما روي عن علي بن ابي طالب انه كان على المنبر بالكوفة فقال ابنه محمد
بن الحنفية من خير هذه الامة بعد نبيها فقال ابو بكر رضي الله عنه فقال ثم من فقال عمر رضي الله عنه
فقال ثم من فقال عثمان رضي الله عنه فقال ثم من فسكت علي ثم قال لو شئت لانبأتكم بالرابع
وسكت علي فقال محمد وانت فقال ابوك امرؤ من المسلمين وروي عن النبي عليه
السلام انه قال انا مدينة العلم واساسها ابو بكر وجدرانها عمر وسقفها عثمان وبابها
علي وروي في الاخبار باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كنا جلوسا مع النبي عليه السلام
اذا اقبل ابو بكر رضي الله عنه فقال النبي مرحبا بصاحبي مرحبا بوزيري ونفسي ثم اقبل عمر رضي الله عنه فقال

مرحبا بوزيري

مرحبا بوزيري مرحبا بالموفق بين الحق والباطل مرحبا بمن اكرم الله تعالى به الدين
وسماكم بالمؤمنين ثم اقبل عثمان رضي الله عنه فقال مرحبا بختني وزوج ابنتي والذي جمع القرآن
جمع الله له النورين السعيد والشهيد ويل لقاتله بالنار ثم اقبل علي رضي الله عنه فقال مرحبا
باخي وابن عمي واب ولدي والذي خلقت انا وهو من نور واحد يا معشر
الناس هؤلاء الاربعة لا يتفق حبهم الا في قلب مؤمن ولا يتفرق في قلب احد
الا من كان منافقا ثم احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم هؤلاء
سادات المؤمنين في الدنيا والآخرة ولا يبغضهم الا شقي ولا يحبهم الا مؤمن تقي
اني قد ابلغت فقالت جوانب الحيطان وعتبة باب المسجد آمين اللهم العن مبغضهم
فقالت الجدران آمين فاتقوا في ذلك اليوم تلتفون يهوديا ومجوسيا منافقا وفضل الصحابة
رحمهم الله اكثر مما يحصى ثم الدليل على ان ابا بكر رضي الله عنه كان افضلهم ما روي عن النبي عليه السلام
انه قال لم يفضلكم ابو بكر رضي الله عنه بكثرة صلوة ولا بكثرة صوم وانما هو بشيء وقر في قلبه وروي
ان الصحابة اجتمعوا على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن فيهم ابو بكر فتذاكروا التفضيل
فكل واحد يفضل نفسه فارتفعت اصواتهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في
كنتم قد ارتفعت اصواتكم فقالوا في كذا فقال عليه السلام هلا كان فيكم ابو بكر رضي الله عنه فقالوا لا
فقال اذا لا افضلكم فان قيل ان عليا رضي الله عنه كان افضل من ابي بكر رضي الله عنه لانه ما اشرك بالله تعالى
ما عبد الصنم قلنا ليس كذلك فان عليا كان كافرا حكميا قبل الاسلام تبعا لابويه ولم يكن
كافرا لان لا احتياج الى الدعوة بالاسلام والنبي عليه السلام عرض الاسلام عليه فعلم انه كان كافرا
فلما اسلم صح اسلامه وذا كونه كان صحيحا بالتبعية فنقول بان ابا بكر رضي الله عنه افضل الصحابة
ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضوان الله عليهم اجمعين ثم بعد هؤلاء الاربعة كان افضل الناس اهل البيت

وهم اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الذين شهد لهم بالجنة ثم اهل البدر ثم اهل
الحديبية ثم الصحابة افضل من الامة ثم التابعون ثم تابعو التابعين رضي الله تعالى عنهم واعلم
ان عائشة رضي الله عنها افضل نساء العالمين الاولين والآخرين ومن قال ان فاطمة رضي الله عنها
افضل من عائشة رضي الله عنها على الاطلاق فهو من مذهب الشيعة والروافض بل العائشة رضي الله عنها
افضل وان كان نسب فاطمة رضي الله تعالى عنها افضل كما ان ابا بكر رضي الله عنه افضل من علي رضي الله عنه وان
كان علي هاشميا لما روي عن النبي عليه السلام انه قال خير القرون الذين يلوني ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم الحديث بطوله وقال الروافض بان اهل البيت هم علي وفاطمة والحسن
والحسين رضي الله عنهم كانوا افضل من الصحابة رضي الله عنهم وعليا ما كان من الصحابة رضي الله عنه لانه كان
من القرابة والصحابة رضي الله عنهم ما يكونون من غير القرابة وقالوا بان عليا رضي الله عنه كان افضل
الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ما كان من الصحابة وعند الصحابة رضي الله عنهم افضلهم ابو بكر رضي الله عنه
وهذا القول مردود عليهم لان عليا رضي الله عنه كان من الصحابة رضي الله عنهم بدليل ما روي عن النبي عليه السلام
انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكان علي رضي الله عنه منهم ولو قلنا بان عليا رضي الله عنه ما كان
منهم يكون منقصة في حقه فهو ما قلنا وقال المهتدي بالله تعالى ابو شكور السالمي كنت
ابتليت بين قوم من الشيعة فسألني واحد منهم افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكنت ارتعد منهم بالعذر فقلت افضل الناس من الصحابة ابو بكر ومن اهل
البيت علي رضي الله عنه ففرحوا الآن حيث زعمهم ان عليا رضي الله عنه ما كان من الصحابة رضي الله عنهم وانما كان من
الصحابة من اهل البيت وهم افضل من الصحابة ومن زعمي ان عليا رضي الله عنه من الصحابة رضي الله عنهم
وما كان من اهل البيت وابو بكر رضي الله عنه افضل منه ومن الخلق وافضل من اهل البيت وروي
ان رافضيا جاء الى ابي يوسف القاضي رحمه الله وقال ما تقول في اربعة خامسهم النبي عليه السلام

او في خمسة سادسهم

او في خمسة سادسهم جبرئيل عليه السلام اراد بهما اهل الكساء فعرف ابو يوسف رحمه الله
انه اراد به طعنه في ابي بكر رضي الله عنه فقال ما تقول في اثنين ثالثهما الله تعالى وهو قوله
تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار وقوله تعالى ان الله معنا واجمعوا على ان من قال
بان ابا بكر رضي الله عنه ما كان صاحبه فانه يكفر لانه انكر النص وهو قوله تعالى اذ يقول لصاحبه
وهو قول الشافعي وروي عن محمد الحسيني الفضل كذلك وقال بعض الفقهاء بانه
لا يكفر لانه لم يرد في النص بانه قال لابي بكر رضي الله عنه وروي عنه لما نزلت هذه الآية خرج
النبي عليه السلام لابي بكر رضي الله عنه لقد بلغت من الله تعالى منزلة الافتخار حيث سماني
عليك الجبار يقول ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم العرب افضل من الموالي بثلثة اشياء
اولها القرآن نزلت بلغتهم وان اهل الجنة يتكلمون بالعربية وان النبي عليه السلام
كان منهم وكان من ربيعة ومضر وكان من قريش فاذا هم من رجل وروي عن النبي
عليه السلام انه قال لسلمان رضي الله عنه لا تبغضني فتدخل النار فقال كيف ابغضك يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقد هداني الله تعالى بك فقال اذا ابغضت العرب فقد
ابغضتني وقد قال النبي عليه السلام حب العرب من الايمان ونحن نحبهم لاجل الله تعالى
ولاجل رسوله **القول السادس** في خروج المعاوية وامارته قال اهل السنة
والجماعة بان معاوية ومن بايعه من الصحابة في حال حيوة علي كانوا مخطئين في
دعوى الامارة والبيعة معه بالمقاتلة مع علي رضي الله عنه وانما قلنا انهم
كانوا مخطئين لانهم اجتهدوا في محل الاجتهاد ولانه وقت الاجتهاد ولان
معاوية رضي الله عنه كان اهل الخلافة بعد علي رضي الله عنه ولو لم يسبق خلافة علي رضي الله عنه لكان تصح خلافة

لانه من قريش وقد قال النبي عليه السلام الائمة من قريش وروي عن النبي عليه السلام انه قال لمعاوية رضي الله عنه حين دخل عليه فان وليت امر هذه الامة فارفق بهم فوقع عند معاوية انه يستحق الخلافة فادعى لهذا وقد كان اصاب من وجه واخطأ من وجه واما قولنا انه اصاب من وجه لانه كان اهل الخلافة واخطأ من وجه لان البيعة والخلافة كانت لعلي رضي الله عنه في ذلك الوقت وانما كان وقته بعد علي رضي الله عنه وقولنا انه كان باغيا فيما حارب عليا رضي الله عنه لان الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احديهما على الاخرى والله تعالى سمى احديهما باغيا ومن لم يكن على الحق فانه يكون باغيا والدليل على انه كان باغيا ان القاضي الخليل بن احمد السجزي روى عن النبي عليه السلام انه قال لعمار رضي الله عنه تقتلك الفئة الباغية وقد قتل جند معاوية رضي الله عنه فالنبي عليه السلام سماهم باغيين وروي عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال لاصحابه اتدرون لم يبغضنا اهل الشام فقالوا لا قال لانا كنا نعتقد بانا لو كنا حضورا لكنا نعين عليا على معاوية ونقاتل معه لاجل علي رضي الله عنه ثم نقول بان الباغي لا يكفر ولا يفسق بدليل قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين والله تعالى سمى كلا طائفتين مؤمنا وهما جند معاوية وعلي رضي الله عنهما وروي عن النعمان قال للحسن رضي الله عنه ان ابني هذا سيد وسيصلح الله تعالى بين الفئتين من المؤمنين والنبي عليه السلام جعل الفئتين مؤمنين وفي هذا دليل على ان معاوية رضي الله عنه كان احق بالخلافة بعد علي رضي الله عنه لان النبي عليه السلام جوز الصلح فيما بينهما وكان عادلا بعد الصلح مع الحسن رضي الله عنه وقد قلنا ان الباغي لا يفسق لان

شهادة مقبولة

شهادة مقبولة بالاتفاق ولانه قد قلنا ان الباغي ما قاتل في عناد لان حرب الباغي ان يدعي الامارة في شبهة الدليل وكانت لهم شبهة الدعوى فتاولوا في ذلك واخطأوا في تاويلهم وخطاؤهم ما كان من الكبائر في الدين حتى يوجب الفسق والكفر من الصحابة رضي الله عنهم كانوا مع معاوية مثل طلحة والزبير وعائشة وغيرهم ولا يتوهم منهم فسق وديانتهم انهم كانوا ارتكبوا امرا يوجب الفسق ويصرون على ذلك ولانه يجوز الصلاة والجمعة خلفه وتولية القضاء وغير ذلك تحت الولاية من جهة الباغي ولو انه ما كان فاسقا لم يظهر توبته معاوية رضي الله عنه في زمن علي رضي الله عنه وصالح على الحسن رضي الله عنه ولو كان مستحق اللعن قلنا بانه لا يجوز اللعن على معاوية لان الحسن بن علي رضي الله عنه صالح معه ولو كان مستحق اللعن لما كان لا يجوز الصلح معه ثم طلحة والزبير تابا من البغي ورجعا فظهر توبتهما ولهذا صلى علي رضي الله عنه على جنازة الزبير لانه قتل من غير حرب ومن غير بغي وقد كان خرج من عسكر معاوية راجعا الى بلدة فرآه رجل من عسكر علي رضي الله عنه ولم يعلم انه تاب فقتله وحمل راسه الى علي رضي الله عنه فروي عن علي رضي الله عنه هذا الخبر بان النبي عليه السلام قال قاتل الزبير في النار والعقبة يطلونها ثم عائشة رضي الله عنها كانت في عسكر معاوية رضي الله عنه ولكن ما خرجت بغيا وانما جاءت طلبا للمصلحة وقال بعض الناس خرجت باغية على علي رضي الله عنه وهذا غير صحيح فنقول انها رجعت من عسكر معاوية من غير بغي ولا يتوهم من علمها وفقهها وكياستها انها رضيت من نفسها البغي على علي رضي الله عنه وانها سمعت من النبي عليه السلام انه قال لعلي يا علي لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق فصح ما قلنا

النوع السابع في قتل الحسين رضي الله تعالى عنه قال اهل السنة والجماعة

بان الحسين رضي الله تعالى عنه كان الحق في يده وقد قتل ظلما وقالت المتقشفة بان حسينا كان باغيا لانه خرج على امامه واجمعنا على ان الخلافة كانت لمعاوية رضي الله عنه بعد علي رضي الله عنه وصالح معه الحسن وبايع معه الحسين رضي الله عنه وبايع معه جميع الصحابة رضي الله عنهم والمسلمين فاما يزيد بن معاوية رضي الله عنه فقال بعض الناس بان خلافته كانت بخلافة معاوية وبيعة المسلمين جميع الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم على طريقة العباس لان اطاعته كانت واجبة على الحسين وعلى جميع المسلمين الا انا نقول بان معاوية رضي الله عنه كان عالما غير فاسق وكانت فيه الديانة ولو لم يكن متدينا لكان لا يجوز الصلح معه فلم يوجد منه سوى البغي ثم علي رضي الله عنه صالح معه لانه في بغيه ما جاز المسلمين وكان يدعي الحق وكان عادلا فيما بين الناس ثم بعد علي رضي الله عنه كان اماما على الحق عادلا في دين الله تعالى وفي عمل الناس وكان يزيد بخلاف هذا لانه روي انه شرب الخمر وامر بالملاهي والغناء ومنه الحق على اهله وفسق في دين الله تعالى وقال بعض الفقهاء بان الامام اذا فسق ينعزل من غير معزل يعزله ولهذا قالوا في فصل بان الفاسق ليس من اهل الامامة والولاية لانه لم يكن من اهل الشهادة فكيف يكون من اهل الولاية والحكم ولان الامام جاز له ان يحكم بعلم نفسه سوى حدود ثم لما لم يكن علمه نافذا على غيره بسبب الشهادة فكذلك لا يكون نافذا بسبب الولاية اذ الولاية اقوى من الشهادة والثاني وهو ان استخلاف معاوية في يزيد لم يصح بدليل انه طلب البيعة من عمرو بن العاص ولو كان استخلافه لكان لا يحتاج الى البيعة ثم بيعة الصحابة والمسلمين لم يتفق على يزيد

مثل عبد الله بن الزبير

مثل عبد الله بن الزبير ومحمد بن الحنفية والحسين بن علي رضي الله عنه وكثير من اهل البيعة لم يتفق عليه فلم يكن اماما عادلا فعرفنا بهذا ان حسينا رضي الله عنه لم يكن باغيا ولم يخرج على امام الحق والدليل عليه ما روي عن النبي عليه السلام انه كان يبكي حين ولد الحسين فقيل له وما يبكيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تقتله الفئة الباغية فالنبي عليه السلام سماهم باغين ولان الحسين رضي الله عنه كان على الحق ثم اختلفوا في اللعن على يزيد قال بعضهم لا يجوز اللعن عليه لانه كان امام المسلمين في سنتين وقال بعضهم يجوز لانه كفر بالله تعالى حيث اجاز قتل الحسين رضي الله عنه ورضي بذلك وقال بعضهم بان يزيد لم يامر القوم بقتل الحسين رضي الله عنه وانما يامرهم بطلب البيعة او باخذه وحمله اليه وهم قتلوه من غير امره وما رضي بذلك والاصح ان نقول بان يزيد لو امر بقتل الحسين رضي الله عنه او رضي او اجاز او جوز اللعن على اهل البيت فانه يجوز اللعن عليه والا فلا وكذلك قائل لا يكفر من غير استحلال

النوع الثامن في تفويض الامر الى العباسية

قال اهل السنة والجماعة بان الخلافة لبني العباس رضي الله عنهم حق وامرهم نافذ وقالت الروافض بان الخلافة لاولاد علي رضي الله عنه حقا لا غير ولا يجوز لاحد ان يتقبل الخلافة وهم يلعنون بني العباس رضي الله عنهم ولا يجوزون الصلاة بدون اللعن على من خالف اولاد علي رضي الله عنهم ويقولون بان اللعن عليهم واجب على من تابع اولادهم وهذا غير صحيح لان الامامة لا تخلو اما ان كان توريثا او تفويضا فان كان توريثا فعباس رضي الله عنه اولى بها لانه كان عم النبي عليه السلام وعلي رضي الله عنه كان ابن عم فلا يورث مع العم وان كان تفويضا فقد فوضت الامامة الى ابي بكر فيصح الدليل على ان الامامة ما كانت موروثة لان نبينا وعليا وعبد الله ابن

تفويضا
عباسي ظالم لهم كلهم بايعوا واتفقوا ورضوا بابي بكر رضي الله عنه على ان الامامة كانت
ثم لما جاز تفويض الامام من الامة لابي بكر وعمر وعثمان وعلي رحمهم الله جاز التفويض من الامة ايضا
لاولاد العباس لانهم كانوا من قريش وقد قال النبي عليه السلام الائمة من قريش ثم اجماع الامة
لما كانت حجة وتفويضهم الامر الى الاهل كان صحيحا فلا تقع الفرق بينهما اذا كان من
الصحابة وبينما اذا كان من غير الصحابة لان اجماع الامة معتبرة بالاجماع الا بالتفصيل
بدليل قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول
عليكم شهيدا ولم يفصل بين الصحابة وغيرهم والامة اسم عام يتناول الصدر الاول
الى الاخر وهي حجة الايمان كلهم على السواد ولما صح تفويض المتقدمين باجماعهم وكذلك يصح
تفويض المتاخرين باجماعهم لان النبي عليه السلام قال لا تجتمع امتي على الضلالة واما خلاف
الذين خالفوا لغرضهم لا يعتبر خلافهم لان اجماعهم لم يكن لغرض فيه ذلك لا يكون اجماعا فثبت ان
خلاف الروافض لا يوجب طعنا في بني العباس رضي الله عنهم وجود اولاد علي رضي الله عنه ولو كانت الخلافة
لاولاد علي لما جاز الخلافة لغيرهم ونحن لا ننكر ذلك بدليل ما روي عن ابي حنيفة في الامامة سال ابو جعفر سال
الدوانيقي عن الامام من اولى بها فقال ابو حنيفة هو جعفر بن محمد الصادق قلت لم كان
في امامته شبهة والدين هو حرمة لانه مبني الامامة على القهر والغلبة حتى قال
ابو حنيفة فاذا وجد ذلك من اهله فانه في امامته فلا يصح الامارة في التقليد و
التولية والعقد والنيابة في جميع الاشغال والاعمال ويجوز اداء الجمعة والعيدين
خلفه والغزو معه وجميع احكامه نافذة في جميع معانيه كما كان الخلفاء الراشدين
ولانه لما جاز اداء الجمعة والعيدين خلفه والغزو وجميع الاحكام نافذة لم يبق

فلا يجوز نسبته الى الجور وقال بعض الفقهاء بان بيعة علي ومعاوية رحمهما
عرضا الى دار السلام الباغي وهذا غير صحيح لانه لو كان كذلك لكان يحكم بالبغي على جميع عساكر المسلمين
اذا قاتل بعضهم على بعض وكان يباح دماء اهل العسكر بسبب البغي وهذا لا يجوز
قال بعض الناس بان الامام اذا لم يكن مطاعا فانه لا يكون اماما لانه لو لم يكن له القهر
والغلبة لم فلا يكون اماما قلنا ليس كذلك لان طاعة الامام فرض على الناس فلو لم يطيعوا
الامام فالعصيان حصل منهم وعصيانهم لا يضر بالامامة ثم فان لم يكن القهر فهذا كذلك لان
منهم ما الناس وترد النفس لا يعزل عن الامامة الا ترى ان النبي عليه السلام ما كان مطلقا
في اول الاسلام وكان لا يكون القهر على اعدائه من طريق العادة والكثرة فقد ترد ما عنه
امره ودينه فقد كان هذا لا يضره ولا يعزل عن النبوة وكذا الامام لان الامام
خليفة النبي لا محالة وكذلك علي ما كان مطاعا من جميع المسلمين ومع ذلك ما صار
معزولا فصح ما قلنا ولو ان الناس كلهم ارتدوا عن الاسلام والعياذ بالله تعالى
فان الامام لا يعزل عن الامامة فكذلك في العصيان ثم كل نايب من الامراء او
السلاطين فان نيابتهم تكون صحيحة وان جاروا وامرهم نافذ من غير معصية
وان ظلموا لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فكلام الامام يوجب ان
الايتمار وكذلك امر نايبه فان نايب الامام من الامام بمنزلة الامام من صاحب الشرع ثم ترك
امر الامام والخروج عليه يوجب العصيان والبدعة فكذلك ترك حق النايب والدليل عليه
روي محمد بن سلام عن عبد الرحمن بن زيد انه قال اربعين من التابعين كلهم ممن قد
بدريا او بدريين كلهم رووا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله تعالى عنهم انه قال قد

من المهديين وفيه حق البلاء من خرج منها خارجا من الجماعة لا تشهدوا على احد من اهل القبلة
بكفر ولا شرك ولا نفاق ودعوا اسرارهم الى الله تعالى ولا تدعوا الصلوة على من مات من
اهل القبلة واشهدوا الصلوة الخمس والجمعة بالجماعة مع كل امام وجاهدوا مع كل خليفة
برا كان او فاجرا لكم جهادكم وعليهم ماثمهم ولا تخرجوا على ائمة المسلمين بالسيف وان
جاروا وادعوا لهم بالصلاح والمعافات ولا تدعوا عليهم وترك الكلام وجانبوا الاهواء
كلها فان اولها واخرها باطل وروي عن النبي عليه السلام انه قال من اطاعني فقد
اطاع الله تعالى ومن عصاني فقد عصى الله تعالى ومن اطاع الامير فقد اطاعني
ومن عصى الامير فقد عصاني والنبي عليه السلام كان عالما باحوال الامم ويعرف مبينا
فلا يتوهم الا الحق ان في الامارة واهمال الاحكام وتعطيلها والامة اتفقت واجتمعت
على تفويض الامارة لبني العباس فيجب ان يكون حقا وامرهم واحكامهم نافذة واشهر هذا
ان النبي عليه السلام اخبر عمه العباس بلبس السواد لاولاده وبشر بالامارة لهم فدل انها
كانت حقا لهم والله اعلم الباب الثاني عشر في السنة والجماعة والرد على اهل البدعة وفيه
خمسة عشر انواع قال المهتدي بالله تعالى ابو شكور السالمي اعلم بان الدين لله
على سبيل التمحض والخلوص بدليل قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
وقوله تعالى الا لله الدين الخالص ثم الدين هو دين الله تعالى ودين الملائكة والرسل
والنبيين ودين اولياء الله والمسلمين ومن تفرق عن هذا الجمع فانه يكون
ضالا عن الدين بدليل قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
وهو السنة والجماعة اما التفرق عن السنة والجماعة يكون بدعة وضلالة ويكون صاحبه من اهل النار

الدليل عليه قوله تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا الاية ولهم عذاب عظيم وما روي
عن النبي عليه السلام انه قال ستفترق امتي من بعدي على ثلثة وسبعين فرقة كلهم ستفترق
في النار الا واحدة فهذه الواحدة هو اهل السنة والجماعة الذين شهد لهم
النبي عليه السلام بالجنة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد بطوله وروي
عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام لا يجمع الله تعالى هذه الامة على الضلالة ابدا
وان يد الله تعالى على الجماعة هكذا فاتبعوا السواد الاعظم فان من شذ شذ
في النار فما البلاء حين خرج عن السواد ولما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خط
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه خطا مستقيما وقال هذا دين الله تعالى ثم خط عن يمينه
وشماله خطوطا وقال هذا سبيل على رأس كل سبيل منها شيطان يدعو اليه ثم
تلا قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم
عن سبيله ثم اهل السواد الاعظم كان اصحاب النبي عليه السلام ومن تابعهم من
التابعين وتبع التابعين مثل ابي الحسن بن سعيد الخدري وابي مسعود البدري
وسفيان الثوري والاوزاعي وابراهيم النخعي والشعبي ومالك وحماد بن ابي ليلى
وابي حنيفة ومن تابعهم من المتاخرين من تلاميذهم مثل ابي يوسف القاضي ومحمد بن الحسن
الشيباني وزفر والحسن بن زياد وداود الطائي ومحمد بن ادريس الشافعي و
ابي عبد الله المروزي ومن فقهاء خراسان مثل ابي مطيع البلخي وابي سليمان الجوزجاني
وابي حفص الكبير البخاري وشقيق بن ابراهيم بن ادهم هم كانوا تلاميذ جعفر بن
الصادق وابي حنيفة رضي الله عنهم ثم تابعهم فقهاء الدين وجماعة المسلمين الى
يومنا هذا من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذوا الدين من افواه الجماعة واتبعتهم

وائدهم من الصحابة وغيرهم نقلت من غير منازع منكر ولا نكير ثم الدليل على ان اهل
السنة والجماعة هؤلاء المذكورون من الصحابة والائمة ومن تابعهم من المسلمين
علامة هذا ان اهل الاهواء والبدعة تفرقت باثنين وسبعين فرقة وكل فرقة منهم اذا
خالفوا في مسئلة واحدة وسبعين فرقة اتفقت واجتمعت متفقا على ان الفرقة
الواحدة مخطئ في مقالته هذا مبتدع في دينه وكذلك الفرقة الثانية اذا خالفت في
مسئلة فان الفرقة الاولى والاخرى في خطائه وبدعته وكذلك جملة الفرقة من
المبتدعين لا يخالفون الا ان والجماعة جميعا في مسئلة واحدة بل خالف واحد منهم
لا غير وخلاف الواحد في مسئلة واحدة لا يكون رد عليه فثبت ان الجماعة والسنة
كان من الصحابة والتابعين وتبع التابعين ومن تابعهم الى يومنا الذين من
الفقهاء والمسلمين وقد وجدت المتابعة الموافقة في السنة والجماعة في
الائمة والصحابة رضي الله عنهم وتحققت من مشايخ الائمة الهدى في بلاد الشرق و
الصين ومن فقهاء خراسان وما وراء النهر وبلاد غزنة وبلاد الترك فقد اثبتوا
قواعد الدين واركانه على طريق واحدة وسنة واحدة لجمعتهم هادة من كتاب
الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام وسيرة الصحابة رضي الله عنهم والتابعين الذين سبقت
ذكرهم واساميهم وهو سبيل الله تعالى وسبيل المرسلين والمسلمين كما قال الله تعالى قل
هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني ومعناه قل هذه ديني
على حجة مرضية ودليل ونور منار وبصيرة ادعوا الى الله تعالى انا ومن اتبعني ثم من
اخذ طريقا منه غير حجة فانه يكون ضالا ويكون مخطئا مبتدعا القول الثاني في البدعة
قال اهل السنة والجماعة البدعة حرام والثبات عليها شر من الثبات على الفسق ويجوز

اللعن والوقيعة في المبتدع بدليل ما روي نوح بن ابي مريم عن زيد القمي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عمل لله في الجماعة
فان اصاب تقبل الله تعالى منه وان اخطأ غفر الله تعالى له ومن عمل لله في
الفرقة فان اصاب لم يقبل الله تعالى منه وان اخطأ فليتبوأ مقعده من النار
وروي عن الاوزاعي انه قال بان ابليس عليه اللعنة قال لجنوده تأتون بني آدم
فقالوا ناتيهم من كل وجه الا انهم يستغفرون الله تعالى فيغفر لهم بكلمة التوحيد فقال
ابليس عليه اللعنة انا اوقعهم في ذنب لا يرون التوبة فثبت منهم الاهواء واما كان البدعة
شر من الفسق لان الفاسق لم يصر على فسقه ويرى التوبة واجبة على نفسه واما المبتدع
فانه يصر ويعتقد البدعة ولا يرى التوبة عنه لانه يظن انه على الحق وقال ابن الحصين
لا بدعة الا لم تاب عن الفسق [illegible] في البدعة فقال الا والخ ونور وروي عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال من وقر صاحب بدعة فكانما اعان على هدم الاسلام
ومن تبسم في وجه مبتدع فكانما اعان على هدم الاسلام وقال النبي عليه السلام من احدث
في الاسلام اخا او حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ولا يقبل الله تعالى
منه فرضا ولا عدلا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا غيبة لهم الفاسق المعلن والمبتدع
والسلطان الجائر وترغبون عن ذكر الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس فيصح ما قلنا القول الثالث
في الجدال مع اهل البدعة قال اهل السنة والجماعة انه يجوز المناظرة والجدال مع اهل البدع والاهواء
فقال اصحاب الظواهر بانه لا يجوز لان الصحابة رضي الله تعالى عنهم ما شرعوا في ذلك ولو كان جائزا
لما تركوا وقال النبي عليه السلام دع المراء وان كنت محقا الجواب قلنا بان الصحابة رضي الله تعالى عنهم انما لم يشرعوا

لانه لم يكن في زمانهم المبتدع وكان لهم السيف مع الكثرة فاما في زماننا قد ظهر المبتدع فلا
بد من المناظرة وروي ان ابا بكر رضي الله تعالى عنه ناظر في مسئلة القدر وقد سبق ذكره ولو لا يجوز
المناظرة لما ناظروا واما قوله دع المراء وان كنت محقا قلنا نحن كذا نقول لان المناظرة لظهور
الحق فاذا ظهر الحق فلا يجوز المراء المناظرة يجب بعد ذلك السيف او التوبة فالمراء بعد ظهور الحق لا يجوز
والدليل على ان المناظرة معهم جائز قوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن وقوله جل جلاله ولا تجادلوا
اهل الكتاب الا بالتي هي احسن فالله تعالى آمر بالمجادلة موصوفا بصفة ولان الله تعالى قال
من الابل اثنين ومن البقر اثنين قل آلذكرين حرم ام الانثيين والمناظرة ملجئ الخصم
الا ترى ان نوحا صلوات الله تعالى عليه جادل قومه حين قالوا قد جادلتنا فاكثرت جدالنا
وكذلك ابراهيم صلوات الله تعالى عليه ناظر نمرود بن كنعان عليه اللعنة والله تعالى اخبر عن مناظرته
بقوله الم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه ان آتاه الله الملك اذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال
انا احيي واميت قال ابراهيم فان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت
الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين وروي جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا لعن آخر هذه الامة اولها فمن كان عنده علم فليظهره فان كاتم
العلم في ذلك الوقت ككاتم الوحي وروى حماد عن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنهما انه سال ابنه فقال
يا ابنت ان لم تعلم الكلام هل يعرفني فلا يعرفك من وجه ولا يعرفك من وجه لانه الله تعالى لا
يسال عن الكلام ويعرفك من حيث انك اذا لم تعرف الكلام فلا تعلم كيف تجادل الناس وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى الايمان الحب في الله تعالى والبغض في الله تعالى وانك
اذا لم تعرف المبتدع من غيره فلا تعلم فكيف تحب في الله تعالى وكيف تبغض في الله تعالى يا بني انه

مثل هذا كثير مغطاة اذا لم تعلم نفيه عينها فقال يا ايها العالم ان اناسا يقولون لي بان
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتعلموا الكلام فقال يا ايها المتعلم قل لهم بان اصحاب
رسول الله عليه السلام لم يكن العدو في حضرتهم شاهرا سيفه واما نحن فقد حضر العدو بيانا
شاهرا سيفه بايديهم مثل هذا كمثل من حضر العدو في بابه شاهرا سيفه يجب عليه ان يتهيا لقتاله
وكل من لم يحضر العدو في بابه فانه لا يجب عليه ان يتهيا لقتاله وروي عن عمر بن الخطاب انه قال
اذا لقيتم اهل القدر فابدؤهم بالسؤال دل ان المناظرة معهم جائزة ولو لم يجز المناظرة
والجدال مع اهل الاهواء مع الكثرة لكانوا يغلبون اهل الاسلام لكن لا يظهر الحق من الباطل
لان الحق انما يظهر باظهار الدليل والحجة واظهار الحجة والدليل يكون في المناظرة القول الرابع
في تكفير اهل الاهواء والبدع قال بعض الفقهاء بان البدعة كفر والمبتدع كافر لان البدعة حرام
ومن اعتقد ذلك فقد استحل ذلك فقد كفر وقال بعضهم المبتدع ليس بكافر بدليل ما روي عن
ابي حنيفة رحمه الله انه قال شهادة اهل الاهواء مقبولة فاذا قبلت شهادته دل انه مسلم وروي
عن محمد بن الحسن انه قال الصلوة خلف المبتدع جائزة الا انه يكره لانه اعتقد البدعة على
زعم انه حق وهو حلال والثاني انه تاول في ذلك استحل بالتاويل فلا يكفر وقال بعضهم اذا
ظهر خطاؤه ولم يتب ... واعتقد فانه يكفر والاصح ان نقول بانه لا يجوز الجواب في هذه
المسئلة على الثبات لان احوالهم مختلفة والاهواء متنوعة ففي بعض المواضع يوجب الكفر
في بعض المسائل يوجب الفسق وفي بعض المسائل يوجب التوبة وفي بعض المسائل يكون بدعة
حسنة ولا يوجب التوبة فنقول بان الكلام في البدعة في خمسة احوال الكلام في ذات الله والكلام
في قدرة الله والكلام في افعال عبيد الله والكلام في اصحاب رسول الله فمن تكلم في الله تعالى
او في قدرة الله تعالى بغير حق وهو كافر بلا خلاف ومن تكلم في افعال عبيد الله تعالى الخ

رسول الله تعالى بغير حق فهو كافر بلا خلاف صلى الله عليه وسلم ان كان ذلك في حق النبي
البين من الخبر المتوقف عليه والاجماع فانه يوجب الكفر بلا خلاف وان كان ذلك في حق الاسمى
او الخبر الواحد ويكون ذلك تاويلا في محل التاويل بحيث يوجب شبهة التاويل فانه لا يوجب
الكفر ويكون بدعة سيئة يوجب التوبة واما البدعة الحسنة كقراءة القرآن بالجمع بالتسبيح
والغفار اذا لم يخرج عن حده وقراءة القرآن بالجهر وكتابة القرآن في تذهيب جدرانه والاذان
على سبيل القنا والسياقة اذا لم يخرج عن حده فانه يكون بدعة ولكنها حسنة لا يوجب التوبة
ثم القتال من اهل الاهواء اذا ظهرت بدعتهم بحيث يوجب الكفر فانه يباح قتالهم جميعا اذا
لم يرجعوا ولم يتوبوا واذا تابوا واسلموا فانه يقبل توبتهم جميعا الا الاباحية والغالية
والشيعة من الروافض وكذلك في القرامطة والزنادقة من الفلاسفة لا يقبل توبتهم بحال
من الاحوال ويقتل بعد التوبة كما هو قبل التوبة لانهم لم يعتقدوا بالصانع حتى يتوبوا ويرجعوا
الى الله تعالى وقال بعضهم ان تاب قبل الاخذ والاظهار فانه يقبل توبته وان تاب
بعد الاخذ والاظهار فانه لا تقبل توبته ويقتل وهو القياس على راي ابي حنيفة رحمه الله ولا يجب
جزية على المبتدع وان كان كافرا بل على الاحوال ولا يسترق فاما اذا كانت بدعته لا توجب
الكفر فانه يوجب الزجر والمنع ويوجب التعزير باي وجه يمكن فانه يمنعه عن ذلك فان كان لا يمكن
منعه وزجره بدون الحبس والسوط فانه يجوز حبسه وضربه وكذلك لو لم يمكن المنع بدون السيف
الا بقتل رئيسهم ومقتداهم فانه يجوز قتله سياسة وامتناعا وكذلك لو كان اهل بلدة
من بلاد المسلمين في دار الاسلام اذا تركوا الجمعة والجماعة والعيدين او تركوا الاذان والاقامة
او تركوا الحكم والقضاء او تركوا القراءة اصلا فانه يوجب التعليق ولم يقبلوا بالتعدير
والسوط فانه يوجب التعليق بالسيف بان قتلوا فلا يأثم ولا اثم وكذلك الشخص الواحد لو ترك

لو كان اهل بلاد المسلمين في دار الاسلام تركوا الجمعة والجماعة والعيدين او تركوا الاذان والاقامة او تركوا الحكم والقضاء او تركوا القراءة اصلا ولم يقبلوا بالتعزير والسوط يوجب التعليق بالسيف بان قتلوا فلا اثم

وكذلك الشخص الواحد لو ترك شيئا مما ذكرنا ... فانه يكفر او يكون مبتدعا

شيئا مما ذكرنا

شيئا مما ذكرنا ولم يات بشيء من الاحكام ولو بواحدة منها فانه يلحق ولو قتل فدمه
يكون هدرا وقال المهتدي ابو شكور السالمي سمعت عن الشيخ الامام الزاهد ابي محمد بن
حمزة الخطيب في قندابيل في سنة نيف واربعماية كنت متفقها عنده وتلمذت منه كتاب
السرقة وغيره فلما بلغت مسائل قطاع الطريق واحكامهم وهو معنى قوله تعالى انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع
ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب
عظيم قال في حد قطاع الطريق ان يقطع الطريق بخروجهم فقال سمعت عن الشيخ الامام
ركن الاسلام شمس الائمة ابي محمد عبد العزيز بن احمد بن الحلواني وذكر في اماليه بانه قال
الطريق اذا قطع الطريق واخذ المال ولم يقتل ولم يقطع الطريق بخروجه فانه يجوز للسلطان
ان يقتل سياسة وزجرا ولهذا المعنى قلنا ان المبتدع اذا كان معه دعوة ودلالة
للناس في البدعة ويتوهم ان ينتشر منه البدعة وان لم يحكم بكفره فانه يجوز للسلطان
ان يقتله سياسة وزجرا لان فساده اعلى واعم حيث يؤثر في الدين والبدعة اذا
كانت كفرا فانه يباح قتلهم عاما واذا كانت فسقا لا يباح قتلهم عاما ولكن يقتل
من كان معلما ورئيسا واما غيرهم زجرا وامتناعا ثم دماء اهل القبلة لا يباح
عند اهل السنة والجماعة الا باحدى ثلث معان بردة بعد الايمان وزنا بعد الاحصان
ويقتل امرأ مسلما بغير حق وقالت المعتزلة دماء اهل القبلة يباح باحدى معان
اربعة اذا ارتكب كبيرة او احدث بدعة او سل سيفا على مسلم او عطل فريضة من
فرائض الله تعالى **النوع الخامس** في الفرق اعلم بان الدين هو الجماعة والجماعة هم
اهل السواد الاعظم والسواد الاعظم بين الجبر والقدر وبين التشبيه والتعطيل
وبين النصب والرفض وسئل ابو حنيفة رحمه الله عن السنة والجماعة فقال لا نصب

ولا رفض ولا جبر ولا قدر ولا تشبيه ولا تعطيل وروي عن ابي حنيفة رحمه الله انه سئل
عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه فقال يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل فوض
الله الامر الى العباد فقال الله اجل من ان يفوض الربوبية الى العباد فقال هل جبرهم
على ذلك فقال الله تعالى اعدل من ان يجبرهم على ذلك ثم يعذبهم فقال كيف ذلك فقال
بين الامرين لا جبر ولا تفويض ولا كره ولا تسليط وروي عن النبي عليه السلام انه قال ان
بني اسرائيل تفرقت بعد موسى عليه السلام على احدى وسبعين فرقة كلهم في النار
وستفترق امتي بعدي على ثلث وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة فقيل وما
تلك الواحدة فقال النبي انا عليه واصحابي عليه اليوم وروي عن النبي عليه السلام انه قال
ان بني اسرائيل تفرقت بعد موسى عليه السلام احدى وسبعين فرقة وبعد عيسى عليه السلام
على اثنين وسبعين فرقة وستفترق امتي من بعدي على ثلث وسبعين فرقة كلهم
في النار الا واحدة وفي رواية انه قال هلك اثنان وسبعون ونجا واحدة منهم وروي
انه قال اثنان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وفي رواية انه قال كلهم في الجنة
الا واحدة فقيل وما تلك الواحدة فقال عليه السلام القدرية والمعنى فيه لانهم انكروا
وحدانية الله تعالى وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه انه قال في معنى قوله تعالى ان المجرمين
في ضلال وسعر يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر انا كل شيء خلقناه بقدر
انهم انكروا ذلك لان القدرية كفار وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه انه قال ان ابليس عليه
اللعنة غاص في البحار اربعين يوما فغاص في البحر السابع ودخل في الهاوية ونظر
في الدركات فوجد دركة لكل قوم فاعطاه مالك عليه السلام بامر الله تعالى علما وعلامة
واعطاه اثنين وسبعين رقعة وكان على كل رقعة مكتوبا اسم كل بدعة
جا وبث فيهم ثم هذه اثنتان وسبعون تتشعب من ستة الروافضة والخارجية

وسعر
في الدنيا
وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه انه قال ان ابليس عليه اللعنة غاص في البحار اربعين يوما فغاص في البحر السابع ودخل في الهاوية ونظر في الدركات

ازرق دنتر ١٢
جلاليهم

والقدرية والجبرية

والقدرية والجبرية والمشبهة والمعطلة ولكل صنف تتشعب على اثني عشر فرقة
فيكون اثنتان وسبعون فنذكر اصلهم واعتقادهم وان لم نذكر اساميهم بعون الله
وحسن توفيقه **النوع السادس** في الروافضة اعلم انهم سموا رافضة لانهم رفضوا
دين الاسلام وقد سماهم الله تعالى كفارا في قوله جل ذكره ليغيظ بهم الكفار ورسول الله عليه السلام
سماهم مشركين حيث قال لعلي رضي الله عنه يخرج من بعدي اقوام لهم نبز يقال لهم الروافض فاذا
لقيتموهم فاقتلوهم فانهم مشركون فاما كلام الروافض مختلفة فبعضه يكون كفرا وبعضه
يكون بدعة وفسقا فنبين ذلك فقال بعضهم بان عليا كان الاله نزل من السماء وخرج
عن صورة اللاهوتية الى صورة الناسوتية ففعل افعالا تدل على الربوبية ثم خرج الى السماء
وهذا القوم قالوا لعلي انت الاله فاحرقهم في النار واعتقدوا منه بقي منهم بانه لو لم
يكن الها لما عذبهم بالنار وهم كفار بلا خلاف وقال بعضهم بان عليا كان شريكا لمحمد عليه السلام
في النبوة وهذا كفر لان من انكر نبيا فانه يكفر ولو اقر لاحد بالنبوة وهو لم يكن نبيا
فانه يكفر وقال بعضهم بان النبوة كانت لعلي رضي الله عنه وجبرئيل عليه السلام اخطأ في نزول الوحي
الى محمد عليه السلام وقال الية بسبب المصاحبة وهذا كفر وقال بعضهم بان النبوة متصلة من
لدن آدم عليه السلام الى يوم القيمة وهذا كفر وقال بعضهم بان من لم علم اهل البيت
فهو نبي سواء ظهرت دعوته او لم يظهر وهذا منهم كفر ومنهم من قال بان العالم لا يخلو
من الامام والامام من اولاد الحسن والحسين وهو بتعليم العلم من الله تعالى او من
جبرئيل عليه السلام فمن لا يعرف ولا يؤمن به فموته موت الجاهلية وهذا كفر لان هذا
اثبات النبوة ومنهم من قال بان عليا كان هو واولاده واصحابه يرجعون الى الدنيا وينتقمون

او غاصم

من اعدائهم وهذا كفر لانهم ينكرون النص والقيمة ومنهم من قال بان رجع علي
وولاده يرجعون الى الدنيا في اخر الزمان وينتقمون من اعدائهم ويكونون
احياء وهذا كفر ومنهم من يابون كتاب الله تعالى غير انزل او غير ما يوجب فهذا
منهم كفر ومنهم من قال بان عليا ليس بميت وهو بروحه وجسده في السماء وما مر
من السحاب الا وعلي معه والرعد من صوته وهذا كفر وقال بعضهم ان النكاح من
غير الشهود جائز لان عليا تزوج ولادة بغير شهود وهذا كفر ومنهم من قال بان الخمر
ليس بحرام والمتعة واللواطة ليست بحرام ومنهم من قال شيا قال ومنهم من قال
من طلق امراته في حالة الحيض لا يقع ومن طلق امراته ثلثا بدفعة واحدة لا يقع
وهذا كفر ومنهم من قال بان عليا كان افضل واعلم من محمد صلى الله عليه وسلم وكان
احق منه بالنبوة وهذا كفر ومنهم من قال بان ابا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كفروا حين
قبلوا الخلافة قبل علي كره ومن تابعهم فهو كافر وهذا كفر ومنهم من قال بان عليا
صار كافرا حين ترك الخلافة والامارة والحق كان له فترك في ذلك واجبة الحق وهذا
كفر ومنهم من قال بان الامة لم يعرفوا الامام وهم اثنا عشر اماما ثمانية ظواهر
وثلثة بواطن وواحد باقي وهو المهدي فانه يجب البيعة له والا من خالفهم فهو كافر
وهذا منهم كفر ومنهم من قال بان عليا كان وارث العهد والوصي القائم ومن تابع
غيره فهو كافر وهذا كفر فهذه المسائل وما يشبه ذلك يكون كفرا وبعض كلامهم
بدعة ولا يكون كفرا وهو قولهم بان عليا كان افضل من ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله
عنهم اجمعين الا ان خلافتهم جوزت بالاجماع ومنهم من قال بانه يوجب الطعن على

من خرج على علي و

من خرج على علي من الصحابة مثل معاوية وطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم
ومنهم من قال بانه لا يجوز الصلوة خلف الفاجر ومنهم من قال بان الوصية واجبة
ومنهم من قال بان بعض الناس ولدوا من بنات آدم عليه السلام وبعضهم ولدوا
من حور العين لان شيثا صلوات الله تعالى عليه تزوج بحور العين واصل العرب منه
ومنهم من قال بان نكاح الاخت ما كان مباحا في زمن آدم عليه السلام وكانت
مناكحتهم من حور العين ومنهم من قال بان النطفة اذا هاجت من حد قائمة
فان الولد يكون من الانسي واذا هاجت من وسوسة الشيطان فان الولد يكون
من الشيطان يكون مشركا لقوله تعالى وشاركهم في الاموال والاولاد وهذا الكلام غير
صحيح لان الله تعالى قال خلقكم من نفس واحدة وقوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى
الي واما قوله تعالى وشاركهم في الاموال والاولاد قال ابن عباس اراد به الزنا ولم يرد
به الشرك لان الزنا قصد بوسوسة الشيطان ومنهم من قال بان عليا كان اعلم من
ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ومنهم من قال بان حب علي وآله واهل البيت اولى
واحق وهذا بدعة وفسق ليس بكفر والاصل في هذا ان من انكر كلمة او اعتقد
شيئا يكون انكار النص او ما يقوم مقام النص كالسنة الظاهرة الثابتة واجماع الامة
فانه يوجب الكفر ومن قال لمؤمن يا كافر او شهد بالكفر على مؤمن فانه يصير كافرا
لما روي عن النبي عليه السلام انه قال من شهد على احد بالكفر فهو مثله وقال رسول الله
عليه السلام من قال لاخيه المسلم يا كافر فقد باء باحدهما فيه استوجب اراد به
القائل ومن تكلم بكلمة او اعتقد في خلاف ما عليه الناس بخلاف الخبر الواحد يكون
لم يثبت ذلك فانه يكون بدعة ولا يكون كفرا القول الرابع في الناجية اعلم بان

الناجية وهم يسمّون حرورية لأنهم خرجوا على علي رضي الله عنه من موضع يسمى حروراء وهم يشهدون
على علي رضي الله عنه بالكفر ومن شهد عليه بالكفر فانه يكفر ومنهم من قال بأنا لا نعرف المؤمن
من الكافر غير أبي بكر وعمر ولا نشهد على أحد من الأمة بالإيمان ولا بالكفر بل الكل
منافقون وهذا منهم كفر ومنهم من قال بأن الإيمان مجهول وان الناس لا يعلمون الإيمان
وتمامهم ليسوا بمؤمنين وهذا كفر ومنهم من قال بأنه لا يجوز ترك الجهاد ولا أحد من المسلمين
والمؤمنين ذكرا كان أو انثى فقيرا كان أو غنيا ومن ترك الجهاد فهو كافر وهذا
كفر ومنهم من قال بأنه لا يجوز دفع الزكوة إلى أحد لأنه ظهر الفسق والمناكير ولا نعرف
الكافر من المؤمن وهذا كفر ومنهم من قال بأن النساء كالرياحين فانه يجوز
للرجل واحد أن يشمهن فيجوز وطيهن من غير نكاح ولا ملك وهذا كفر ومنهم من قال
بأنه لا يجوز التحكيم لأن الحكم لله تعالى ومن حكّم أحدا فانه يكفر قالوا ان عليا حكّم أبا
موسى الأشعري فكفر بالله تعالى وهذا كفر ومنهم من قال بأن الامام والخليفة
ليس بحق ولا يجوز نصب الأمراء والقضاة ولا يجوز الحكم والجمعة والجماعة لأنا لا نعرف
الكافر من المؤمن ولا نعرف أهل الإمامة وهذا كفر ومنهم من قال بأن الصحابة
اختلفوا فيما بينهم وخرج بعضهم بعضا بالقتال واشتبه الأمر علينا فلا نعرف المحق
من المبطل فنتوقف فيهم لا نتبرأ من أحد ولا نتولاه وهذا كفر لأنه خرق الاجماع
ولم يروا الامام على أنفسهم وكذلك جوزوا الخروج على الامارة وكذلك قالوا بأن
المؤمن إذا ارتكب ذنبا صغيرة أو كبيرة يصير كافرا وهذا كفر وكذلك أخذهم بالذنب
والقصد وهذا كفر فهذه الكلمات منهم كفر لأن هذا إنكار النص وخرق الإجماع
وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه أنه قال هلك فيّ محب مفرط ومبغض مفرط

الكافر

وروي عن عثمان وعلي

وروي عن عثمان وعلي رضي الله عنهما أنهما دخلا المسجد معا فقال النبي عليه السلام هذان خليلان
الجنة من أحبهما فهو مؤمن ومن أبغضهما فهو منافق ثم بعض كلماتهم يكون بدعة
وحرجا ولكن لا يجب بمثل قولهم لأن دعاء الأحياء وصدقاتهم لا ينفع الموتى وكذلك
لا يجوز البول على الأرض لأن الأرض مسجدنا ويجب البول في الكوز ويطرح في المدار ومنهم
من قال بأنه لا يجوز المخالطة والمجالسة مع أحد لأنه لا نعرف الطاهر من النجس ومنهم من قال
بأنه يجب الوصية لمن يريد يمكن الجهاد به ومن لم يوص فهو ظالم ومنهم من قال بأنه يجب بأن
القرض ينفى ولهذا لم يجز الصلوة مع السراويل لأنه يجوز أن يبقى فيه الغائط ونحو ذلك
كله بدعة يوجب التوبة ولا يوجب التكفير بذلك والله أعلم **القول الخامس** في القدرية
اعلم بأن القدرية زعموا أن قياس العقل أحق من السماع الشرعي وإن كان نصا وكذلك
القياس أقوى من السنة المشهورة ولهذا المعنى أنكروا القدر بالشر من الله تعالى وقالوا
بأن الله تعالى فوّض أمور العباد إلى العباد وحكّمهم عليها تخليقا وفعلا وبقي لهم الأمر
والنهي ولا يجوز من الله تعالى التخليق بالإرادة والمشية والقضاء والقدر في
أفعالهم بالشر ليكون حكيما عدلا في تعذيبهم وهذا منهم كفر لأنهم أثبتوا خالق
غير الله تعالى ومنهم من قال بأن الخير من الله تعالى ومقدّر الله تعالى والشر من
او من ابليس عليه اللعنة وهذا كفر لأنهم نفوا الربوبية عن الله تعالى ومنهم أنكر صفات الله تعالى
ومنهم من قال بأن القرآن مخلوق ومنهم من قال بأن الجنة والنار غير مخلوقتين
وغير باقيتين ومنهم من أنكر الصراط والميزان والحساب وهذا كفر لأنهم
أنكروا النص والربوبية ومنهم من قال الخير من عالم اللاهوتي والشر من عالم الشيطان

وهكذا كفر ومنهم من قال بان الاعمال كلها لا يدري أ هي من قبل الله تعالى او من
قبل العباد ولا ندري ان يثابون او يعاقبون وهذا كفر لانهم انكروا النص ولا يرون
الثواب والعقاب على الاعمال ومنهم من قال بان الله تعالى لم يخلق الشيطان عليه
اللعنة لانه يكون فيه تخليق الكفر وارادة الكفر والشر وهذا منهم كفر لانهم انكروا النص
واثبتوا قديمين ومنهم من قال بان الاعمال كلها مخلوقة لله تعالى غير الايمان والكفر
وهذا كفر لانهم اثبتوا خالقا غير الله تعالى ومنهم من قال بان النسخ غير جائز وكل كتاب
نزل من السماء فالعمل به واجب وهذا كفر لانه انكروا النص ومنهم من قال بان من ارتكب
كبيرة لا يقبل توبته ابدا وهذا كفر لانهم انكروا النص وقال الله تعالى والله خلقكم وما
تعملون وقال خبرا عن ابليس عليه اللعنة خلقتني من نار وخلقته من طين فمن
اثبت خالقا غير الله تعالى فهو كافر ومن انكر القدر فقد اثبت خالقا غير الله
فهو كافر ومنهم من قال ان العهد والبيعة من الناس غير صحيح وقال بعضهم بان الكذب واجب
في كل حال وهذا بدعة تجب التوبة وليس بكفر لظهور التاويل فيه وروي عن النبي عليه السلام
انه قال اذا لاقيتم القدرية فاقتلوهم فانهم مجوس هذه الامة **الفرقة التاسعة** في الجبرية اعلم
بان الجبرية اعتقدوا بان الخلق بالخير مثاب وبالشر غير معاقب على الكفار والعصاة
معذورون غير مسؤولين لان الافعال كلها من الله تعالى والعبد مجبور في ذلك وهذا
كفر وروي ان رجلا جاء الى عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله
بن زبير وعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال لهم كلا يستفع الطاعة مع الكفر كذلك
لا يضر المعصية مع الايمان فقالوا جميعا عش ولا تغتروا وهذه المسألة في مسئلة

الجبر الى سه

العبادلة وروي

العبادلة وروي عن النبي عليه السلام انه قال لعنت المرجية ملعونة وهم الذين
يقولون بان المعصية لا يضر والعاصي لا يعاقب وروي عن عثمان بن ابي ليلى عنه
انه كتب الى ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه قال انتم مرجية فاجابه وقال المرجية على ضربين
مرجية ملعون وانا بري منهم ومرجية مرحومة وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكتب فيه بان الانبياء عليهم السلام قالوا الا ترى ان عيسى عليه السلام قال وان تغفر
لهم فانك انت العزيز الحكيم ثم من كلام الجبرية والمرجية ما هو كفر مثل قولهم بانه
ليس للعباد افعال على الحقيقة لا في الخير ولا في الشر وما يفعل العبد فالفاعل
هو الله تعالى لذلك وهذا كفر لانهم وصفوا الله تعالى بالقبائح والزنا ومثل ذلك
وكلما يفعل فكذلك يفعل وقالوا بانه لو عذبهم على ذلك يكون ظلما وهذا كفر ومنهم
من قال بان الفعل من العبد ظاهر ومجاز فاما في الحقيقة الاستطاعة لله لا للعبد
كالشجر وورق الشجر اذا حركتها الريح تحركت فكذلك العبد مجبور كالشجر وهذا كفر لان
هذا تسليط وكره على الكفر والمعاصي والقبائح فلا يجوز العقوبة على ذلك ومن اعتقد
على هذا التفسير كافرا ومنهم من قال بان الله تعالى خلق الاشياء وفرغ واستراح عن التخليق
وجف القلم وكل شيء ليظهر في وقته لا يظهر من غير امر الله تعالى وهذا كفر لانهم وصفوا الله
تعالى بالشغل والفراغ واعتقدوا زوال الامر ونهاية واعتقدوا زوال الربوبية والفعل
ومنهم من قال بان الله تعالى يحرق الكفار في النار وعيشتهم ولا يحييهم فيبقيهم موتى
محرقين وهذا كفر لانهم انكروا النص ومنهم من قال بان الله تعالى يعذب
عباده على افعال نفسه ويحلم بهم لا على افعالهم وهذا كفر ومنهم من قال بانه كلها

يخطر بالقلب من خير او شر فانه يجوز اتباعه ويكون ذلك من الله تعالى وهذا كفر
لانه اثبت الوحي والامر بالقلب وجوز نزول الالهام بالشر من الله تعالى وهذا كفر
ومنهم من قال بان العبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه وشرب كاس المحبة
سقط عنه التكليف وارتفعت منه العبادات وعبادته التفكر وهذا كفر ومنهم
من قال بان اموال الدنيا مشتركة يجيء في اكم بسبب الوراثة من ادم عليه السلام وحوا
رضي الله تعالى عنها ومن اخذ شيئا فقد اخذ حقه ولا يجوز لاحد ان يمنعه وهذا كفر ومنهم
قال من تعلم العلم صار شريكا في اموال الناس ومن منعه يصير كافرا وهذا كفر ومنهم من
قال بانه لا فرض من الله تعالى على العباد ان شاؤا فعلوا وان شاؤا تركوا وهذا
كفر ومنهم من قال بان العبد ليس بمكلف بدون الايمان والكفر وهذا كفر ومنهم من
قال بان الامر بالعبادات لا يوجب التكرار وهذا كفر ومنهم من قال بان المؤمن
ليس بمؤمن على الحقيقة والكافر ليس بكافر على الحقيقة لجواز تغيرهما في الآخرة في العاقبة
وهذا كفر ومنهم من شك في ايمانه وقال بان الايمان والشهادة هل يكون ايمانا
وهل يزيل الكفر وهل اعتقدوا ام لا وهذا كفر ومن كلامهم ما يكون بدعة ولا يكون
كفرا كقولهم ان الثواب والعقاب قد قسم فلا يزيد ولا ينقص سواء فعل او لم
يفعل وهذا بدعة سيئة لان للافعال تاثيرا كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل
ميسر لما خلق له ومنهم من قال بان القضاء قد سبق للسعيد بالسعادة وللشقي
بالشقاوة ومنهم من قال بان الايمان ان يعلم الاشياء من الحق والباطل ويكون
على هذه المسألة مسئلة التقليد ومنهم من قال بان الايمان عمل لا معرفة ولا اقرار

والتصديق وهذه

استشار

والتصديق وهذه المسألة بانواعها كفر لانهم انكروا النص ومنهم من قال بان الايمان
يزيد وينقص ومنهم من قال بان الاستثناء في الايمان جائز وقد سبق ذكره ومنهم من قال
بان القياس ليس بحجة وكذلك الرأي والخبر انكروا القياس كما يجيء انه حجة فان اراد بذلك
كل القياس وانكر ذلك فانه يصير كافرا لان القياس حجة ثبت ... وان اراد ... بعض القياس فانه
لا يكفر ويكون بدعة والله اعلم **الفرقة العاشرة** في المعطلة اولهم السوفسطائية وهم ثلثة
اصناف ومنهم من قال بانه لا حقيقة للاشياء ... كما ان النار والماء تشبيه ماء
فربما يكون على العكس فالماء يكون نارا والنار يكون ماء وهذا كفر لان فيه انكار النص ويؤدي ذلك
الى تعطيل الاحكام والنبوة وتعطيل الربوبية والعبودية لجواز ان المرسل يكون مرسلا
والمرسل يكون مرسلا ولجواز ان يكون المعبود ربا والرب يكون عبدا والجواب عنهم ان
يقال هل لنفي الحقائق حقيقة فان قالوا نعم فقد اثبتوا الحقيقة وبطل كلامهم وان
قالوا لا قيل لهم ان لم يكن لنفي الحقائق حقيقة فقد صح ثبوتها والثاني نقول هل علمتم
انه لا حقيقة للعالم فان قالوا نعم فقد اثبتوا العالم بالحقيقة وبطل كلامهم وان
قالوا لا فنقول لم حكمتم بنفي حقيقة العالم وانتم لا تعلمون ومنهم من شك في
ذلك وقال لا ندري هل للاشياء حقيقة ام لا فنقول هل وقع الشك في وجود نفسك
في وجود نفي فقد اثبت الحقائق ومنهم من زعم ان للاشياء حقيقة الا ان كل من
اعتقد شيئا فحقيقته على ما اعتقده وهذا لا يكون صحيحا لان بعض الناس يعتقدوا
ان العالم قديم وبعضهم اعتقدوا ان العالم محدث فلا يكون كلاهما صحيحا و
لو كان كذلك فنحن نعتقد ببطلان قولهم فيكون باطلا ومنهم من قال بان الصانع

لا يُعرف بالحقيقة لانه لا يدرك وهذا كفر لان اوصاف المعرفة ثبتت بالنص
فاذا لم يكن المعرفة في الحقيقة فلا يصح ايمان احد في العالم والله تعالى سمى المؤمنين
مؤمنا ومنهم من قال بان الله تعالى شيء او ليس بشيء بل نتوقف فيه وهذا كفر
لانه انكر النص والله تعالى يقول قل اي شيء اكبر شهادة قل الله شهيد فثبت انه شيء والله
واحد ومنهم من قال ان الله تعالى مستقر في مكان ولا يبان منه شيء وهذا كفر
ومنهم من قال بانه لا يجوز لاحد ان يثبت لنفسه ربا ولا ان ينكره وهذا كفر لانه انكر
الصانع وانكر النص ومنهم من قال بان اربعة من صفات الله تعالى ليست بمخلوقة
العلم والقدرة والتخليق والمشية وسائر صفاته مخلوقة وهذا كفر لانهم جوزوا
التغير والزيادة في ذاته وصفاته ومنهم من قال بانا لا نقول بانه القرآن مخلوق
او غير مخلوق وهذا كفر لانه الله تعالى قال وكلم الله موسى تكليما وهو قد شك في
ذلك ومنهم من قال بان القرآن والقرآن واحد واللفظ والملفوظ واحد وهذا
كفر واللفظ واحد وهذا كفر لانه جوز تخليق القرآن ومنهم من قال بان القرآن
مخلوق وهذا كفر ومنهم من قال الجنة والنار تفنيان وهذا كفر لانه انكر النص
والدليل على ان المراد من الورود الدخول هو قوله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا فهذا كفر كله ومنهم من قال بان الحوض والصراط والميزان ليست في
الحقيقة وهو في خبر الفرقة وقال الحوض هو الماء والصراط هو الدين والميزان هو
العدل والعرش هو الملك والكرسي هو العلم فان هذا لا يوجب الكفر لانه تأول في
محل التاويل واخطأ في تاويله لانه ثبت هذه الاشياء ثبتت بالنص ولم يثبت كيفيته

ومنهم من انكر

وبعضهم قال

ومنهم من انكر عذاب القبر قال بعض الفقهاء بانه يكفر لانه انكر النص لا يكفر
لانه ثبت بالخبر الواحد والاصح انه يكفر ومنهم من انكر رؤية الله تعالى وقد
سبق ذكره **القول الحادي عشر** في المشبهة اعلم بان المشبهة اثبتوا
صفة لله وجاوزوا الحد بشيء بالرأي في غير علم وبالسماع من غير معنى وكلاهما
فاسدان لانه لا يجوز في الحكمة والعلم لان الرأي لا يوجب العلم ما لم يخطر بشيء من الدليل
او الخبر وكذلك السماع لا يفهم بدون المعنى وهؤلاء الذين تركوا الدليل والاحاطة بالقياس والمعنى
بالسماع وبهذا المعنى قال بعضهم بان الصانع جوهر لانه موجود وهذا رأي بلا علم وقياس
بلا احاطة وهذا كفر ومنهم من قال انه في صورة الانبياء وهذا كفر ومنهم من قال انه جسم لا
كالاجسام وهذا كفر لانه وصف الله تعالى بالرأي بما لم يوصف به نفسه وما اتفقت عليه العلماء
ومنهم من قال انه على صورة الانسان وهذا كفر ومنهم من قال ان له حدا وعدا وبدا
وكفا واصبعا لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قلوب العباد بين اصبعين من
اصابع الرحمن وهذا كفر لان هذا السماع معنى في غير هذا وروي عن الاصمعي انه قال الاصابع
في اللغة عبارة عن الاثر ومنهم من قال بان الله تعالى صورة [illegible] وهذا كفر لانه انكر
المؤمن ومنهم من قال بان الله تعالى [illegible] وهذا كفر لانه انكر النص وهو قوله ليس كمثله شيء ومنهم من
قال بان الله تعالى مجيئا ونزولا كما قال الجهمية والنزول في الانتقال اليهم كافرا لانه جوز التغير
والانتقال في الله تعالى ولو قال نزوله ومجيئه من غير كيف وانتقال يكون خطأ ولا يكون كفرا
ومنهم من قال بان الله تعالى فوق العرش موجود ومستو عليه وهذا كفر لانه انكر النص واثبت
الذات في العرش وفي العرش كونه فوق الجهة العليا وهذا كفر لانه شبهه بالمخلوق
واثبت له حدا ونهاية وجانبا وجهة ولو قال بان الله تعالى في العرش او فوق العرش بلا كيف
ولا ذات فانه لا يكفر لكن اذا يكون مخطئا ومنهم من قال ان له قدما بدليل ما روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال النار تقول هل من مزيد حتى يضع الرب قدمه فيها قلنا اراد بالقدم القديم يعني

من كان فيه قديم علمه من الكفرة والفجرة والدليل عليه قوله تعالى أن لهم قدم صدق عند ربهم
سابقة سعادة [illegible] القدم اسمي قدما لأن الله تعالى خلقه قبل سائر الأعضاء وإن قيل
الخبر المذكور صحيح [illegible] جل جلاله [illegible] ثم يثبت [illegible] الجماعة كما أن العرب تقول
مررت بجراد جراد أي جماعة جماعة جراد ثم نقول [illegible] الأثر [illegible] الأمير فلان أي أمره
كذا هنا نقول أي أمر [illegible] زيادة [illegible] فهذا مثال فيه
عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال [illegible] الأفضل على العباد وقال قيل
قال وجاء ربك والملك صفا صفا وقال الله تعالى فأتى الله بنيانهم من القواعد وقال الله تعالى هل ينظرون إلا
أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام فلما [illegible] قوله تعالى وجاء ربك أي حكم ربك وأمر ربك [illegible] قوله تعالى فأتى الله
بنيانهم من القواعد يعني [illegible] الله [illegible] هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام
روي عن عبد الله بن عباس [illegible] قال معناه ما ينظرون إلا أن يأتيهم الله [illegible] في ظلل من الغمام
تحت العرش وقال [illegible] يأتيهم الله [illegible] الكلام [illegible] حرف [illegible] الأشكال
إنما [illegible] اللغة [illegible] معناه [illegible] اللغة والتغير [illegible] هذا
[illegible] اتفقوا أنه لا يجوز حمله على الظاهر [illegible]
فيه [illegible] الله [illegible] يوجب التشبيه والتغير والحادث [illegible]
المخلوقين [illegible] فإنه يصير كافرا بلا خلاف **الفرق الثاني عشر** بين الشرك والكفر اعلم
بأن البرية تفرقت على ثلاثة عشر فرقة [illegible] المسلم فرقة واحدة واثنا عشر ضالة [illegible] فالمشركون
منها أربعة أصناف والمجوس ثلاثة أصناف واليهود صنفان والنصارى ثلاثة أصناف أما أهل الشرك
إنما ظهر في وقت أخنوخ النبي عليه السلام وهو إدريس [illegible] لم يشرك بالله شيئا [illegible] وقت آدم عليه السلام
إلى وقت إدريس عليه السلام [illegible] وقت آدم عليه السلام [illegible] والولادة [illegible]
ولكن ما أشركوا بالله شيئا والفرق بين الكفر والشرك أن الكفر هو ستر الحق والشرك [illegible] بالله
ثم اليهود والنصارى كفار وليسوا بمشركين والفرق [illegible] الصفة [illegible] حقيقة

وقت

والحكم لا فرق

والحكم لا فرق بين الكفر والشرك إلا في مواضع مخصوصة وهو أن ذبيحة أهل الكتاب يحل لنا أكلها ونكاح
نسائهم للمسلمين وإن كانوا كافرين وقال بعض الفقهاء بأن الكفر غير الشرك والشرك
غير الكفر حتى أن واحدا من أهل الكتاب [illegible] الملة [illegible] الشرك [illegible] يجبر [illegible]
[illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] لا يجبر [illegible] الكفر والشرك واحد فقال
بعضهم بأنه لا فرق في الحقيقة وهذا الخلاف [illegible] الجزية [illegible]
رؤوس أهل الكتاب [illegible] المشركين [illegible]
وعند أبي حنيفة [illegible] الكفرة من أهل الكتاب والمشركين [illegible] أهل الكتاب [illegible]
[illegible] المشركين [illegible] إبطال [illegible] بيت المال [illegible]
[illegible] أبي حنيفة [illegible] أخذ الجزية [illegible] للحقيقة [illegible]
[illegible] أهل النار [illegible] وقت أخنوخ النبي عليه السلام
[illegible] أنزل الله الكتاب [illegible] إدريس [illegible]
[illegible] النجوم [illegible] قال بعضهم [illegible] الموت [illegible] النار [illegible] الجنة وقال
بأنه لم [illegible] الناس [illegible] الهدى [illegible] كانوا
[illegible] الآخرة [illegible]
[illegible] إدريس عليه السلام [illegible] كانوا
[illegible] إدريس عليه السلام [illegible] كانوا يعبدون الله [illegible] إدريس
يعلمون الناس العلم [illegible] الناس [illegible]
لم يجد أحدا [illegible] الأحكام [illegible]
على مثال [illegible] ذكرهم [illegible] بالعبادة [illegible]
من [illegible] أسمائهم [illegible] يعبدون الله [illegible]
[illegible] الأولاد [illegible] الأولاد
إلى ربكم ورب آبائكم [illegible] كانوا يعبدون [illegible] الأولاد [illegible]

ان آباءهم ما كانوا يعبدونها ثم بعد ذلك اعتقدوا واتخذوا على شكل تلك الصورة من
النحاس والذهب والفضة وسموهم باسمائهم وكانوا يعبدونها الى وقت نوح عليه السلام وكان
قد اوحى بعضهم بعضا ان لا تذروا آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق
ونسرا وكان نوح عليه السلام يدعوهم الى دين الاسلام وكانوا لا يطيعونه فدعا نوح عليه السلام وقال رب
لا تذر على الارض من الكافرين ديارا فاغرقهم الله تعالى وبقي منهم ثمانون نفرا على دين الاسلام اربعون من
الرجال واربعون من النساء ثم توفي كلهم وبقي ثلثة سام وحام ويافث وانهم اخرج الله تعالى
بني آدم من اصلابهم وتلك الاصنام خفيت تحت الطين فلما كان بعث اسمعيل عليه السلام
اخرجها ابليس عليه اللعنة بقبيلة يقال لها غطفان وهي الاصنام الخمسة ثم اخذوا بعد ذلك اصنام
حتى بلغوا ثلثمائة وستين صنما فصارت المشركون اربعة اصناف فصنف قالوا بان الملائكة
بنات الله تعالى وصنف قالوا بان الاصنام بنات الله تعالى وصنف قالوا بان الاصنام شركاء
الله تعالى وصنف رابع قالوا ليست الملائكة والاصنام بنات الله تعالى ولا شركاء الله تعالى ولكن
قالوا بان الاصنام على مثال اسماء هم شفعاؤنا عند الله تعالى فاذا رضي عنا الاصنام فرضي عنا الله
اسماء وكانوا يعبدونها ثم اجمعنا على ان الكفر من ابغض المبغوضات عند الله عز وجل حتى
ان الله تعالى واذا كونا للصنم ولدا تنشق الارض وتسقط السماء وتهلك الخلائق كلهم من عظمه
كما قال الله تعالى تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا
ولذلك نقول هذا المعنى قلنا ان من لم يكفر ورضي بالكفر من غيره ولو كانت ساعة فانه يصير كافرا حتى
ان الكافر لو يقول اعرض على الاسلام فيقول اجلس ساعة او يقول اذهب الى العلماء فانه يصير كافرا
وكذلك ان رضي بالظلم او بالمعصية فانه يصير كافرا وكذلك لو لم يفرق بين الكفر والاسلام او لم يفرق
بين المعصية والطاعة او بين الحلال والحرام فانه يصير كافرا وكذلك لو نوى ان يكفر فانه يصير كافرا
في الحال وكذلك لو شهد على احد من المسلمين بالكفر فانه يصير كافرا في الحال وكذلك لو اظهر من نفسه
شعائر الكفار من غير تقية فانه يصير كافرا النوع الثالث عشر في النجي اعلم بان المجوس فرقة اقدم
اولهم الذين يسمونهم يزمزمون افواههم اذا دخلوا في بيت النار وانما ظهر ضلالهم في الابتداء حيث

من الكفر ورضي بالكفر من غيره ولو كانت ساعة فانه يصير كافرا

من نوى ان يكفر يصير كافرا

لم تحرق النار

هو

١٣١

لم تحرق النار ابراهيم على نبينا وعليه السلام في زمان ابليس عليه اللعنة وسوسة لهم وقالوا ان الحسن الكامل العليم
ان يخلق شيئا ثم يخلق ما ضده ثم يسقط عليه حتى يستهلكه ويكون حسن جميل نافع نور فيكون الظلمة
وكل قبيح ضار ومظلم وصار ذلك خلق ابليس عليه اللعنة وهما جوزان احدهما يزدان والآخر اهرمن
وكانت بينهما في القديم عداوة ويعبدون النار ويقولون لم تحرق ابراهيم عليه السلام لانه كان
يعبدها فنحن نعبدها لكي لا تحرق فينا في الآخرة ومنهم من اعتقد بعلة اخرى وقالوا بانها لم تحرق
قربان قابيل لانه كان لا يعبدها واحرقت قربان هابيل لانه كان يعبدها وانما كان يشدون
افواههم لكي لا يؤذون النار شيئا في فيهم وكانوا لا يبيتون بين يدي النار وكانوا لا يتركون نارا حتى
يخمد نارهم وصنف منهم يسمى الشمسية وهم يعبدون الشمس والنار ويقولون بان قدرة الله
تعالى الاكبر والصنف الثالث يسمى الشمسية وهم قوم يعبدون كل نور مثل الشمس والقمر والنجوم والنار
وغير ذلك ويقولون بان هذه الانوار كلها كانت نورا واحدا قبل ان يخلق الله تعالى
الخلق من العرش على السماء والسموات فلما خلق الله تعالى هذه الاشياء تفرقت هذه الانوار
وهي في رأي العين متفرقة وفي الحقيقة كلها نور واحد وهو نور الله تعالى وهذا القول
يميل الثنوية ويشبه قول الفلاسفة في الجوهر البسيط وكذلك الوثنية من البراهمة والعممية
من اهل البيت والحلولية من بلاد الخاقانية يعتقدون هذا ثم حكم المجوس على مرتبة
لحكم اهل الكتاب لان لهم شبهة الكتاب بدليل ما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان للمجوس
كتاب من كتاب الله تعالى وكان بينهم ملك عادل وكانت الناس يحبونه بسبب عدله وان هذا الملك
عشق اخته ووطئها وكانت اخته افشت وشكت منها الناس والناس يخرجون عليه هذا
وكان الامير صعد فوق قلعة وقال يا ايها الناس نحن ابناء آدم تعالوا نحن بنو آدم عليه السلام فقال
هل كان لآدم عليه السلام شريعة فقالوا نعم فقال شريعة اخي فقالوا صدقت فرجعوا
وهو نكح اخته وزوجها من نفسه فلما ابوا ليلتهم رفع الله تعالى كتابهم من بين ايديهم
وقال بعضهم بان لهم شبهة الكتاب بسبب انه كان متنبئا يقال زرادشت فادعى النبوة
وعرض عليهم كتابا يقال زند وپازند وقال بان هذا من الله تعالى وفيه احكام وقصص
لا مرويا في ذلك على خلاف الشرائع وذلك الكتاب لم يتكلم احد على اللغة وهم تنتشر في

وهما

والنار

انتم

بني آدم

الزرادشتية والمزدكية والنوشيروانية وكونهم ظاهر **القول الحادي عشر** في اليهود اعلم
بان اليهود صنفان العزيرية والسامرية وفي قال السامرية واما ظهرت اليهودية وقت
عزير عليه السلام وذلك بان بختنصر لما خرب بيت المقدس وسبى بني اسرائيل وكان عزير
في السبايا وهو صغير وكان سباياهم الى ارض العراق فلما توفي بختنصر خرج ملوك
آخر وتزوج امراة من بني اسرائيل فكانت تعجبه فقال سلي حاجتك فقالت رد
بني اسرائيل فوهبهم لها وردهم الى اوطانهم به بيت المقدس كان عزير عليه السلام لما كبر
جاء جبرئيل عليه السلام ونفخ في فمه فحفظ التورية كلها فلما ردت السبايا الى بيت المقدس وقد
بقي فيه من المشايخ فاخبرهم اولاد السبايا او لكل المشايخ بان فيهم رجل يحفظ التورية كلها
قالوا قد كنا سمعنا بانه سيجيء من السبايا فطلبوا منه فاملا التورية عليهم نحو واحد فقال
اني سمعت جدي ليس احبار التورية في خابية مدفونة في كرم له فذهبوا فطلبوه فوجدوه كذلك
فقابلوا املاء عزير عليه السلام فلم ينقص منه عزير عليه السلام شيئا حرفا بحرف في ابليس عليه اللعنة
وسوسهم وقال لولا هو ابن الله تعالى لما كان حفظ التورية كلها وهو ابنه المتبني والتورية
كانت مقدار اربعين وقرا وكان لا يحفظ التورية كلها موسى وهارون ويوشع
وعزير عليه السلام وليس في هؤلاء اليهود الا صحيفة او صحيفتان وقال ابليس عليه اللعنة
لهم بان ابن الله تعالى عزير بنبي الله تعالى فاعتقدوا ذلك ثم قالوا عزير ابن الله تعالى والصنف
الثانية وهو السامرية وهم قوم يعبدون العجل وذلك لان السامري اخرج لهم عجلا جسدا له يعبدون العجل
خوار وقالوا ان النفس نجسة لا تقبل الحدث الا ان [illegible] قالوا البقرة طاهرة فتعبدها حاجة
تكون لنا شفيعة الى الله تعالى فهؤلاء وعابدوا الوثن سواء ومن اليهود من قال انه ما كانت
شريعة قبل شريعة موسى عليه السلام ولا بعده وما كان احد من الانبياء عليهم السلام صاحب الشريعة
غير موسى عليه السلام وقال بان الله تعالى لا يرى لانه لو جاز الرؤية في الله تعالى لما منع موسى
عليه السلام فلما منع موسى عليه السلام [illegible] لا يرى ومنهم من قال بان محمدا عليه السلام صاحب
الشريعة للعرب والعجم لانه ما كانت لهم شريعة فان الله تعالى ارسل محمدا عليه الصلوة
والسلام رسولا اليهم فاما بني اسرائيل كان لهم شريعة وكتاب فلا يجوز نسخ الكتاب

والشريعة [illegible]

والشريعة وقد سبق الجواب **القول الثاني عشر** في النصارى اعلم بان النصارى ثلثة اصناف
الملكانية والنسطورية واليعقوبية وانما ظهر ذلك لانه كانت بينهم وبين اليهود عداوة
ومنازعة وقد قتلوا من اليهود اكثر ما يحصى وكان احد من اليهود اعلمهم وسيدهم وكانت
المنازعة بسبب قتلهم برديه ذلك غدرا وجرت بيده حيلة وجهه فقال احدهم جار في
النصارى وقال انتم تعرفوني فقالوا نعم فقال ارايتم بان عيسى عليه السلام نزل من السماء اليه كذا
وقال لي يا فلان فكيف صنعت من راحتي فلطمني ففقئ عيني فالآن تبت من اليهود
فظهر بطلانه عندي وانا معكم فعلموا ان ذلك صادق فاجمعوا ابناءهم اليه ليتعلم وهو
قد اختار منهم ثلثة نفر وهو ملكا ونسطور ومار يعقوب فلما تعلموا منه علوما
كثيرة واعتقدوا فيه فقال في يوم للملكا اتعرف عيسى عليه السلام فقال نعم هو نبي الله
تعالى ورسوله وروحه فقال له لا تقل بمثل هذا فهل رايت نبيا يحيي الموتى ويبرئ الاكمه
والابرص ويخلق الطير بل كان هو اله نزل من السماء وفعل ما فعل ثم عرج ولا تقل
هذا مع غيرك فاخذ منه واعتقده ثم قال للنسطور دونهما هل تعرف عيسى عليه السلام فقال
نعم هو نبي الله وعبده ورسوله وروحه فقال لا تقل مثل هذا هل رايت نبيا من الانبيا
يفعل كذا وكذا مثل ما قال الاول بل كان هو ابن الله تعالى نزل من السماء وفعل ما
فعل ثم عرج الى السماء فاخذ منه واعتقده ثم قال لمار يعقوب في يوم دونهما هل
تعرف عيسى عليه السلام فقال نعم هو نبي الله تعالى ورسوله وخيرته من الآدميين فقال
لا تقل بمثل هذا هل رايت احدا من الناس يفعل مثل هذا هو اله او ابن اله الا ان
اللاهوت نزل من السماء ودخل في الناسوت وخرج عيسى عليه السلام منه وهو ثالث ثلثة [illegible] الله
تعالى اخبر عنهم ما جاز ذكره وصفته مما يقولون لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم
وقوله كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة ثم بطل [illegible] ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت
من قبله الرسل ثم ذهب الحبر من عندهم فاجتمعت تلامذته ذات يوم فقال واحد منهم بانا قد كفروا

الذات كذا والثاني كذا والثالث كذا فوقع الخلاف فيما بينهم واخذوا بالحرب
والقتل حتى قتلوا منهم اربعون الفا او اكثر وبقي الخلاف فيما بينهم من ذلك وقال البعض
انما وقع الخلاف لان عيسى عليه السلام دخل بيت المقدس وادعى النبوة وكان عزير عليه السلام
قد مات منذ مائة سنة والتورية ما كانت بين اظهرهم فقالوا بنوا اسرائيل لعيسى عليه السلام
ان كنت رسولا فعليك بالتورية لان عزير عليه السلام ذهب بالتورية من عندنا ثم عيسى عليه
السلام كتب التورية من اولها الى آخرها من غير زيادة ولا نقصان ثم الناس اختلفوا فيه وقالوا
بان فيه زيادة ونقصانا وتغيرا ثم ان الله تعالى احيى عزيرا عليه السلام فقام ودخل بيت
المقدس والناس في المناظرة مع عيسى عليه السلام في المسجد عند الصخرة اذا عرف الناس لان عيسى
عليه السلام سأل عزيرا عليه السلام فقال العزير اني وضعت التورية في هذا المسجد تحت علوانية
كذا وعاد كذا فحفروا ووجدوا التورية فقابلوا ذلك بما كتب عيسى عليه السلام فاذا كان
مصيبا في ذلك من غير زيادة ونقصان ولا تغير لفظ فجاء ابليس عليه اللعنة ووسوس لبعضهم
بان عزير ابن الله تعالى لانه من عاين الانس لا يبعث الى يوم القيمة وهو ما كان
ميتا بل ذهب الى الله تعالى والآن نزل من السماء وقال بعضهم بان المسيح ابن الله
لو لم يكن ابن الله تعالى لما كان لا يحفظ التورية من غير حفظ فوقع الخلاف بعد عيسى فيما بينهم
فنعوذ بالله من وجل من وساوس الشيطان **النوع الرابع** في التناسخية اصحابه
١٢٠ اهل التناسخ اربعة اصناف ثم تتشعب منها اربعة وثمانون صنفا فالصنف الاول
النار قالوا بان الله تعالى نور من الانوار كلها من نوره نور الشمس والقمر والنجوم والنهار ونور
البصر ونور السمع والقوة والكلام وغير ذلك كلها من نور الله تعالى والروح من نور الله
مذهب البراهمة والنار وغير ذلك من الانوار نور الله تعالى وهم يعبدون الانوار كلها وهذا مذهب البراهمة
من بلاد الكشمير وهذا مذهب المجوس في العجم وكذا قال المجوس بان الله تعالى خلق ابليس
العُبّاد عليه اللعنة من النار والنار من نور الله تعالى فابليس عليه اللعنة يكون من نور الله تعالى والله تعالى

عما يقولون

عما يقولون
علوا كبيرا ولهذا يعبدون النار لان ابليس عليه اللعنة خلق منه والصنف الثاني يقولون بان الله عبارة عن الارواح
والاعيان كلها من جزء الصانع لانه وضع الاشياء وفعله وصنعه يبدأ منه
وينتهي بالمصنوع ويحل في المخلوقات حصلت من جزء منه ومن قال بان التكوين
والكون والتفعيل والمفعول واحد فانه يلزم هذا القول من التناسخية وقالت
المانوية بان الباري تعالى يحل في كل شاهد وقال بعضهم جزء منه يحل في كل شاهد
وهم يعبدون كل ما يحس باعينهم من الانوار والاعيان والجبال والماء والنجوم والشمس
والابل والبقر والغنم والنبات والرجل والمرأة وغير ذلك وهذا هو المذهب
عند الحلولية وعند الغالية جميعا وافقوا لهذا المذهب قالوا بان عليا رضي الله تعالى عنه
كان الها ولهذا اقتديت المانوية من بلاد الصين والختن والبرد والطالقانية في كل
ما يشتهي بهم من النساء الغير وامهاتهم وبناتهم فانه مباح عندهم ويقولون كل من يشتهي غيره
كان لا ان هذه الاشياء من الله تعالى لا يشتهي من نفسه بشيء وهذا هو المذهب عند
بعض النصارى بان الله تعالى والله تعالى اشتهى من مريم ودخل بها وتولد عيسى عليه السلام
منها وهم كفروا بالله تعالى بمقالتهم واعتقادهم والله تعالى منزه عن صفات المخلوقين
والصنف الثالث قالوا بان الله تعالى اخذ نورا من نفسه وقسمها بثلثة اقسام
وخلق من القسم الاول الجنة وسماها مكان الاماكن وخلق من القسم الثاني الملائكة
وسماها نفس الروحانية وخلق من القسم الثالث ارواح الآدميين وسماها نفس الانسانية
ولهذا المعنى قالوا بان الجنة قديمة والملائكة والارواح كلها قديمة وكفرهم ظاهر قالوا
ثم اخذ نورا من الارواح من الجنة وخلق العالم في الدنيا منها ولهذا قالوا بان
الارض والماء محدث فانه يدخل فيه الكون والفساد ثم ان الله تعالى جعل مكان الملائكة
في الجنة وجعل مكان ارواح الآدميين في الدنيا فان ارواح الآدميين تنتقل وانتقالهم

بان درجتنا وفضيلتنا اكثر من ارواح الملائكة وكان مكانهم اعلى وابقى ومكاننا
قاين محدث فقصدوا الصعود لانهم زعموا انهم ياخذون المكان من الملائكة جبرا
او هو الجنة وهذا القصد ما كان من جميع الارواح وانما كان من الارواح الكونة و
المتمردين وارواح المومنين تابعوهم بالخوف وارواح من غير القصد وارواح الانبياء
عليهم السلام علموا انه لا يكون كذلك ولا يكون بخلاف ارادة الله تعالى فتابعوهم كرها
فلما صعدوا الى السماء واجتمعوا بارواح الملائكة فان ارواح الانبياء عليهم السلام والمومنين
والعلماء تعلموا العلم والحكمة من الملائكة بسبب انهم كانوا مكرهين وكانت لهم الفضيلة
وقالوا بان معنى الوحي للانبياء من ذلك العلوم والحكمة ثم الكلام والقرآن وغير ذلك
كان للارواح وهم يذكرون ان الوحي من جبرئيل عليه السلام على الكلام من الله تعالى وقالوا بان
النبي عليه السلام قال الارواح جنود مجندة فما تعارف هناك ائتلف ههنا وما تناكر هناك
اختلف ههنا اراد بالجر هذا المعنى من الكلام وقالوا بان الله تعالى عاقبهم وطردهم
من السماء الى الارض بقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو الارض واختلطوا بالطين والتراب وهذا معنى قوله تعالى
ثم رددناه اسفل سافلين ثم ان الله تعالى اخذ قبضة من وجه الارض من اجزاء
الارواح وما ظهرت منه وخلق آدم ثم كل نبت وزرع وشجر ونام ومتحرك
من الارض فمنها الارواح يخرج منه وذلك الشراء والثمار انما يكون من تاثير الارواح
ولكل من يحتجب ذنبه فان الآدمي يا كله ويتصل ذلك الجزء بروح الآدمي وبعضها ياكل
البهائم لبقية ذنبه ثم ان الآدمي ياكل ذلك الحيوان وربما ياكل الطيور والسباع و
ربما لا ياكل احد ذلك النبت والثمر ويبقى البهائم محنة غير جوالروح التي في الارض
او الى السباع والكلاب حتى يتخلص الى شيء ومن شيء الى شيء ويتنقل ابدا حتى ينتهي الى
الآدمي بعد طهارته من الذنب ثم الآدمي اذا ذنب ويموت تخرج روحه من جسده ويدخل

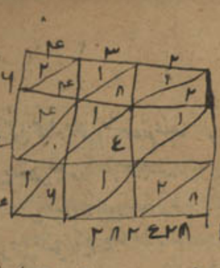
لبقية ذنبه

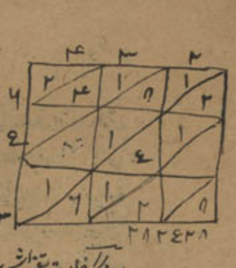
١٣٤

في جسد الكلب او الخنزير او كما قال او مثل ذلك فيعذب فيه بحاصل الامراض الارواح كلها تصير
طاهرة من الذنب في العواقب فانه يرجع الى الله تعالى ولم يبق روح في الدنيا فحينئذ يكون
فناء العالم وان الارواح كلها لا تكون في الجنة من غير عذاب ولا عقوبة وهذا هو كونه هذا
المعنى قالوا بان الانسان تارة يكون حشيشا وتارة يكون بهيمة وسباعا وتارة
يكون كافرا فاجرا وتارة يكون مومنا وتارة يكون نبيا وهذا هو المذهب عند بعض
الروافض من اهل الهند ونحوه والصنف الرابع قالوا بان الارواح ثلثة روح كلي
وروح الجزئي فالروح الكلي ما يقوم الاشياء به والفلاسفة سماه جوهرا بسيطا وارادوا به
العقل والروح الجزئي للحيوان والآدمي والثالث متصل بالجزئي والكلي وهو الهواء
فان الكلام والسمع والبصر والعلم والحكمة والبرهان والذهن والعقل وكل ذلك
يكون من آثار الروح الكلي يوصل الى الجزئي بواسطة الثالث وقالوا هذا هو المعنى الوحي للنبي
لا الوحي آخر وهذا كون وقال بعضهم بان الارواح مخلوقة محدثة ولكن ينتقل من كل
جسد روح الا واحدة وانما يخرج من هذا الجسد وتدخل في جسد آخر وفي القيمة
انما تبعث الارواح بدون الجسد والثواب والعقاب انما يكون للروح بدون الجسد
وقال بعضهم بان الجسد للروح كالجبة للبدن فانه يخرج من هذا ويدخل في
الآخر حتى تالم الجسد بتالم الروح ويتلذذ بتلذذه ويجيء بها حسابهم وهم ينكرون
القيمة وقالوا بان للخصومات وقضاء الدين كلها يكون في الدنيا بيانه
من مات وله مال آخر ما لم اشار وجه يدخل في شخص آخر ويقيم فيه ان كان
بهيمة او يابق عنده اذا كان سباعا وآدميا يابقه يجيء يكون فانه ياخذ منه
قتل احد او هبة او سرقة وشباه ذلك ولو كان روحه يدخل في بهيمة كالبقر

الحاكم

بهيمة كالبقر





بدانکه طریق تغییر شکل در ضرب اعداد ما فوق عشره دیگر یک شکل است و شبکه در لغت
دام را گویند وچون این شکل با دام مشابهت داشت او را شبکه گفته اگر خواهی که شبکه بکشی اول
شکل مربع بکشی و عدد مضروب در بالای آن بنویس و در بیرون خط بترتیب اعداد از آن مضروب فیه را
در جانب یسار آن مربع بنویس در بیرون خط برین وجه که آحاد را پایان تر از همه بنویسی و عشرات را
فوق آن و مآت را فوق آن و الوف را فوق آن تا آنکه تمام شود بعد ازان خط ضلع که در جانب فوق
آن مربع است بعدد مفردات مضروب قسمت کن باین وجه که از میان هر دو مفرد خط بکشی تا بخط
اسفل برسد و همچنین خط یسار آن مربع را بعدد مفردات مضروب فیه قسمت کن و از پهلوی
هر مفرد یک خط مستقیم بکشی تا بخط جانب یمین برسد و درون این مربع مربعات صغار حاصل شود
بعد ازان هر مربع را مثلث گردان برین وجه که از برج فوقانی جانب یمین هر مربع خط بکشی
تا برج تحتانی جانب یسار آن مربع پس در هر مربع دو مثلث حاصل شود یکی فوقانی و دیگر تحتانی
و مثلث تحتانی را آحاد گویند و مثلث فوقانی را عشرات گویند بعد ازان هر مفرد را از مضروب
در هر یکی از مفردات مضروب فیه ضرب کن و حاصل آنرا در مربعی که ملتقای هر دو مفرد است
بنویس آحاد را در مثلث تحتانی و عشرات را در مثلث فوقانی مربع مذکور که محاذی هر دو
مفرد است تا جمیع مفردات مضروب را در جمیع مفردات مضروب فیه ضرب کرده شود پس برین
طریق بعد ازان آنچه در مثلث تحتانی از برج تحتانی جانب یمین واقع شده باشد
گرفته در تحت شبکه بنویس بعد ازان آنچه در میان دو خط اریب که در پهلوی این مثلث
است نوشته شده باشد جمع ساز اگر کم از ده شود هما نزد در جانب یسار آن عدد که در زیر شبکه
نوشته شده است بنویس و اگر ده شود صفر بنویس و از برای ده یکی نگهدار و اگر زیاده از
ده شود از برای هر ده یکی یکی نگهدار یعنی از برای ده یکی و از برای بیست دو الی آخره نگهدار
و نگاه داشته را با جمع آنچه در میان دو خط اریب دیگر که در پهلوی آنست جمع ساز و آحاد
آنرا در جانب یسار آنچه در زیر شبکه شده بنویس و عشرات را هر ده یکی اعتبار کرده نگهدار

نوشته ام

در میان دو خط اریب دیگر نوشته شده است جمع ساز تا آنکه تمام شود و آنچه در تحت شبکه
ثبت شود حاصل ضرب همان باشد مثلا اگر خواهی که این عدد ٢ ٣ ٤ را در این عدد ٦ ٤ ٤
ضرب کنی مربع بکشی باین شکل  و بعد ازان مفردات صغار را مثلث گردان
تا باین شکل



حاصل شود مضروب را در بالا خط بنویس هر مفرد را
محاذی فرجه که میان دو طول واقع شده باشد از جانب
یمین ابتدا کرده دو را در مقابله فرجه دوم و چهارم را در مقابله فرجه سوم
بعد ازان مضروب فیه در جانب یسار شبکه بنویس بلکه فرجه اول
واقع شد و چهار را در محاذی فرجه که بالاتر از وست و شش را فوق او و بعد ازان چهار را در شش ضرب کن
بیست چهار شود در مربع اخیر که محاذی هر دو ست چهار را در مثلث تحتانی و بیست را بشکل دو در مثلث
فوقانی بنویس و بعد ازان سه در شش ضرب کن هژده شود در مربع دوم هشت را در مثلث تحتانی و ده را
بصورت الف در مثلث فوقانی بعد ازان دو را در شش ضرب کن دوازده شود در مربع سوم دو را در
مثلث تحتانی و ده را بصورت الف در مثلث فوقانی بنویس بعده چهار را در چهار ضرب کن شانزده
شود در مربع که در پهلوی چهار مضروب فیه است شش را در مثلث تحتانی و ده را در مثلث تحتانی
فوقانی بنویس بعد ازان سه در چهار ضرب کن هشت تحتانی مربع پهلوی او بنویس بعد ازان چهار را
در پنج ضرب کن بیست حاصل شود بشکل دو در مثلث فوقانی مربع پهلوی پنج بنویس بعد ازان سه را در پنج
ضرب کن پانزده شود در مربع پهلوی پنج را در مثلث تحتانی و ده را در مثلث فوقانی بنویس
بعد ازان دو را در پنج ضرب کن ده شود در مثلث فوقانی پهلوی آن بنویس بعد ازان در مثلث تحتانی
مربع سفلی از یمین ابتدا کن چون این مثلث خالی است در تحت آن صفر بنویس بعد ازان در میان دو خط
اریب که پهلوی اوست و آن هشت و یکی و پنج است جمع کن چهارده شود چهار را در پهلوی صفر
بنویس و ده را یکی حساب کرده نگاه دار و آنرا با دو جمع کن سه شود و این سه را با دو و یکی که در میان دیگر دو
خط اریب واقع است جمع کن شش شود در پهلوی چهار بنویس بعد ازان یک و هشت و یک و شش و دو را که
در میان دو خط اریب دیگر است جمع کن هژده شود هشت را در پهلوی شش بنویس و ده را یکی اعتبار کرده

و آنرا

يتخذ منه و

ولا بل والفرس وكل نحوه وان كان لله حق الاخذ فانه يموت بغير حد متر فيه ويستغرق
حقا ان لصاحبه عليه حق في الماضية فانه يتضرر بتمه زيادة جهة تودع جهتهم وهم
واحجوا بقوله تعالى لِمَ شهدتم علينا قالوا ... جلودهم ... جلودها غيرها قالوا المراد بالجلد
للجسد الذي نحن المناظرة معهم ولا يحتاج الى معرفة الصانع واثبات صفاته وتنزيهه عن
صفات المحدثات فانه لا يجوز ان يكون متجزيا ولا متبعضا وقد ذكرنا ذلك في الكلام
في اثبات الوحي وصدق صاحب الوحي فانه اخبر بخلاف كلامهم وجره صدقه وحجة على النقل
ناطق بآيات لبطلان كلامهم وهو قوله تعالى لقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى فاليوم
تجزون عذاب الهون بما كنتم تعملون وقوله تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا
ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ولان الاجساد اشتركت بالروح في
الذنب فكذلك يوجب الاشتراك في الجزاء والدليل عليه قوله تعالى يوم يأتي كل نفس تجادل
عن نفسها يعني ان النفس تجادل مع الروح تخاصم الجسد بان الذنب منك وهذا
يوكد بان الذنب منك وقوله تعالى ثم انكم يوم القيمة عند ربكم تختصمون ذكر في التفسير
ان الروح يخاصم الجسد والجسد يخاصم الروح وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
رفعه انه قال ان الله تعالى خلق الروح من النور والنار والريح فخلق ارواح
الآدمية من النور وارواح الشياطين من النار وارواح الطيور من الريح ثم تقول بان
لكل جسد روح على حدة لان الارواح مع الاجساد تحشر يوم القيمة و
يجازيهم ولو لم يكن لكل جسد روح على حدة فانه لا يكون الحشر على الحقيقة ولا يمكن
الحساب في الجزاء لكل نفس على حدة والله تعالى يقول كل نفس بما كسبت رهينة
ثم الدليل على ان الاجساد كلها يكون حاضرة في القيمة وكل جسد يشهد على روحه والنفاق

ونفس بما فعل

١٣٤

ونفس بما فعل قوله تعالى قالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا انطقنا الله الذي
انطق كل شيء ولو كان بعض الجسد حاضرا وبعضه لا يكون حاضرا فان الجزاء والثواب
يكون للبعض دون البعض وهذا لا يكون عدلا وقد اثبتنا بالدلائل المنصوصة
ان الجسد مع جلدها وجميع اعضائها يكون حاضرا والله تعالى يقول اليوم نختم على افواههم
وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم الدليل على ان الروح مخلوق قوله تعالى ويسألونك عن
الروح قل الروح من امر ربي يعني قل بان الروح خلق ويدخل الجسد بامر ربي ويخرج
من امر ربي ثم الروح مأمور والمأمور مخلوق والدليل عليه قوله تعالى ... رضي الله عنهما
في اربعة ايام قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما خلق الله الارواح قبل الاجساد باربعة ايام
ولكل يوم الف عام ولان الروح مخلوق في حين المحسوس مما يدل على ان الروح
مخلوق وهو انه يدخل في الجسد ويخرج من الجسد فان هذا التحويل اشتغال والتحويل
والاشتغال حدث وما يقبل الحدث فهو محدث وكل مخلوق الله تعالى اعلم بالصواب
تمت الكتابة بيد الضعيف النحيف الراجي الى رحمة الله تعالى كرم الدين في وقت العصر
يوم السبت بالتاريخ الخامس شهر شعبان سنة ١١٩٣ في بلدة ... الله ... من جميع
البلايا والآفات
هر كه خواند دعا طمع دارم زانكه من بنده گنه كارم
اللهم انگيوں خط کوشت عفو كن كس آن شي عطا كن بكشت اللهم ارزقنا العافية في الدنيا والآخرة

... بار الهى ... آن ... نبشتن ... ياد گار ... ماند خط سياه

نكهدار و بايكي و جار و يكي كه در ميان دو خط اريب ديگر است و هيچ كي هفت شود
در پهلوي هشت بنويس بود ورا كه در مثلث آخر است در پهلوي هفت بنويس تا اين
شكل شود حاصل واانچه در زير شبكه واقع شده است حاصل ضرب همان باشد واگر اتفاقي
كه بايد عمل صحيح واقع شده يا خطايي رفته است صورة مفردات قطع نظر از مرتبه كرده جمع
سازو نه نه طرح كن اگر نه ماند حاجت شمردن مضروب فيه نيست صورة حاصل شبكه را
نيز با قطع نظر از مرتبه كرده حساب كن نه نه بينداز اگر نه ماند عمل صحيح بود واگر غير نه ماند
بدانكه خطا رفته است واز شمار مضروب اگر غير نه ماند آنرا نكهدار و مضروب فيه را شمرده نه نه
بينداز اگر غير نه ماند آن نكهداشته را در ين باقي ضرب كن و حاصل ضرب را نه نه كم ساز اگر باقي
مانده باقي حاصل شبكه موافق باشد عمل صحيح والا خطا و اگر بقيه مفردات مضروب فيه نه باشد اگر بقيه حاصل
شبكه نيز نه باشد عمل صحيح واگر غير نه باشد خطا وطريق ديگر از براي امتحان صحت شبكه آنست كه حاصل شبكه را
بر مضروب قسمت كن حاصل قسمت اگر عين مضروب فيه شود عمل صحيح والا فاسد يا حاصل شبكه را بر مضروب فيه
قسمت كن اگر حاصل قسمت عين مضروب فيه باشد درست والا خطا باشد قاضي در رساله ملا جلال مفتاح اهل
حساب را ميزاني است هر گاه كه اين ميزان درست باشد عمل ها عمل درست باشد غالبا واگر ميزان درست نباشد
بتحقيق عمل غلط باشد و طريق ميزان گرفتن چنانست كه جمع كنيم مفردات عدد را بلا اعتبار مرتبه ونه نه ازو
طرح كنيم تا كمتر از نه باند يا نه بماند و آنچه بماند ميزان آن عدد باشد مثالش خواستيم كه ميزان گيريم اين عدد را
٢٠٣٤٧٩ جمع كرديم نه و هفت و هشت و هيچ و سه را و از مجموع نه نه طرح كرديم باقي ماند هيچ و اين ميزان
اين عدد باشد و طريق ميزان گرفتن عمل ضرب چنانست كه ميزان مضروب را در ميزان مضروب فيه ضرب كنيم
واز حاصل نه نه طرح كنيم وانچه باقي ماند اگر موافق ميزان حاصل ضرب بود ضرب درست بود واگر مخالف
است غلط واگر احد المضروبين بعد از طرح نه نه هيچ باقي نماند بايد كه از حاصل ضرب نيز هيچ باقي
نماند تا عمل درست باشد والا خطا بود هذا رساله ملا علي قوشجي مسمى به رساله فارسي حساب هندسي ١٢

اين حساب اعداد است
يكا دها صد هزار ده هزار لكه ده لكه كرور
ده كرور اربكه ده اربكه كهرب ده كهرب نيل ده نيل پدم ده پدم ... خلاصة الحساب من عنه